الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
فرع: علوم مالية ومحاسبية
التخصص: مالية المؤسسة

المرجع : ...../2019

مذكرة بعنوان:

مساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة-ميلة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية (ل.م.د)
تخصص " مالية المؤسسة "

إعـداد الطلبة:
- بولقصب وهيبة
- زواغي نهى

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:
سنوسي أسامة

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
عاشوري إبراهيم..	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
سنوسي أسامة	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
زيد جابر	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا

السنة الجامعية 2019/2018

بسم الله الرحمن الرحيم

شكـــــــــر و عرفـــــــــان

نتوجه بالشكر إلى المولى عز وجل الذي منحنا القوة

وغرس في نفوسنا الأمل وأنار دربنا وساعدنا على إنجاز هذا العمل.

نتوجه بالشكر إلى الأستاذ المشرف سنوسي أسامة

الذي شرفنا بقبوله الإشراف علينا

نتقدم بالشكر إلى كل من كان سندا لنا في إعداد هذه المذكرة

وإلى كل من ساهم معنا ولو بكلمة طيبة

إهداء

أحمد الله عز وجل وأشكره الذي أنار لي
طريق العلم ومنحني القدرة على إنجاز
هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى:
من زرعا لي الدرب وردا دون أشواك
إلى من أدين لهما بنجاحي ومستقبلي
إلى من تمنيا هذه اللحظة
إلى أمي وأبي حفظهما الله
إلى جدّي وخالتي أدامهما الله
إلى سندي في هذه الحياتي أخواتي وأخي
إلى كل من نسيه قلمي
إليك أنت يا متصفح مذكرتي.

وهيبة

إهداء

إلى جنة الله في الأرض.....أمي

إلى الجسر الصاعد بي إلى الجنة إلى مثلي الأعلى.....أبي

إلى توأم روحي ورفيق دربي.....زوجي العزيز

إلى مصدر فرحتي في دنيتي .....إخوتي وأخواتي

إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل .....شكري وامتناني.

نهى

ملخـــــص

ملخص

اهتمت اقتصاديات دول العالم بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا للدور الفعال الذي تلعب في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تخلق فرص عمل وقيمة مضافة للاقتصاد الوطني كونها لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة مقارنة بالمؤسسات الكبرى، إلا أن هذه المؤسسات لازالت تعاني العديد من المشاكل الصعوبات التي تحد من استمراريتها ومن أبرز هذه المشاكل هي مشكلة الحصول على مصادر التمويل المختلفة.

إن موضوع ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف المجالات تلقى اهتماما كبيرا على المستوى المحلي والدولي، والجزائر كغيرها من الدول اهتمت بهذا النوع من المؤسسات حيث عملت على دعم وتوفير هياكل دعم متخصصة لمرافقة وتمويل هذه المؤسسات ومن هذه الأجهزة: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية ميلة التي تمحورت دراستنا فيه.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، هياكل الدعم.

Résumé:

les économies du monde s'intéressent aux petites et moyennes entreprises et se vouent au rôle efficace qu'elles jouent dans la réalisation du développement économique et social: elle créent des emplois et apportent une valeur ajoutée A l'économie national, car elles n'exigent pas un capital important par rapport aux grandes institutions, mais elles rencontrent encore de nombreux problèmes et difficultés qui limitent leur continuité. le plus important de ces problèmes est celui de l'accès adiverses sources de financement.

La promotion des petites et moyennes entreprises dans divers domaines a fait l'objet d'une grande attention aux niveaux local et international et l'Algérie, à l'instar d'autres pays, s'intéresse a ce type d'institutions en soutenant et en fournissant des structures d'appui spécialisées pour accompagner et financer ces institutions: l'agence nationale de gestion du microcrédit, le fonds national d'assurance chômage de l'État de mila, qui a fait l'objet de notre étude.

Mots-clés: petites et moyennes entreprises, finance, structures du soutien.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
بسملة	I
شكر وعرفان	II
إهداء	IV-III
ملخص	VI
فهرس المحتويات	X-VIII
فهرس الجداول	XII
فهرس الأشكال	XIV
قائمة المختصرات	XVI
مقدمة	أ-د
الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	3
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	9-3
أولا: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	5-3
ثانيا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	9-5
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة المتوسطة	10-9
المطلب الثالث:أهداف وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	14-10
المبحث الثاني: تصنيفات، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل نجاحها والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل	15
المطلب الأول: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	19-15
المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية	20-19
المطلب الثالث: عوامل نجاح وفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل	25-20
أولا: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	21-20
ثانيا: عوامل فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	22-21
ثالثا: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	24-22
رابعا: الحلول المقترحة لمعالجة مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	25-24
خلاصة الفصل	26

الفصل الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	28
المبحث الأول: عموميات حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	29
المطلب الأول: مفهوم التمويل	30-29
أولا: تعريف التمويل	29
ثانيا: خصائص التمويل	29
ثالثا: أهمية التمويل	30-29
المطلب الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	30
أولا: المصادر التقليدية	36-30
ثانيا: المصادر الحديثة	43-37
ثالثا: تكلفة التمويل	45-43
المطلب الثالث: مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	45
المبحث الثاني: تجارب لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	46
المطلب الأول: تجارب بعض الدول العربية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	46
أولا: التجربة المصرية	46
ثانيا: التجربة الأردنية	47
ثالثا: التجربة التونسية	47
المطلب الثاني: تجارب بعض الدول الأجنبية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	48
أولا: التجربة الكندية	48
ثانيا: التجربة الكورية	49
ثالثا:التجربة الايطالية	50-49
المطلب الثالث: برامج دولية لدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	52-50
خلاصة الفصل	53
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لواقع تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة – ميلة – للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	55
المبحث الأول: عموميات حول هياكل الدعم في الجزائر	56

المطلب الأول: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	62-56
المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	64-63
المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	66-64
المبحث الثاني: حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	67
المطلب الأول: التركيبة المالية وامتيازات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	69-67
المطلب الثاني: حصيلة نشاط الصندوق الوطني للتامين عن البطالة من 2015-2018	78-70
المطلب الثالث: نموذج لمشروع استثماري ممول من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة-ميلة	82-78
خلاصة الفصل	83
خاتمة	87-85
المراجع	93-89
الملاحق	101-95

فهرس الجداول

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجداول	الصفحة
01	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قانون1953 الأمريكي	6
02	معايير تمييز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان	7
03	تعريفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول العربية	8-7
04	معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	9
05	تركيبة التمويل الثنائي للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	63
06	تركيبة التمويل الثلاثي للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	64
07	التركيبة المالية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	67
08	عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط للفترة الممتدة من 2015-2018	70
09	تطور القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال لفترة الممتدة من 2015-2018	72
10	تطور الموافقات البنكية على مشاريع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب البنوك خلال الفترة الممتدة من 2015-2018	73
11	تطور عدد الملفات المودعة والمقبولة والممولة في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للفترة الممتدة من 2015-2018	74
12	تكلفة المشاريع الاستثمارية في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال الفترة الممتدة من 2015-2018	75
13	توزيع مناصب الشغل من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال الفترة الممتدة من 2015-2018	76
14	توزيع القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب الجنس	76
15	ملخص المشروع	78
16	الهيكل المالي للمشروع	80
17	هيكل استثمار المشروع	80
18	اهتلاك القرض البنكي	81
19	اهتلاك قرض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	82

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	مبدأ وأساس شركات المخاطر رأس المال	37
02	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	58
03	إجراءات الحصول على التمويل من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	62
04	التركيبة المالية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	68
05	عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط للفترة الممتدة من 2015-2018	71
06	قيمة المشاريع حسب القطاعات في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	71
07	تطور القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني	72
08	تطور الموافقات البنكية على مشاريع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب البنوك خلال الفترة الممتدة 2015-2018	74
09	تكلفة المشاريع الاستثمارية في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال الفترة الممتدة من 2015-2018	75
10	توزيع القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب الجنس	77

قائمـة المختصرات

المختصر	المعنى باللغة الفرنسية	المعنى باللغة العربية
ANGEM	**Agence Nationale de Gestion Angem du Micro Crédit**	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
PME	**Petites et Moyennes entreprises**	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
CNAC	**Caisse Nationale d'assurance chômage**	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
ANSEJ	**Agence National de soutien à l'emploi des jeunes**	الوكالة الوطنية لدعم وتطوير الشباب
ANDI	**Agence National de Développement de l'investissement**	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار
BADR	**Banque De l'agriculture et du Développement Rural**	بنك الفلاحة والتنمية الريفية
BDL	**Banque de Développement Local**	بنك التنمية المحلية
CPA	**Crédit Populaire d'Algérie**	القرض الشعبي الجزائري
BNA	**Banque Nationale d'Algérie**	البنك الوطني الجزائري
AFD	**Agence Française de Développement**	الوكالة الفرنسية للتنمية

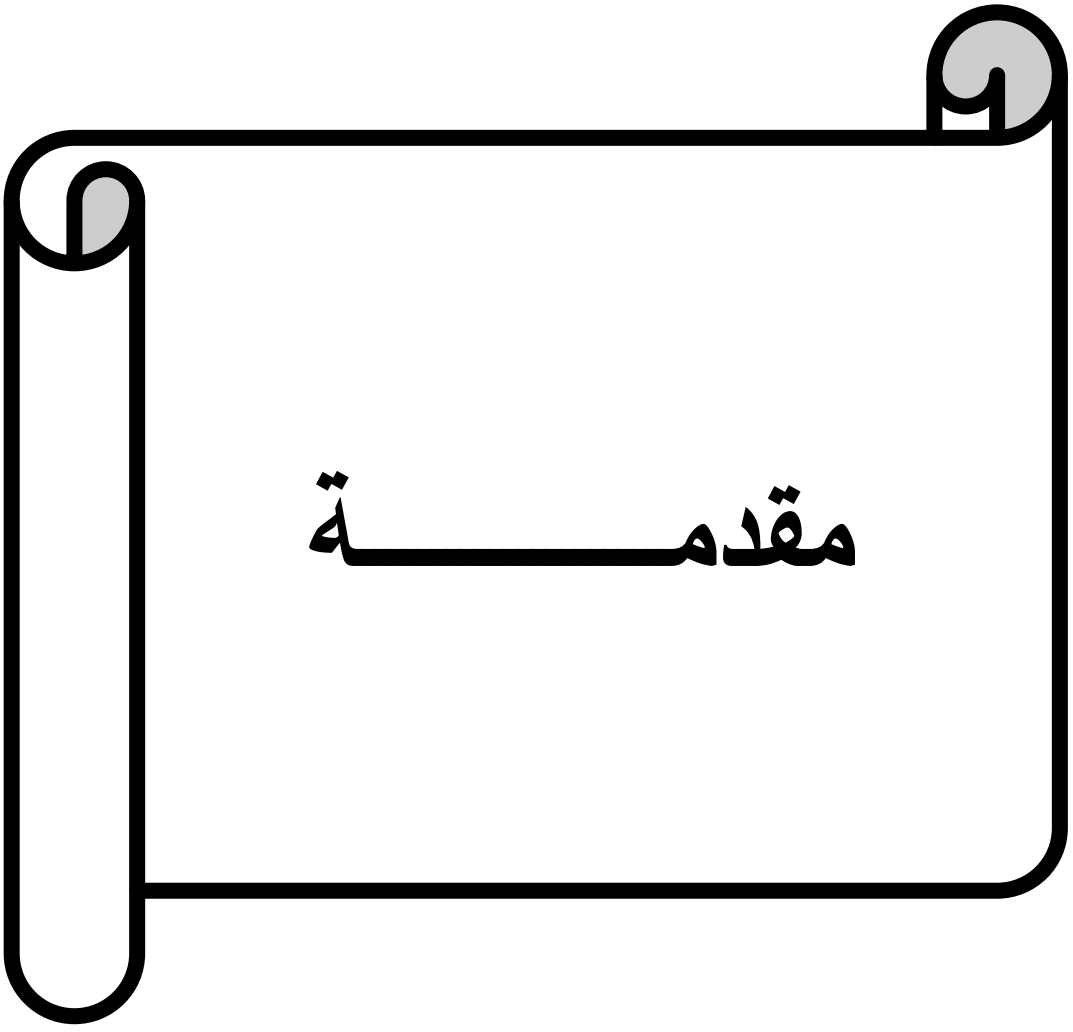
مقدمـــــــة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمود الفقري لكل دول العالم، حيث تمثل جزء كبيرا من قطاع الإنتاج في مختلف الدول سواء متقدمة أو متخلفة، فبالرغم من صغر حجمها إلا أنه لا يمكن الاستغناء عنها وهذا نظرا للخصائص التي تتميز بها، لذلك ازداد الاهتمام بها وبالأساليب التي تساهم في استمراريتها.

تسعى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تحقيق التنمية وفرض نفسها في السوق رغم العوائق التي تواجهها، ومن أبرز هذه العوائق هو مشكل التمويل، لأنه أهم عائق تواجهه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأنها لا تجد نفس الاهتمام التي تلقاه المؤسسات الكبيرة من طرف البنوك والمؤسسات المالية وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى عزوف مؤسسات التمويل على منح قروض لمثل هذا النوع من المؤسسات، وهذا راجع إلى كون أصحاب المشاريع لا تتوفر لديهم الأموال الكافية لإنشاء مؤسساتهم الخاصة، بالإضافة إلى عدم وجود ضمانات كافية يمكن تقديمها للبنوك من أجل الحصول على القروض.

إن موضوع تطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يلقى إقبالا كبيرا على الصعيد الدولي عامة، وعلى الصعيد المحلي خاصة. والجزائر كمثيلاتها من الدول اهتمت بتمويل هذا النوع المؤسسات، من خلال قيامها بتنظيم النشاط الاقتصادي وحل المشاكل التمويلية بلجوئها إلى إنشاء هياكل دعم متخصصة في تقديم الدعم المالي ومرافقتها لتحقيق النمو، المتمثلة في: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة**CNAC**، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **ANGEM**، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار**ANDI**، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب **ANSEJ**.

ويعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة **CNAC** من بين أهم هياكل الدعم في الجزائر، حيث يهدف إلى منح قروض بدون فائدة للشباب الراغبين في إنشاء مؤسسات صغيرة أو متوسطة، بالإضافة إلى منح مجموعة من الامتيازات التي تدعم وتطور هذه المؤسسات.

أولا: إشكالية الدراسة:

بناءً على ما سبق يمكن صياغة إشكالية الموضوع وطرحها من خلال التساؤل التالي:

ما مدى مساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

للتمكن من الإجابة على الإشكالية تم تجزئتها إلى أسئلة فرعية تالية:

1- هل يوجد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2- فيما تتمثل مصادر وأساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

3- ما هو دور الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة **CNAC**-وكالة ميلة- في ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ثانيا: فرضيات الدراسة:

للإجابة على التساؤلات المطروحة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

1- يتم تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بناءً على معايير كمية ونوعية؛

2- لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصادر تمويل تقليدية وحديثة؛

3- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC-ميلة هو هيئة لتمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا: أهمية الدراسة:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية كبيرة في الارتقاء باقتصاديات الدول المتقدمة والنامية في جميع المجالات وعلى جميع الأصعدة المحلية والدولية، وكذا الاهتمام الكبير الذي أولته الجزائر لهذه المؤسسات والإصلاحات الكبيرة التي سخرتها لتأهيل هذا القطاع بمختلف جوانبه، من بينها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ومساهمته في تنمية هذه المؤسسات.

رابعا: أهداف الدراسة:

إن الغرض من هذه الدراسة هو:

1- إبراز خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن اقتصاديات العالم؛

2- إظهار أهم الطرق والآليات المستخدمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

3- إبراز دور الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية ميلة في تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع تقديم حصيلة عنه من سنة 2015-2018.

خامسا: أسباب اختيار الموضوع:

من بين أسباب اختيار هذا الموضوع هو:

1- التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم ما يميزها عن باقي المؤسسات الأخرى؛

2- التعرف على مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم المخاطر التي تواجهها؛

3- محاولة التعرف على الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

سادسا: منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الموضوع الذي اخترناه اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي لدراسة الجانب النظري واعتمدنا على المنهج التحليلي في الفصل الثالث لدراسة احد أجهزة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمتمثل في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC-ميلة.

ثامنا: صعوبات الدراسة:

من بين الصعوبات والمشاكل التي واجهناها لإعداد هذا البحث هي:

1- نقص المراجع من الكتب فيما يتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

2- صعوبة الحصول على المعلومات والإحصائيات المتعلقة بالجانب التطبيقي؛

تاسعا: الدراسات السابقة:

هناك مجموعة من الدراسات التي أجريت حول موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أبرز هذه الدراسات ما يلي:

- برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012.

هدفت هذه الدراسة إلى دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال مختلف مصادر التمويل، وعلاقة هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك وآليات الدعم الحكومي لها، مع إلقاء الضوء على هيئات الدعم في الجزائر، وكذا تقديم حصيلة لتطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 1991 إلى 2010، بالإضافة إلى الوقوف على الأسباب والصعوبات التي تعرقل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- سماح طلحي، **دور البدائل في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014،

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وطرق تصنيفها والمشاكل والتحديات التي تواجهها، مع محاولة إيجاد بدائل تمويلية حديثة أكثر ملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكي تساهم في تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأهم البرامج والآليات وهيئات الدعم لتطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2017.

هدفت هذه الدراسة إلى مدى نجاح السياسة الحكومية الجزائرية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مجموعة من الهيئات التي تسعى إلى توفير الدعم لها لتلبية احتياجاتها والتقليل من المشاكل التي قد تواجهها.

الإضافة التي تقدمها هذه الدراسة: على الرغم من أن الدراسات السابقة تناولت موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أننا و من خلال دراستنا هذه حاولنا التطرق إلى عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل التي تواجهها مع إلقاء الضوء على مختلف مصادر

التمويل وتكلفتها بالإضافة إلى التجارب الدولية الأجنبية والعربية في مجال تمويل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع تقديم دراسة حول هياكل الدعم في الجزائر وعلى وجه الخصوص الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة ميلة ومساهمته في النهوض بهذه المؤسسات.

محتويات الدراسة:

للإلمام بالموضوع قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول وهي:

الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي تطرقنا من خلاله إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإلى تصنيفات ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل نجاحها والمشاكل التي تواجهها.

الفصل الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطرقنا فيه إلى عموميات حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتجارب وهيئات دولية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لواقع تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–وكالة ميلة– للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة (2015–2018)، سنقوم بدراسة حصيلة الصندوق من خلال مجموعة من الإحصائيات وتحليل النتائج.

الفصل الأول:

مفاهيم أساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد

يتمتع قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالأولوية في الاهتمام من طرف الدول، وذلك للدور الهام الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد، وخلق فرص عمل مناسبة بالإضافة إلى بناء العديد من الدول اقتصادها بالاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وبالرغم من الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية إلا أنها تمكنت من مواجهتها بواسطة مجموعة من الأساليب التي يمكن إتباعها لدعمها وتطويرها.

من أجل الإلمام بموضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قمنا بتقسيم هذا الفصل مبحثين وهما:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: تصنيفات، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل نجاحها والمشاكل التي تواجهها مع الحلول المقترحة.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حديث في الأوساط الاقتصادية في مختلف بلدان العالم، لذلك كانت هناك صعوبة في تحديد مفهوم دقيق وواضح لها وبهذا يختلف من دولة لأخرى باختلاف إمكانياتها والمعايير الكمية والنوعية التي اتفق عليها لتحديده، بالرغم من هذا تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص التي تبين أهميتها والهدف منها.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة تعاريف مختلفة، يتم وضعها وفق معايير وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب.

أولا: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن صعوبة تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أدى إلى وضع معايير متعددة لتعريفها ولتمييزها عن بقية المؤسسات الأخرى وهي كما يلي:

1- المعايير الكمية: إن صغر وكبر المؤسسة يتحدد بالاستناد إلى جملة من المعايير والمؤشرات الكمية والإحصائية المحددة للحجم، يسمح استعمالها بوضع حدود فاصلة بين مختلف أحجام المؤسسة وتتمثل في:

1-1- معيار عدد العاملين:[1]

يعتبر معيار العمالة أحد المعايير الكمية للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، وذا نتيجة لسهولة البيانات المتعلقة بالمؤسسة، حيث يتراوح هذا العدد بين 9 و50 عامل، في الدول النامية الحد الأقصى للعاملين بين 50 و100 عامل، ولكن في الدول المتقدمة، كاليابان وأمريكا وانجلترا، حيث يتراوح الحد الأقصى لعدد العاملين في المؤسسات الصغيرة بين 200 و500 عامل، ويعد معيار عدد العاملين من أكثر المعايير شيوعا في الاستخدام، نظرا لسهولته عند المقارنة على المستوى الدولي.

وقد تعرض هذا المعيار للعديد من الانتقادات أهمها: أن عدد العاملين ليس الركيزة الوحيدة في العملية الإنتاجية، إذ أن هناك متغيرات اقتصادية ذات أثر كبير على حجم المنشاة كحجم الانتاج.

بالإضافة إلى أنه لا يعكس الحجم الحقيقي للمؤسسة بسبب اختلاف معامل رأس المال، فهناك مؤسسات تتطلب استثمارات رأسمالية ضخمة لكنها توظف عددا قليلا من العمال ولا يمكن اعتبارها من المؤسسات الصغيرة، كما أن هناك مؤسسات تتطلب استثمارات رأسمالية قليلة ولكنها توظف عددا كبيرا من العمال ولا تدرج في صنف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

---

[1] برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان،2012، ص: 22.

1-2- معيار رأس المال:[1]

يعتبر معيار رأس المال أحد المعايير الأساسية و الشائعة في تحديد حجم المؤسسة، لأنه يمثل عنصرا هاما في تحديد الطاقة الإنتاجية للمؤسسة، فالمؤسسات التي تتميز بانخفاض حجم رأس المال تعتبر صغيرة وهذا يختلف من دولة إلى أخرى، ومن قطاع إلى أخر.

1-3- معيار الجمع بين العمالة ورأس المال:[2]

يعد هذا المعيار من أكثر المعايير استخداما لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يتم الاعتماد على كل من العاملين ورأس المال.

وسبق وأن ذكرنا أن كل من المعيارين السابقين بمفرده يوجه إليه بعض الانتقادات، وبالتالي فالجمع بينهما يقلل من الانتقادات، إلا أن هذا المعيار لا يخلو من بعض أوجه القصور، فوضع حد أقصى للعمالة بجانب رقم معين للاستثمار يؤدي إلى رفض بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن توظف أعدادا جديدة من العمال رغم حاجاتها إليهم، ويمكن استخدام معيار العمالة ورأس المال في حالة البلاد التي تعاني من حدة مشكلة البطالة.

1-4- معيار درجة الانتشار:[3]

يرى البعض أن معيار التفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة يتوقف على درجة الانتشار لهذه المؤسسات، فهذه المؤسسات تنتشر في جميع الأنحاء أو تتركز في منطقة معينة يمارس فيها نشاط واحد تتميز به، لأن حجم المؤسسة بالإضافة إلى محدودية النشاط والعمالة يساعد على ممارسة النشاط في أي مكان، كما تتصف بالكثرة العددية وسهولة انتشارها وهذا ما يعكس إمكانياتها وقدرتها على الاستمرار.

1-5- معيار رقم الأعمال:[4]

يعتبر معيار رقم الأعمال من المعايير الحديثة والمهمة في تصنيف المؤسسات من حيث الحجم، ويستخدم لقياس مستوى نشاط المؤسسات وقدرتها التنافسية ولكن يبقى مشكل اختلاف قيمة المبيعات بين السنوات، فقد تنخفض أو ترتفع ويواجهها مشكل التضخم.

---

[1] برجي شهرزاد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 22.

[2] شعيب آتشي، **واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2008، ص: 8.

[3] شعيب آتشي، **المرجع نفسه**، ص: 8.

[4] قنديرة سمية، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة**، مذكرة ماجستير، كلية علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص: 54.

2- المعايير النوعية: بالإضافة إلى المعايير الكمية هناك معايير نوعية تتمثل في:[1]

2-1- الملكية: إن أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ترجع ملكيتها إلى القطاع الخاص، في شكل شركات أشخاص أو شركات أموال، يلعب فيها مالك هذه المؤسسة دور المدير والمنظم وصاحب اتخاذ القرار الوحيد.

2-2- المسؤولية: تعود المسؤولية القانونية والتنظيمية وكل القرارات المتخذة داخل المؤسسة إلى المالك أو صاحب المشروع، باعتباره المتصرف الوحيد الذي يقوم باتخاذ القرارات وتنظيم العمل.

2-3- الاستقلالية: يتمتع مدير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة باستقلالية التسيير سواء من الناحية المالية أو الإدارية، ويتحمل بذلك كل النتائج الناجمة عن هذه القرارات.

2-4- الحصة من السوق: إن محلية نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإمكانياتها المحدودة وأسواقها الضيقة جعل الحصة السوقية لها ضعيفة، وذلك لأن المؤسسة التي تسيطر على السوق بشكل كبير تتميز بكبر حجمها بسبب متطلبات الإنتاج من استثمارات ويد عاملة، في حين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون عادة متخصصة في إنتاج معين تغطي به نطاقا معينا من السوق.

ثانيا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنحاول التطرق إلى تعاريف مختلفة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1- تعريف الإتحاد الأوروبي: هي مؤسسات مستقلة تأخذ أي شكل قانوني، تمارس نشاطا اقتصاديا، تشغل على الأكثر 250 شخصا، لا يتجاوز رقم أعمالها 50 مليون يورو، أو مجموع ميزانياتها 47 مليون يورو.[2]

2- تعريف البنك الدولي: يميز البنك الدولي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين ثلاثة أنواع وهي:[3]

- **المؤسسة المصغرة:** هي التي يكون فيها أقل من عشرة موظفين وإجمالي أصولها أقل من 100000 دولار أمريكي، وكذلك حجم المبيعات السنوية لا يتعدى 100000 دولار أمريكي.
- **المؤسسة الصغيرة:** هي التي تضم أقل من 50 موظف، وتبلغ أصولها أقل من 3 ملايين دولار أمريكي، ونفس الشيء ينطبق على المبيعات.
- **المؤسسة المتوسطة:** عدد موظفيها أقل من 300 موظف، أما كل من أصولها وحجم المبيعات السنوية لا يفوق 15 مليون دولار أمريكي.

---

[1] نسيمة سابق، **أثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2016، ص: 15.

[2] جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد6، 2014، ص: 173.

[3] سليمان ناصر، **عواطف محسن**، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011، ص: 23.

3- التعريف الأمريكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة : تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون 1953 بأنها" تمثل المؤسسة التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه"[1] واستند في ذلك على معيار حجم المبيعات ومعيار عدد العمال والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم(1): جدول تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب القانون 1953 الأمريكي

أنواع المؤسسات	المعيار المعتمد
المؤسسات الخدمية و التجارة بالتجزئة	من 1 إلى 5 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية
مؤسسات التجارة بالجملة	من 5 إلى 15 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية
المؤسسات الصناعية	عدد العمال 250 عامل أو أقل

المصدر: شاوي صباح، **أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010، ص: 135.

4- تعريف لجنة الأمم المتحدة: تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:[2]

في الدول النامية على أنها كل مؤسسة يعمل فيها:

- من 15-19 عامل تعتبر مؤسسة صغيرة.
- من20-90 عامل تعتبر مؤسسة متوسطة.
- أكثر من 100عامل تعتبر مؤسسة كبيرة.

أما بالنسبة للدول الصناعية فإنها تعتبر كل مؤسسة يعمل فيها:

- من 5-99 عامل تعتبر مؤسسة صغيرة.
- من 100-499 عامل تعتبر مؤسسة متوسطة.
- أكثر من 500 عامل تعتبر مؤسسة كبيرة.

5- التعريف الياباني: يتم تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان طبقا لحجم العمالة ورأس المال مع الأخذ بعين الاعتبار وضع القطاع الاقتصادي، والجدول التالي يبين ذلك:

---

[1] مشعلي بلال، **دور برامج السلامة المهنية في تحسين أداء العمال بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص: 32.

[2] غدير أحمد سليمة، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007، ص ص: 7-8.

الجدول رقم (2): معايير تميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان

القطاع	عدد العمال	حجم رأس المال
الصناعة	300 موظف أو أقل	100 مليون ين ياباني
تجارة الجملة	100 موظف أو أقل	أقل من 30 مليون ين ياباني
تجارة التجزئة والخدمات الأخرى	50 موظف أو أقل	أقل من 10 مليون ين ياباني

المصدر: زيتوني صابرين، **الشراكة الأجنبية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2017، ص: 14.

الجدول رقم (3): تعريفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول العربية

الدول	نوع المؤسسة	عدد العمال	رأس المال المستثمر
اليمن	مؤسسات صغيرة مؤسسات متوسطة	أقل من 4 عمال أقل من 10 عمال	
العراق	مؤسسات صغيرة مؤسسات متوسطة	ما بين 1 إلى 9 عمال ما بين 10 إلى 29 عامل	
السودان	المؤسسات الصغيرة	أقل من 10 عمال	
سلطة عمان	مؤسسات صغيرة مؤسسات المتوسطة	أقل من 10 عمال ما بين 10 إلى100 عامل	أقل من 50 ألف ما بين 50 إلى 100 ألف ريال
مصر	المؤسسات الصغيرة	أقل من50 عامل	رأس المال بين 50 ألف إلى مليون جنيه
السعودية	مؤسسات صغيرة مؤسسات متوسطة	ما بين 1 إلى 20 عاملا ما بين 21 إلى 100 عاملا	رأس المال المستثمر لا يفوق 20مليون ريال
الكويت	مؤسسات صغيرة مؤسسات متوسطة	أقل من 10 عمال ما بين 10 إلى50 عاملا	لا يتجاوز 200 دينار كويتي
البحرين	مؤسسات صغيرة مؤسسات متوسطة	ما بين 5 إلى 19 عاملا ما بين 20 إلى100 عاملا	

المصدر: فارس طارق، **دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل ترقية قدرتها التنافسية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018، ص: 23.

6- تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:[1]

التعريف المعتمد في الجزائر هو التعريف الوارد في القانون التوجيهي 17-2 لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الذي ينص على ما يلي: تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة السلع و/أو الخدمات تشغل من واحد (1) إلى مائتين وخمسون شخصا (250)، لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري، وتستوفي معيار الاستقلالية.

يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي:

- **الأشخاص المستخدمون:** عدد الأشخاص المستخدمون الموافق لوحدات العمل السنوية بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو العمل الموسمي فيعتبر أجزاء من وحدات العمل السنوي، السنة التي يعتمد عليها بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل.
- **الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة:** هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة اثنا عشر (12) شهرا.
- **المؤسسة المستقلة:** كل مؤسسة لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم (4): معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نوع المؤسسات	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي	مجموع الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	من 1 إلى 9	أقل من 40 مليون دج	لا يتجاوز 20 مليون دج
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	لا يتجاوز 400 مليون دج	لا يتجاوز 200 مليون دج
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 250	ما بين 400مليون إلى 4 ملايير	ما بين 200 مليون إلى 1 مليار

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على: المواد 8-9-10، **القانون التوجيهي 17-2 لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية العدد 2، 10 جانفي 2017.

7- التعريف الإجرائي: هي منظمة مملوكة من قبل فرد أو مجموعة أفراد ويعمل فيها عدد من الأفراد قد تكون الملكية تساهمية وتدار من قبل الإدارة المستقلة حيث يكون عدد العاملين فيها محدود أي لا يتجاوز حدا معينا وفق إحصائيات الدولة التي تمثل فيها.

[1] الجريدة الرسمية الجزائرية، المادة 5، القانون رقم 17-2 المؤرخ في 10 جانفي 2017، المتضمن للقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 2، ص: 5.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتصف المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالعديد من الخصائص التي تميزها عن المشاريع الكبيرة وتجعلها أكثر ملائمة للحالة الاقتصادية لبعض الدول بل تكون أكثر ملائمة لطبيعة النشاط الاقتصادي داخل الدولة نفسها ومن هذه الخصائص نجد:[1]

1- سهولة التأسيس: تتميز هذه المشاريع بانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها وبالتالي محدودية القروض اللازمة والمخاطر المنطوية عليها، مما يساعد على سهولة تأسيس وتشغيل مثل تلك الشركات أو المؤسسات ومن ثم أداة فاعلة لجذب مدخرات الأفراد وتوظيفها في المجال الإنتاجي كما تتميز بسهولة إجراءات تكوينها وتتمتع بانخفاض مصروفات التأسيس والمصروفات الإدارية نظرا لبساطة وسهولة هيكلها الإداري والتنظيمي وجمعها في أغلب الأحيان بين الإدارة والتشغيل.

2- استقلالية الإدارة ومرونتها: تتركز إدارة معظم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في شخص مالكها أو مالكيها لذلك فهي تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل أصحابها لتحقيق أفضل نجاح ممكن لها ويترتب على ذلك:

- بساطة التنظيم المستخدم وسهولة التزود بالاستشارات والخبرات الجديدة.
- انخفاض التكاليف الإدارية والتسويقية وكذلك انخفاض الأجور المدفوعة للعاملين، فهي تؤدي تلقائيا إلى ميزة البيع بأسعار أقل نسبيا.

3- إتاحة فرص العمل: بسبب استخدام هذه المشاريع أساليب إنتاج وتشغيل غير معقدة فإنها تساعد على توفير فرص العمل لأكبر عدد من العاملين كما تتيح التقارب والاحتكاك المباشر بين أصحابها والعاملين لديهم والاطلاع على أوضاع العاملين وتقريب العلاقات الشخصية والإنسانية بينهم مما ينعكس إيجابيا على إنتاجيتهم وذلك بسبب نشوء روح الفريق والأسرة العاملة الواحدة، وتتيح هذه المشاريع فرصا كبيرة للعمالة بمستويات متدرجة من المهارات بتكلفة رأسمالية منخفضة وبذلك تكفل امتصاص قوى العمل بمختلف مهاراتها وبمستويات إنتاجية مختلفة.

4- أداة التدريب الذاتي: تعتبر هذه المشاريع مراكز تدريب ذاتية لأصحابها والعاملين فيها بالنظر لممارسة أعمالهم باستمرار وسط عمليات الإنتاج وتحملهم المسؤوليات التقنية والتسويقية والمالية، مما يحقق اكتسابهم المزيد من المعلومات والمعرفة والخبرات الأمر الذي يؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية في المستقبل تفوق حجم مؤسستهم الحالية، ومن ثم فهي تعتبر مجالا خصبا لخلق وتنمية فئة المنظمين التي هي الأساس في زيادة الاستثمارات الناجحة وتوسيع فرص التنوع في المقدرة الإنتاجية.

---

[1] ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، دار الحامد للنشر والتوزيع،الأردن- عمان، 2012، ص: 19-22.

5- ارتفاع جودة الإنتاج: بالنظر لاعتماد المشاريع الصغيرة والمتوسطة على مجالات عمل متخصصة ومحددة فإن إنتاجها يتسم في الغالب بالدقة والجودة التي تركز العمل لأن العمل في المشاريع الصغيرة والمتوسطة يعتمد على المهارة الحرفية وتصميم الإنتاج وفقا لأذواق المستهلكين وتبادلاتها في المدى القصير، يساعد ذلك على وجود حوافز على العمل والابتكار والتجديد والاستعداد للتضحية وتحمل المخاطر والرغبة في الإنجاز وتحقيق الاسم التجاري مع الشهرة، مما يؤدي إلى زيادة الربحية نتيجة زيادة حجم الأعمال والمبيعات.

6- بساطة الهيكل التنظيمي: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهيكل تنظيمي بسيط وغير معقد بالإضافة إلى قلة المستويات الإدارية مما يسمح للعاملين بالتواصل مع مالك المؤسسة مع إمكانية وضع واتخاذ القرار بسرعة فائقة.[1]

7- الاعتماد على تكنولوجيا بسيطة: تستخدم تلك المؤسسات تكنولوجيا أقل، تناسب ظروفها المحلية أي أنها لا تتطلب تكنولوجيا معقدة أو مستوردة أي استخدم نظام معلوماتي غير معقد يتلاءم مع نظام اتخاذها للقرارات.[2]

المطلب الثالث: أهداف وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسعى إلى تحقيق أهدافها، ومع تزايد الاهتمام العالمي والدولي بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة ظهرت فوائدها ودورها الحيوي في العديد من المجالات منها الاقتصادية والاجتماعية وكذلك بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات، فعلى الرغم من الاختلاف الكبير والمتفاوت بين الدول ومستوياتها ودرجة نموها إلا أنها أجمعت على أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تنمية الاقتصاد ويمكن توضيح هذا كما يلي:

أولا: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يهدف إلى تحقيق ما يلي:[3]

- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان؛
- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص آخرين، ومن خلال الاستحداث لغرض العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل؛

---

[1] صلاح حسن، **التطورات والمتغيرات الاقتصادية والدولية "دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر**، دار الكتاب الحديث، مصر، 2011، ص: 31.

[2] صلاح حسن، **المرجع نفسه**، ص: 31.

[3] محمد يعقوبي، **مكانة وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، ملتقى دولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل، 2006، ص: 45.

- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات العمومية، أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخوصصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة؛
- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي؛
- يمكن أن تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية، وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق؛
- تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجديدة ولكنها لا تمتلك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية؛
- يمكن أن تكون حلقة وصل بين النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام نفس المدخلات؛
- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ومستخدميها، كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة؛
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية وكذلك بالنسبة لصاحب المؤسسة وسنتطرق إليها في ما يلي:

1- الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تتمثل الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ما يلي:

1-1- المساهمة في الاقتصاد الوطني:[1]

- تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من استغلال مدخرات المواطنين والاستفادة منها في الميادين الاستثمارية المختلفة بدلا من تبذير هذه المدخرات في الاستهلاك المباشر؛
- تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في زيادة القيمة المضافة والناتج الداخلي الخام والدخل الوطني لكل بلد وكذلك تساهم في تصدير المنتجات الغذائية والصناعية المختلفة؛
- تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على استغلال الخدمات المحلية وخاصة في القطاع الفلاحي؛
- تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تنويع هيكل الإنتاج لأنها لا تعتمد على إنتاج منتج واحد بل إنها منتشرة في مختلف أنواع الصناعات والخدمات المختلفة، وكذلك فهي تصلح لكافة القطاعات

[1] توال آمنة، **دور القياس المقارن في نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2009، ص ص: 8-9.

الصناعية وهذا يساعدها أيضا على مد قطع الغيار ومستلزمات الإنتاج الصغيرة للمؤسسات الكبيرة. في هذه الحالة تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكملة للمؤسسات الكبيرة.

1-2- تحقيق التوازن الجغرافي لعملية التنمية: وذلك من خلال سهولة انتشارها الجغرافي في المناطق النائية والصناعية بما يضمن تنمية مكانية عادلة ويقلل من التفاوت بين مختلف الأقاليم خاصة تلك التي لا تشكل عناصر جذب بالنسبة للمؤسسات الكبيرة التي تبقى بعيدة عنها.[1]

1-3- القدرة على مقاومة الاضطرابات الاقتصادية: تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقدرة على التكيف مع الظروف الاقتصادية المختلفة من تضخم أو انكماش، فعند زيادة الطلب على السلع فإنها تعمل على زيادة حجم إنتاجها والعكس في حالة الركود الاقتصادي، وهذا ما يجعلها أكثر مقاومة لفترات الاضطرابات الاقتصادية من المؤسسات الكبيرة.[2]

1-4- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الصادرات: تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المساهمة في زيادة الصادرات وتوفير النقد الأجنبي وتخفيف العجز في ميزان المدفوعات، فلها القدرة على الاستفادة من الموارد والإمكانات المحلية المتاحة بتكوين قاعدة صلبة في السوق المحلي كمرحلة أولى، وإنتاج مكونات السلع التي تعرض للتصدير كمرحلة ثانية خاصة السلع التي يتمتع البلد بميزة نسبية في إنتاجها مما يعطي ميزة تنافسية في الأسواق الخارجية.[3]

1-5- جذب الاستثمارات الأجنبية: إن الصناعات الصغيرة والمتوسطة تعتبر مجالا لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية نظرا للخصائص التي تمتاز بها وهذا بشرط أن يتم توفير التسهيلات اللازمة والتعديل المستمر في إجراءات وقوانين الاستثمار الأجنبي والتي من شأنها أن تساهم في دخول الأجانب من المستثمرين من أجل الاستثمار في هذه الصناعات.[4]

1-6- دعم الكيانات الاقتصادية الكبرى: اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة كبيرة على البحث والتطوير، وتركيزها في القطاعات فائقة التطور جعل منها مصدرا أساسيا لتقديم خدمات كبيرة وغير عادية للكيانات الاقتصادية العملاقة خاصة بالنسبة للمؤسسات المتخصصة في إنتاج السلع المعمرة كالسيارات والأجهزة المنزلية أو التي تقوم بإنتاج المعدات الأساسية كالآلات الصناعية والزراعية، فهي تعتمد أكثر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزويدها بالقطع والمكونات التي تدخل في المنتج النهائي، وغياب هذه

---

[1] سوسن زريق، **مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2017، ص: 15.

[2] هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص: 46.

[3] قنديرة سمية، **مرجع سبق ذكره**، ص: 65.

[4] بن عزة هشام، **دور القرض الإيجاري leasing في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2012، ص: 25.

المؤسسات يؤثر سلبا على المكاسب التي تحققها الكيانات الكبرى، لذا تسعى هذه الأخيرة إلى جذب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جانبها.[1]

2- الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تكمن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

2-1- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع: تسعى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اكتشاف احتياجات المستهلكين والتعرف على طلباتهم بشكل تام من أجل تقديم السلع والخدمات، حيث توجد علاقة تربط بين المنتج والمستهلك وهو ما يعطي درجة من الولاء لهذه المؤسسة أو غيرها.[2]

2-2- زيادة إحساس الأفراد بالحرية والاستقلالية: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعظم إحساس الأفراد بالحرية والاستقلالية وذلك عن طريق الشعور بالانفراد في اتخاذ القرارات دون سلطة وصية والشعور بالحرية المطلقة في العمل، دون قيود وشروط والإحساس بالتملك والسلطة وتحقيق الذات من خلال إدارة هذه المؤسسة والسهر على استمراريتها ونجاحها، وهو ما يسمح لهؤلاء الأفراد بتفجير طاقاتهم من خلال العمليات الإبداعية والابتكارية والتي عادة ما تختفي على مستوى المؤسسات الكبيرة وذلك لعدم توفر الحرية الكافية لهؤلاء العمال للتعبير عن أرائهم.[3]

2-3- التخفيف من حدة البطالة: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقدرتها على خلق فرص العمل وامتصاص البطالة والتخفيف من حدتها، فهي تعتمد على كثافة العمالة مقابل ضألة كثافة رأس المال بها وهو أمر تجمع عليه كل الدول في العالم.[4]

2-4- تدعيم دور المرأة في المجتمع: تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في رفع نسبة مشاركة المرأة في الأنشطة المختلفة والتي تستوعب عمالة نسائية كبيرة مثل الخياطة وغيرها، ويساعد هذا على الاستغلال الأمثل لليد العاملة النسائية وزيادة دخلهن ورفع مستوى معيشتهن وتدعيم مشاركتهن في النشاط الاقتصادي وبالتالي التقليل من البطالة النسائية.[5]

3- الأهمية بالنسبة لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة لصاحب المؤسسة فيما يلي:[6]

3-1- إثبات الذات: يسعى صاحب المشروع إلى إثبات ذاته من خلال القدرة على النجاح وتحقيق التقدم والنمو له ولغيره بكونه من صفوة رجال الأعمال الناجحين.

---

(1) برجي شهرزاد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 50.

(2) مكاحلية محي الدين، **تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2015، ص: 103.

(3) مكاحلية محي الدين، **المرجع نفسه**، ص: 104.

(4) سوسن زريق، **مرجع سبق ذكره**، ص: 15.

(5) هالم سليمة، **مرجع سبق ذكره**، ص: 52.

(6) صلاح حسن، **مرجع سبق ذكره**، ص: 7.

3-2- الاستقرار والأمن: يوفر لصاحب المؤسسة فرصة عمل مثمرة ومباشرة دون الحاجة للبحث عن وظيفة في زمن زادت فيه البطالة.

3-3- تحقيق ثروة مالية: الحصول على دخل ذاتي مستقل من خلال إدارة المشروع بكفاءة.

3-4- الاستقلالية: توفر لصاحب المؤسسة الفرصة لتنفيذ أفكاره وتوظيف مهاراته وقدراته وخبراته العلمية والعملية لخدمة مؤسسته وإدارتها دون العمل تحت رئاسة أفراد آخرين.

المبحث الثاني: تصنيفات، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل نجاحها والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة داخل الاقتصاد لما لها من دور فعال في تنمية وتنشيط الاقتصاد، وعلى هذا الأساس تم وضع تصنيفات أساسية وفق معايير محددة، بالإضافة إلى تحديد عوامل نجاح هذا النوع من المؤسسات وسبب فشلها، وإيجاد الحلول لجميع المشاكل. وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أنواع مختلفة وهذا راجع إلى تنوع المجالات التي تعمل فيها هذه المؤسسات ويمكن تلخيص أهم هذه الأنواع كما يلي:

أولا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها

ويتم تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب توجهها إلى:[1]

1- المؤسسات العائلية: يتميز هذا النوع من المؤسسات أنها تعتمد في العمل على الأيدي العاملة العائلية كما أنها تتخذ من منزلها مكانا لعملها، ويتم إنشائها بمساهمة أفراد العائلة وتنتج منتجات تقليدية للسوق وبكميات محدودة، أو تنتج أجزاء من السلعة لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة.

2- المؤسسات التقليدية: يقترب أسلوب التنظيم للمؤسسات التقليدية من المؤسسات العائلية وتنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع ترتبط به في شكل تعاقد تجاري. وقد تلجأ هذه المؤسسات أيضا في عملها إلى الاستعانة بالعامل الأجير وهي صفة تميزها بشكل واضح عن المؤسسات المنزلية ويميزها أيضا عن هذه الأخيرة كون مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل، حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها.

3- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وشبه المتطورة: يتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدامه لتقنيات وتكنولوجيا الصناعة الحديثة سواء من ناحية التوسع باستخدام رأس المال الثابت أو من ناحية تنظيم العمل أو من ناحية المنتجات التي يتم تصنيعها بطريقة منظمة ومنتظمة وطبقا لمقاييس صناعية حديثة وعلى حساب الحاجات العصرية، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هذه التكنولوجية بين كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شبه المتطورة من جهة والمتطورة من جهة أخرى.

ثانيا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس مجال العمل

وتم تصنيفها على أساس مجال العمل كما يلي:[2]

---

[1] زيتوني صابرين، **مرجع سبق ذكره**، ص: 26.

[2] سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014، ص ص: 43-44.

1- مؤسسات إنتاجية: وتعرف بالسلع الإنتاجية التي تدخل في إنتاج سلعا أخرى وتنقسم بدورها إلى مؤسسات تنتج سلعا استهلاكية(المنتجات الغذائية، الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته، تحويل المنتجات الفلاحية) ومؤسسات تنتج سلعا وسيطية(صناعة مواد البناء، المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، تحويل المعادن)

2- مؤسسات خدمية: إن الدور الذي تلعبه في الاقتصاديات المعاصرة يتزايد بشكل كبير، حيث أن زيادة معينة في كمية الخدمات المقدمة تولد مزيدا من المؤسسات الخدماتية المختلفة كالبنوك، شركات التأمين، المطاعم، العيادات الطبية، المدارس الخاصة، محلات التنظيف، الحلاقة، محلات التصليح، الصيانة، الفنادق والمؤسسات السياحية ....، وهذا ما لا يحصل مع المحصول الزراعي أو الإنتاج الصناعي، وذلك لأن المؤسسات العاملة في هذا المجال غالبا ما تتميز بصغر حجمها وتتطلب استثمارا أوليا صغيرا وتعتمد على الإشراف الشخصي الدقيق لصاحب المؤسسة، إضافة إلى قدرتها الكبيرة على التأقلم مع تغيرات السوق ومتطلبات الزبائن بمرونة عالية وهو ما يتلاءم بشكل كبير مع خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذا فمعظم المؤسسات الخدمية هي من الحجم الصغير أو المتوسط.

3- مؤسسات تجارية: وهي تلك المؤسسات التي تقوم بشراء سلع ثم تقوم بإعادة بيعها أو تعبئتها أو تغليفها بقصد الحصول على ربح، ونجد هنا كل من تجارة البيع بالتجزئة وتجارة البيع بالجملة، والملاحظ في هذا الصدد الانتشار الواسع لهذا النوع من المؤسسات إذ نجدها تلعب دورا كبيرا في تموين المستهلكين بمختلف الحاجيات. حيث يستفيد أصحابها بأرباح معتبرة وسريعة وذلك من خلال قدرتها على رفع مستوى مبيعات السلع النهائية نتيجة تخفيض التكلفة وتصريف منتجاتها مباشرة للمستهلك، وهو ما يؤدي إلى زيادة الناتج القومي إضافة إلى قدرتها على تشغيل عدد كبير من العمالة رغم محدودية رأس مالها.

ثالثا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل

صنفت على أساس أسلوب تنظيم العمل كما يلي:[1]

1- المؤسسات غير المصنعية: تجمع المؤسسات غير المصنعية بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي، وتتميز ببساطة تنظيم العمل والعمليات الإنتاجية واستخدام أساليب وتجهيزات تقليدية في العمل والتسيير والتسويق، حيث يعتبر الإنتاج العائلي الموجه للاستهلاك الذاتي أقدم شكل من حيث تنظيم العمل، ومع ذلك يبقي يحتفظ بأهميته حتى في الاقتصاديات الحديثة، أما الإنتاج الحرفي الذي ينشطه الحرفي بصفة انفرادية أو باشتراك عدد من المساعدين يبقى دائما نشاط يدوي يصنع بموجبه سلعا ومنتجات حسب احتياجات الزبائن.

[1] مدخل خالد، **التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2012، ص: 27.

2- المؤسسات المصنعية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصنعية على صنف المؤسسات غير المصنعية من حيث تقسيم العمل وتعقيد العمليات الإنتاجية، واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير، كما تتميز المؤسسات غير المصنعية أيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة واتساع أسواقها.

3- المؤسسات المقاولة: لقد أصبحت المقاولة إحدى السمات المميزة والمرافقة للعولمة، حيث تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محل المؤسسات الكبيرة، هذه الأخيرة عجزت عن التكيف مع الأوضاع الجديدة بل تحولت إلى أجزاء صغيرة داخل المؤسسات الأخرى في شكل مقاولات، حيث اكتشف المنتجون أن بمقدورهم الاقتصاد في التكاليف في حالة ما إذا لجئوا إلى استخدام مؤسسات صغيرة مختصة تنتج لهم ما يحتاجونهم من معدات.

رابعا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس شكلها القانوني

تعتبر عملية اختيار الشكل القانوني ونوع الملكية القرار الاستراتيجي الأول الذي يتطلب الأمر من الريادي أو المؤسسين للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة الإجابة عليه بوضوح ورؤية وتصور شمولي، لذلك يتطلب هذا الجانب العناية الكبيرة لكونه يحدد مستقبل المؤسسات وأسلوب نموها وتطورها اللاحق، وهكذا يجب توخي الدقة والصحة في هذا الخيار، وبناءا على هذا صنفت إلى:[1]

1- المؤسسات الفردية: هي المؤسسات التي تعود ملكياتها بالدرجة الأولى إلى شخص واحد ويقوم بجميع الأعمال الإدارية والفنية، ومطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط، ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية وورشات الصناعة..إلخ. وتمتاز المؤسسات الفردية بإجراءات تأسيس بسيطة، وإجراءات الرقابة تكون بفرض الضريبة على الأرباح وتمتاز بالحرية في اتخاذ القرارات والمرونة في الممارسات الإدارية والفنية، ومن سلبيات هذه المؤسسات هو أن وجودها واستمراريتها مرتبطة بحياة هذا الشخص، والترقية تكون محدودة جدا داخل هذه المؤسسات، لكن يبقى هذا التوجه هو النموذج الأنسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2- مؤسسات الشراكة: الشراكة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل واحد منهم في المشروع أو المؤسسة سواء بمبلغ مالي أو بالعمل، على أن يقتسموا عوائد المشروع سواء كان ربح أو خسارة، وقد وضع المشرع شروط موضوعية عامة وهي الرضا، الأهلية، المحل، السبب، أما الشروط الموضوعية الخاصة تتمثل في تقديم الحصص، النية في المشاركة، تعدد الشركاء، وتنقسم مؤسسات الشراكة إلى ثلاثة أنواع وهي:

2-1- شركات الأشخاص: هذا النوع من الشركات يقوم أساسا على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة، مما يكون له الأثر الايجابي على نشاط المؤسسة مثل شركة التضامن، شركة التوصية البسيطة.

---

[1] مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والصغرى في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف،2011، ص ص: 16، 17.

2-1-1- شركة التضامن: شركة التضامن هي شركة أشخاص بحيث يملكها فرد أو أكثر وتسمي بشركة تضامن لأن الشركاء يتضامنون فيكونون شخصا واحدا لمجابهة التزامات شركتهم ويعتبر هذا النوع من الشركات هو الأكثر انتشارا بين الأعمال المتوسطة والصغيرة والمصغرة وتتميز هذه الشركات ببساطة إجراءات التأسيس وتوفير رأس المال وفرص الاقتراض، هذا بالإضافة إلى توفير المهارات والقدرات الإدارية ومن أبرز عيوب هذا النوع من الشركات نجد المسؤولية الغير محدودة للشركاء بالتالي لا تقيد المسؤولية بين الشركاء، والطابع الشخصي الذي يحكم بين علاقات العمل وهذا إلى جانب العمر القصير للعمل.

2-1-2- التوصية البسيطة: هي أيضا من شركات الأشخاص تقوم على الاعتبار الشخصي، ولا تختلف عن شركة التضامن إلا من ناحية واحدة وهي الشركة تضم نوعين من الشركاء وهم متضامنون يسألون عن ديون الشركة في أموالهم الخاصة، وشركاء موصون لا يسألون إلا في حدود حصصهم، وفي هذا النوع من الشركات لا يجوز أن تكون حصة الشريك الموصي من عمل أو يقوم بمهمة الإدارة أو يظهر اسمه في عنوان الشركة، وكذا يحق لهم الحصول على أرباح ثابتة من الشركة سواء حققت الشركة ربحا أو لا.

2-2- شركة ذات المسؤولية المحدودة: هي شركة تكون الشراكة فيها بين أشخاص طبيعيين فقط وتحدد مسؤولية الشريك على حسب مساهمته في الشركة.

3- شركات الأموال: وتمثلها شركة الأموال، وهي شركة تتكون من مجموعة من الأشخاص يقدمون حصصا من رأسمالها على شكل أسهم، وتكون قيمة هذه الأخيرة متساوية وقابلة للتداول، ويشتريها المساهم عند التأسيس أو بواسطة الاكتتاب العام والمساهم أو الشريك لا يتحمل الخسارة إلا بمقدار قيمة الأسهم التي يشارك بها، أي تكون المسؤولية محدودة بمقدار هذه الأسهم، في حين أن الشركاء يتقاضون مقابل أسهمهم أرباح موزعة، عائدات هذه الأسهم تتغير حسب تغير نتائج هذه المؤسسة ولا تمثل أعباء ثابتة.[1]

خامسا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة منتجاتها

صنف هذا النوع من المؤسسات إلى:[2]

1- **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:** يتركز نشاطها في نظام إنتاج السلع الاستهلاكية، وتصنيف المنتجات الغذائية، وتحويل المنتجات الفلاحية،...الخ، ويعود التركيز على مثل هذه المنتجات أساسا نظرا لكونها تتلائم وخصائص هذه المؤسسات فهي لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة، كما لا تحتاج إلى تقنيات إنتاج حديثة ومتطورة.

2- مؤسسات منتجة للسلع الوسيطية: يجمع هذا النوع كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في تحويل المعادن أنواعها المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، وصناعة مواد البناء.

---

[1] ناصر دادي عدون، **اقتصاد المؤسسة**، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، دون سنة نشر، ص: 57.

[2] عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص: 29.

3- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز صناعة سلع التجهيز عن المؤسسات السابقة، أنها تتطلب بالإضافة إلى المعدات والأدوات لتنفيذ إنتاجها إلى تكنولوجية مركبة، فهي بذلك صناعة ذات كثافة رأس المال أكبر الأمر الذي لا ينطبق وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لهذا نرى أن مجال تدخل هذه المؤسسات يكون ضيق، بحيث يشمل بعض الفروع البسيطة فقط، كإنتاج وتركيب بعض المعدات البسيطة ويكون ذلك خاصة في البلدان المصنعة، أما في البلدان النامية فيقتصر نشاطها على تصليح الآلات والمعدات خاصة وسائل النقل(السيارات وآلات الشحن، والآلات الفلاحية) وأيضا تجميع بعض السلع انطلاقا من قطع الغيار المستورد.

المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القاعدة الرئيسية لأي اقتصاد للدور الذي تلعبة في تحقيق التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية وسنتطرق إليها في هذا المطلب.[1]

1- استخدام الموارد المحلية: تساعد هذه الصناعات في استغلال الموارد المحلية التي ما كانت لتستغل وتترك عاطلة، فمن المعروف أن طلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على رأس المال هو طلب محدود، ومن ثم فإن المدخرات القليلة لدى الأفراد والعائلات قد تصبح كافية لإقامة المشروعات المفيدة بدلا من ترك هذه الأموال عاطلة، كما تقوم باستغلال المواد الأولية الموجودة في مناطق معينة وكذلك تصنيع المنتجات الثانوية المختلفة من المصانع الكبيرة، كما تقوم باسترجاع النفايات والفضلات الناتجة عن الاستهلاك النهائي للسلع فمثل هذه المسترجعات تكون كمادة أولية تفيد في عملية الإنتاج وتعتبر كاقتصاد في صرف الأموال لشرائها.

2- تدعم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد: تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد لأنها تعتمد على رؤوس الأموال الوطنية ومدخرات صغار المدخرين للاستثمار، ومن ثم فإنها تعد من الوسائل التي ترفع من مستوى مشاركة أفراد المجتمع في التنمية وتساهم في إعداد الوطنيين الصناعيين وتكوين مجتمع صناعي.

3- توزيع الصناعة: إن إقامة مصانع جديدة في المدن الكبرى أصبح أمرا غير مرغوب فيه اقتصاديا واجتماعيا وذلك بسبب الضغط الهائل على المرافق الموجودة، ولذا فإن العلاج ينطوي على توزيع الصناعات الجديدة على المدن الصغيرة والأرياف ومن ثم تصبح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مفيدة في هذا الخصوص فهي تستطيع أن تمارس نشاطها باستخدام الكميات القليلة الموجودة محليا من المواد الأولية وكذلك تستطيع أن تخدم الأسواق المحلية هذا فضلا عن استخدام اليد العاملة محليا، وهذا كله يساهم في التنمية الاقتصادية للدولة والمجتمع، كما تلعب دورا فعالا في تعبئة المدخرات العائلية لأن ضعف كلفة

---

[1] شبوطي حكيم، **الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الثالث، جوان 2008، جامعة يحي فارس، مدية، الجزائر، ص: 216.

الاستثمار في هذا القطاع تسمح لها بتعبئة موارد مالية عائلية يمكن حقنها في جهاز الإنتاج لهذه المؤسسات وبذلك تؤدي إلى زيادة معدل الاستثمار في المجتمع ومنه زيادة الإنتاج.

4- تطوير الصناعات التقليدية: يتم تحويل الصناعات التقليدية والمتمثلة في الصناعات المنزلية والصناعات الريفية اليدوية إلى صناعات حديثة متطورة باستخدام التكنولوجيا الحديثة.

المطلب الثالث: عوامل نجاح وفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عوامل نجاح تساعدها على تحقيق أهدافها رغم تعرضها للفشل، والمشاكل و تحاول تجنبها باقتراح حلول مناسبة لمعالجتها.

أولا: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تزداد فرص نجاح الأعمال بصورة عامة إذا تم الاهتمام بالخصائص التالية:[1]

1- **المالك والملاك لديهم أهداف محددة:** يعرف مدير العمل أو مالكه تحديد أهداف واضحة وصريحة لذلك العمل، إن هذه المعرفة تتجسد بوجود إجابات دقيقة وواضحة على العديد من الأسئلة من قبيل ما هي الأهداف العامة للمنظمة؟ لماذا وجدت المنظمة، وماذا تخدم؟ ما هي أهداف الأفعال في الأمد القصير؟ إذا لم تكن هذه الأسئلة قد عرضت بوضوح وأن العاملين لم تناقش معهم ويستوعبوها بما فيه الكفاية، فإن المنظمة ستكون معاقة في طريق نموها وازدهارها.

2- المعرفة الممتازة بالسوق: وجود السوق بمعنى عدد كافي من الزبائن، يتطلب الأمر خلق الأسواق حتى لو بدت ضمنية غير ظاهرة في بداية الأمر أو أن بعض ما تنتظره الأسواق لم يتحقق بعد ولم يصل إلى حد الإشباع والرضا المطلوب تستطيع الأعمال المتوسطة والصغيرة بواسطة منتجاتها(السلع والخدمات) وسلوكيات عامليها وردود أفعال المنافسين لها، النجاح أو الفشل في خلق زبائنها الخاصين لها.

3- قدرة المنظمة على تقديم شيء متميز خاص: تقدم المنظمة وتجلب شيء جديد أو أصيل للسوق حتى لو بدت هذه السوق مزدحمة ومتخمة بالمنافسين والمنتجات المعروضة، تستطيع المنظمة أن تميز نفسها عن المنافسين لها من خلال المنتج والتكنولوجيا الجديدة أو باستخدام خاص ومتفرد لطرق التوزيع المعروفة.

4- آليات إدارة متكيفة مع التطور: إن نجاح الأعمال الصغيرة يتطلب وجود قابليات استيعاب وفهم جيد للتطور مرتبط الجوانب التنظيمية والإدارية، إن معرفة حجم السوق يساهم في تحديد رأس المال الكافي للبدء بالأعمال ويتطلب الأمر أن يكون صاحب العمل مبدع في الحصول على المال اللازم للقيام بالعمل، وفي الغالب تكون القروض من الأصدقاء والمعارف أو الائتمان من البنوك.

---

[1] طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص ص: 37، 38.

5- الحصول على عاملين أكفاء وجذب متميزين والمحافظة عليهم: إن الأعمال الصغيرة قد لا يوجد لديها الوقت الكافي وعمليات الاختيار المعقدة والمطولة للعاملين لذلك يتطلب الأمر أن تعير هذه الجوانب الأهمية البالغة لكون نجاح العمل يرتبط بقدرة إدارته على حسن الاختيار والتدريب والتحفيز لهؤلاء العاملين وتوظيفهم والحصول على أفضل ما لديهم من قابليات وقدرات.

إن العاملين يمثلون أهم موارد في المنظمة فلا يكفي أن تمتلك المنظمة الموارد الملموسة مثل: الأموال والمباني والأراضي، بل أصبحت الموارد غير الملموسة مثل: العاملين تلعب دورا مهما في تحقيق ميزات تنافسية للمنظمة ويعبر اليوم عنها بكونها في رأسمال فكري حيث المهارات والمعرفة والقدرة على التعامل مع المعلومات وتحقيق نجاح المنظمة.

6- قدرات ومهارات متنوعة لدى الإدارة وخصائص لدى المالكين والمديرين تساعد على نجاح المنظمة الصغيرة: إن امتلاك رسالة ورؤية واضحة يتقاسمها الجميع شرط ضروري لزيادة تحفيز العاملين والاندماج بالعمل، ويرتبط نجاح الأعمال الصغيرة بجانبين: الأول يرتبط بكفاءة الإدارة، والجانب الثاني يرتبط بمجموعة من العوامل المساعدة من قبيل تحديد الأهداف وحسن استيعاب المهام والأنشطة الإدارية. ونجاح الأعمال الصغيرة وخاصة بعد استمرار تطورها ونموها يتطلب من صاحب العمل مؤهلات متعددة ومتنوعة ويتجسد هذا عندما يتطلب الأمر منه القيام بدور قيادي للإدارة العليا، بالإضافة إلى العمل وفق مستوى الإدارة الوسطى وكذلك المستويات الدنيا(التشغيلية) وهذا يستدعي قدرات عالية وخبرة جيدة.

ثانيا: أسباب فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

احتمالات فشل المشاريع الصغيرة وخاصة في سنواتها الأولى تكون عالي جدا، وقد تعود أسباب ذلك لمحدودية الموارد، وافتقارها إلى الاستقرار المالي وفيما يلي سنتطرق إلى بعض العوامل المؤدية إلى فشل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.[1]

1- نقص الخبرة: على الأشخاص الذين يفكرون بالبدء بالمشاريع الصغيرة أن يتأكدوا من توفر الخبرة الكافية لديهم في مجال العمل الذي يرغبون بالبدء فيه إذا ما كان المطلوب مثلا العمل في مجال تجارة التجزئة في الملابس، فإن على الشخص الذي يفكر بالبدء بمشروع في هذا المجال العمل أولا في متاجر تجارة التجزئة للملابس للحصول على الخبرة حول طبيعة العمل، وتعتبر الخبرة في العمل الحد الفاصل بين النجاح والفشل في المشروع.

2- الافتقار إلى التخطيط الإستراتيجي: العديد من أصحاب المشاريع الصغيرة يهملون عملية التخطيط الاستراتيجي لاعتقادهم بعدم ضرورتها للمشاريع الصغيرة، ولكن الفشل في التخطيط يؤدي اعتياديا لفشل المشروع في البقاء والاستمرار، إذ بدون الخطة الإستراتيجية لا يتمكن المشروع من تحقيق التنافسية في

[1] ماجدة العطية، **إدارة المشروعات الصغيرة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الرابعة، الأردن، 2012، ص ص: 19-20.

السوق والمحافظة عليها حيث إن وضع خطة إستراتيجية تؤدي لتمكن صاحب المشروع من تقدير إمكانيات عمله.

3- النمو غير المسيطر عليه: يعتبر النمو حالة طبيعية ومرغوب بها في كل منشآت الأعمال، لكن النمو يجب أن يكون مخططا ومسيطرا عليه، فالتوسع في العمل يتطلب التمويل عن طريق الأرباح المحتجزة، أو عن طريق زيادة رأس المال من قبل صاحب المشروع، وليس عن طريق الاقتراض.

كما أن التوسع يتطلب تغيرات أساسية في تركيب المشروع، أسلوب العمل، حجم المخزون السلعي، إجراءات الرقابة المالية، وتعيين أفرادا جدد إلى جانب مجالات أخرى عديدة ومن أهم التغيرات الأساسية المطلوبة في التوسع هي التغيرات في الخبرات الإدارية حيث أن بزيادة حجم العمال وزيادة تعقيده تزداد المشاكل وتتعقد مما يتطلب من المدير تعلم كيفية التعامل معها.

4- الموقع غير الملائم: تعتبر عملية اختيار الموقع الملائم للمشروع هي مزيج من العلم والفن، وغالبا ما يتم اختيار موقع العمل بدون دراسة جيدة وبدون بحث وتخطيط إذ أن بعض المالكين المبتدئين يختارون موقعا معينا فقط لمجرد وجود بناية شاغرة، إن عملية اختيار الموقع من الأمور الهامة ويجب أن لا يترك للفرصة وتظهر أهميته ذلك بشكل خاص في مشاريع التجزئة التي تكون شريانها الحيوي هو المبيعات التي تتأثر بشدة باختيار الموقع.

5- سوء الإدارة المالية: الأداة القوية هي مفتاح النجاح في المشاريع الصغيرة والمتوسطة المدير الفعال هو ذلك المدير الذي يدرك أن العمل الناجح يتطلب السيطرة المالية المناسبة.

ثالثا: المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من بين المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يلي:

1- مشكلة التمويل: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية، ومن أهم الصعوبات ما يلي:[1]

- ضعف القدرة على التمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية، والتي تظهر أثارها بشكل واضح من خلا انخفاض معدلات الأرباح مقارنة مع المؤسسات الأخرى المشابهة لها في السوق.
- صعوبة الحصول على الأموال من خلال عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار، وعدم تحمسها لإقراض هذا النوع من المؤسسات لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.

[1] مكاوي الحبيب، بابا حامد كريمة، **البورصة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد 2، 2017، جامعة وهران، الجزائر، ص: 201.

- المبالغة في المطالبة بالضمانات، وبالقياس فإن غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح، فغن هذا يعني ضآلة قرص الحصول على التمويل اللازم لها.

2- المشكلات الإدارية: كثيرا ما تزاول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أعمالها دون أن تكون لديها أفكار واضحة عن تقنيات التسيير، إذ أن المالك في الكثير من الأحيان يخلط بين أعمال المشروع والأعمال الخاصة مما يؤدي إلى محدودية الأرباح المحتجزة، كما أن الملكية الفردية وجودها مرتبط بحياة الملاك و قدرتهم على العمل، ومن جهة أخرى فإن الاعتماد على الموارد الذاتية يضطر أصحاب المشروع إلى تعيين الأبناء والأقارب بصفة عامة لإدارة النشاط ومنه ممارسة الصلاحيات بشكل مركزي وبالتالي يؤثر على نمو وتوسع المشروع.[1]

3- مشاكل نقص المعلومات: تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نقص شديد في المعلومات والبيانات التي تمكنها من اتخاذ قرارات الاستثمار، مما يترتب عدم إدراكها لفرص الاستثمار المتاحة أو تنويع النشاط كما أن عدم الإلمام بتطورات الإنتاج والطلب السوقي ومستويات الأسعار وغيرها من المتغيرات الاقتصادية يجعل من الصعوبة تحديد سياسات الإنتاج والتسويق التي تمكنها من تدعيم قدراتها التنافسية في السوق أو علاقاتها مع المؤسسات الكبيرة.[2]

4- القدرة الضعيفة على المنافسة: تعتبر ضعف القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الأسباب التي تؤدي إلى فشلها وهذا الضعف يكون نتيجة مجموعة من العوامل من أهمها:[3]

- عدم قدرة العمل التجاري على التغلب على التكاليف المنخفضة للمنافسين الأكثر كفاءة خاصة المؤسسات الكبيرة التي تنشط في نفس المجال.
- الموقع السيئ الذي يتم تحديده في غالب الأحيان على أساس معايير شخصية مثلا في المدينة حيث توجد العائلة أو قرب المنزل...الخ والتي ليس لها علاقة بالعمل، كما انه وبعد إقامة المشروع يرفض الانتقال إلى مكان أخر حتى بعد تضاؤل حجم السوق بشكل كبير.
- عدم فهم واستيعاب التغيرات التي تحدث في البيئة المحيطة بالمؤسسات والتي تستوجب عليها مجاراة الأوضاع الاقتصادية والتركيبات الاجتماعية الجديدة وإلا أنها ستنتهي بالفشل.

5- مشكلات العمالة: تسرب اليد العاملة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الكبيرة، نظرا لما توفره هذه الأخيرة من مزايا من حيث الأجور وتوفر فرص أكبر للترقية، مما استوجب توظيف يد عاملة

---

(1) لرقط فريدة وآخرون، **دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها**، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28ماي2003، ص: 12.

(2) مشري محمد الناصر، **مرجع سبق ذكره**، ص:36.

(3) ليلى لولاشي، **التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005، ص: 65.

جديدة باستمرار أقل خبرة وكفاءة، وتحمل أعباء تدريبهم وهو ما من شانه أن يؤثر سلبا على نوعية السلع و الخدمات التي تنتجها هذه المؤسسات إلى جانب ارتفاع التكاليف.[1]

6- مشكلات المحيط الجبائي: يعاني الكثير من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ارتفاع أسعار الضريبة والتقدير الجزافي لأرباحهم في كثير من الحالات، وهذا ناتج عن عدم إمساكهم في الغالب دفاتر حسابية منظمة. ويترتب على ذلك دخول صاحب المؤسسة في سلسلة طويلة من الإجراءات للاعتراض على التقدير والإحالة إلى لجان الطعن، وقد ينتهي الأمر برفض الطعن وتأييد تقدير مصالح الضرائب.

وقد يعجز صاحب المؤسسة عن الوفاء بالدين، ويضطر إلى إعلان إفلاسه والتوقف عن النشاط، كما يشكل هذا الدين قيدا على المؤسسة في حالة الرغبة في الاقتراض من البنوك لشراء الآلات أو إجراء توسعات في النشاط.[2]

رابعا: الحلول المقترحة لمعالجة مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من بين الحلول التي يمكن أن تعالج مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل فيما يلي:[3]

1- معرفة العمل بعمق: يجب الإشارة إلى أهمية الخبرة والتعليم في مجال العمل قبل البدء بالمشروع، إذ على من يفكر بالبدء بمشروع صغير في مجال معين عليه قراءة كل شيء يمكنه من الوصول إليه كالصحف التجارية، الاتصال الشخصي بالموردين، العملاء وغيرهم من الذين يعملون في ذلك المجال.

2- إعداد خطة للعمل: على الشخص الذي يفكر بإنشاء مشروع صغير أن يعد خطة متكاملة مكتوبة التي يمكن اعتبارها على أنها أفضل طريقة في الإعداد لنجاح العمل، فبدون خطة قوية فإن المشروع يسير بدون اتجاه حقيقي، فالخطة الجيدة تساعد في اتخاذ القرارات المناسبة وتوجيه كل الأفعال باتجاه الهدف.

3- إدارة الموارد المالية: أفضل الوسائل الدفاعية في مواجهة المشاكل المالية، هي تطوير نظام معلوماتي عملي، ومن ثم استخدام هذه المعلومات لاتخاذ القرارات المتعلقة بالعمل إذ لا يمكن لصاحب أي مؤسسة السيطرة على عمله إلا إذا كان قادرا من الحكم على مدى صحته المالية، والخطوة الأولى في إدارة الموارد المالية بفعالية هي توفر رأس المال الكافي لبدء العمل والموارد المالية الأكثر قيمة لأي مشروع صغير هي النقدية حيث أن الإيرادات تعتبر مورد مالي أساسي لتحقيق البقاء على المدى البعيد،بينما أن توفر السيولة النقدية الكافية تمكن العمال من تسديد التزاماته المالية الحالية والقريبة المدى.

4- القدرة على فهم التقارير المالية: على كل مالك للمشروع الصغير الاعتماد على السجلات المحاسبية والتقارير المالية لمعرفة ظروف عمله والملاحظ بشكل عام إن هذه السجلات والتقارير المالية تستخدم لأغراض ضريبية ولا تعتمد كأداة أساسية للرقابة المالية، والواقع أن هذه السجلات والتقارير المالية تمكن من

---

[1] ليلى لولاشي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 66.

[2] شعيب أتشي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 31.

[3] ماجدة العطية، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 21-22.

تحديد المشاكل التي يواجهها العمل مثل انخفاض المبيعات، الربحية، زيادة المدينون، انخفاض رأس المال العامل وغيرها.

5- تعلم كيف تدير الأفراد بفاعلية: بغض النظر عن طبيعة عمل المشروع، على مالك المشروع أن يتعلم أسلوب إدارة الناس بشكل صحيح، إذ أن كل مشروع يعتمد على العاملين المدربين والمدفوعين للعمل بشكل جيد، إذ لا يمكن لصاحب العمل إنجاز كل شيء بنفسه وبذلك فإن الأفراد الذين يستخدمهم مالك المشروع يحددون في النهاية المستوى الذي يمكن أن يصل إليه المشروع. هذا ويجب معرفة أنه ليس من البساطة أن يتمكن المشروع من الجذب والمحافظة على النوعية الجيدة من العاملين.

6- اعرف قابلياتك وقدراتك: إن نجاح العمل يعتمد بالدرجة الأولى على تواجد صاحب العمل وانتباهه المستمر في العمل، لذلك من الضروري أن يهتم بصحته بشكل جيد وأن لا يرهق نفسه بالعمل بأكثر من طاقته مما قد يؤدي إلى التوتر بل يجب عليه أن يعطي لنفسه فرصة لتجديد طاقاته ليتمكن من الاستمرار في عمله بنجاح.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى الجانب النظري للمؤسسات الصغير والمتوسطة، حيث تم التطرق إلى مجموعة مختلفة من التعاريف المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبين أن هناك اختلاف واضح حول المفهوم الدقيق والشامل لها، وهذا ناتج عن تعدد المعايير المستخدمة في تحديد التعريف.

كما حظيت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص متنوعة ميزتها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة نظرا للدور المهم الذي لعبته في تنمية النشاط الاقتصادي والاجتماعي للعديد من الدول.

وبناءا على هذا صنفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أشكال، على أساس توجهها ومجال العمل وطبيعة منتجاتها والشكل القانوني.

كما استخلصنا أنه رغم الأهمية التي تأخذها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها تواجه مجموعة من المشاكل والصعوبات التي تعيق قدرتها على العمل ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي.

الفصل الثاني:

آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد الفصل الثاني:

بعد بروز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحت تؤدي دور هام في اقتصاديات العالم نظرا لمساهمتها الكبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية، إلا أنها تعاني من عدة مشاكل أبرزها مشكلة التمويل

حيث يعد التمويل من أهم الوظائف داخل أي مؤسسة اقتصادية مهما كان حجمها أو طبيعة نشاطها، ومن أجل نجاح هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسعى للبحث عن مصادر تمويلية جيدة تحقق أعلى عائد بأقل المخاطر.

ولهذا سنحاول في هذا الفصل التطرق لعموميات حول التمويل ومختلف مصادر التمويل المتاحة، وكذلك تجارب بعض الدول في تمويل هذا النوع من المؤسسات.

لذا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: عموميات حول التمويل ومصادره.

المبحث الثاني: تجارب الدول في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: عموميات حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر التمويل من أهم الوظائف في مختلف المنشأة سواءً الكبيرة منها أو الصغيرة والمتوسطة، من أجل تمويل احتياجاتها والسعي نحو التطور والاستمرارية، لذلك تسعى المؤسسات في البحث عن مصادر تمويل ملائمة لتجنب المخاطر التي يمكن أن تصيبها.

المطلب الأول: مفهوم التمويل

يعد التمويل عنصر أساسي لقيام المؤسسة نظرا لأهميته ومساهمته في تنمية وتطوير المؤسسة، وسنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم التمويل، وخصائصه، بالإضافة إلى أهميته.

أولا: مفهوم التمويل

للتمويل عدة تعاريف نذكر منها ما يلي:

1- التعريف الأول: يقصد بالتمويل هو توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام.[1]

2- التعريف الثاني: التمويل هو مختلف العمليات التي تمكن المؤسسة من الحصول على الأموال اللازمة لتمويل نشاطها سواء كان من مصادر داخلية عن طريق التمويل الذاتي أو مصادر خارجية عن طريق الاقتراض.[2]

من التعريفين السابقين يمكننا القول بأن: التمويل هو إمداد المؤسسة بالأموال اللازمة عن طريق مصادر مختلفة ومناسبة لتطوير نشاطها.

ثانيا: خصائص التمويل: تمتاز عملية التمويل بالخصائص التالية :[3]

- الحفاظ على استقلالية المؤسسة بتوفير الوسائل الضرورية وذلك من أجل تطويرها وتنميتها.
- تعجيل مسار التطور الاقتصادي دون أن تفقد المؤسسة استقلاليتها المالية.
- التقديم الجيد لمردودية المشروع الاستثمار.

ثالثا: أهمية التمويل: للتمويل أهمية كبيرة داخل المؤسسات وتتمثل فيما يلي:[4]

- تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.
- يساهم في انجاز المشاريع المعطلة والجديدة، كما يؤدي إلى زيادة الدخل الوطني.
- يساعد في تحقيق أهداف المؤسسة من خلال اقتناء أو استبدال المعدات.

---

(1) أحمد بوراس، **تمويل المنشأة الاقتصادية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، بدون سنة نشر، ص: 24.

(2) حسن سمير عشيش، **التحليل الائتماني**، مكتبة المجتمع العربي، بدون مدينة نشر، 2010، ص: 119.

(3) نايت إبراهيم محمد، **آليات تمويل المنشأة الرياضية والمتابعة المالية لها**، مذكرة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضة سيدي عبد الله، جامعة الجزائر، 2012، ص: 81.

(4) سمير هربان، **صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015، ص: 29.

– يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.
– يحافظ على سيولة المؤسسة و حمايتها من خطر الإفلاس و التصفية.

ونظرا لأهمية التمويل فتعتبر عملية اتخاذ قراراته ذو أهمية كبيرة، وذلك لأنه المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع واختيار أحسنها بما يتناسب و تحقيق أهداف المؤسسة.

المطلب الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يقصد بمصادر التمويل هي الحصول على الأموال اللازمة من أماكن مختلفة من خلال المفاضلة بين عدة بدائل متاحة من أجل بداية المؤسسة نشاطها، حيث تنقسم مصادر التمويل إلى مصادر تمويل تقليدية ومصادر تمويل حديثة، وسنقوم بعرضها في ما يلي:

أولا: المصادر التقليدية للتمويل

مصادر التمويل التقليدية هي صيغ التمويل المعروفة والمتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي يمكن الحصول عليها من جهات غير متخصصة في التمويل ويمكن تصنيفها إلى مصادر تمويل ذاتية ومصادر تمويل خارجية.

1- التمويل الذاتي

يعرف بالتمويل الداخلي ويعد من المصادر الأساسية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويلعب دورا هاما في تنمية وتطوير المؤسسة دون اللجوء إلى المصادر الخارجية.

1-1- تعريف التمويل الذاتي: هو إمكانية المؤسسة من تمويل نفسها بنفسها من خلال نشاطها، وهذه العملية لا تتم إلا بعد الحصول على نتيجة الدورة، هذه النتيجة يضاف إليها عنصرين هامين يعتبران موردا داخليا للمؤسسة هما الاهتلاكات والمؤونات.[1]

1-2- مكونات التمويل الذاتي: يتكون التمويل الذاتي من:

1-2-1- المدخرات الشخصية للمالكين: هي التمويل المقدم من صاحب المشروع نفسه، في بداية تكوين المشروع أو عند الحاجة إلى التوسع في المشروع أو لزيادة رأس المال العامل، حيث يعزز عندها صاحب المشروع الأموال المقدمة للمشروع بأموال إضافية جديدة لتحويل بعض أملاكه الخاصة لخدمة المشروع الذي يملكه، وتعتمد نسبة عالية من المشروعات الصغيرة على هذا النوع من التمويل.[2]

1-2-2- المخزون: يعتبر أحد الموارد الداخلية للتمويل، والذي لا بد من تحليله بعناية ومراقبته إذ يمكن أن نجد فيه نسبة عالية من السلع والمواد الزائدة عن حاجة المشروع الفعلية، لذا يجب التخلص من الفوائض

---

[1] حسن عشيش، **مرجع سبق ذكره**، ص: 24.

[2] فايزة جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، **الريادة إدارة الأعمال الصغيرة**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان-الأردن، 2008، ص: 196.

التي يحويها وتحويلها إلى نقدية، لاستخدامها في الأغراض الأخرى اللازمة للمشروع، وبالتالي يصبح المشروع مستفيدا ومستخدما للأموال الداخلية التي كانت معطلة ودون فائدة.[1]

1-2-3- الأرباح المحتجزة: هي الأموال التي يحتفظ بها المشروع بعد توزيع العوائد، وهي جزء من حقوق الملكية لأنها ناجمة عن أعمال المشروع.[2]

1-2-4- الاحتياطات: هي مبالغ نقدية يكونها البنك لنفسه من خلال استقطاعها من صافي الأرباح السنوية الصافية التي لم يتم توزيعها.[3]

1-2-5- المخصصات: هو مبلغ يخصم أو يحتجز من أجل استهلاك أو تجديد أو مقابلة النقص في قيمة الأصول أو من أجل مقابلة التزامات معلومة لا يمكن تجديد قيمتها بدقة تامة.[4]

1-3- مزايا التمويل الذاتي: يحظى التمويل الذاتي بعدة مزايا منها ما يلي:[5]

- التمويل الذاتي يزيد من رأس المال الخاص للمنشأة ويجنبها الوقوع في أزمات السيولة الطارئة.
- يشجع المنشأة على القيام باستثمارات جديدة وخاصة الاستثمارات التي تكون تكاليفها مرتفعة وإمكانيات إنجازها تتطلب خبرات فنية مما يجعل درجة المخاطرة فيها مرتفعة.
- التمويل الذاتي يوفر استقلالية وحرية للمسير لاتخاذ قراراته الاستثمارية والتمويلية.
- توفير مصدر تمويلي غير مكلف بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقارنة بمصادر التمويل الأخرى التي تكون تكلفتها المرتفعة في الغالب عائقا أمام الحصول عليها.

1-4- عيوب التمويل الذاتي: من بين عيوب التمويل الذاتي ما يلي:[6]

- يؤدي الاعتماد على التمويل الذاتي فقط إلى إبطاء التوسع مما يؤدي إلى عدم الاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة
- قد لا تهتم الإدارة بدراسة مجالات استخدام الأموال الذاتية في نشاط المنشأة كاهتمامها بمصادر التمويل الخارجية مما يؤدي إلى إضعاف العائد المتحصل.

2- التمويل الخارجي

التمويل الخارجي هو تشكيلة من المصادر التي يتم اللجوء إليها لتمويل الاستثمارات الدائمة، ويتم اللجوء إلى هذا النوع من التمويل لعدم قدرة المؤسسة على تمويل نفسها، وتنقسم إلى: مصادر تمويل قصيرة الأجل، ومصادر تمويل متوسطة الأجل، ومصادر تمويل طويلة الأجل.

2-1- مصادر التمويل قصيرة الأجل

---

(1) فايزة جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 197.

(2) محمود عزت اللحام وآخرون، **الإدارة المالية المعاصرة**، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص: 319.

(3) إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، 2016، ص: 41.

(4) محمود حسين الوادي وآخرون، **الاقتصاد الإسلامي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2010، ص: 202.

(5) أحمد بوراس، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 31-32.

(6) منير شاكر محمد وآخرون، **التحليل المالي-مدخل صناعة القرار**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 3، الأردن، 2008، ص: 291.

التمويل قصير الأجل هو تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة وتستحق السداد خلال فترة قصيرة لا تتجاوز السنة ويمكن التمييز بين مصدرين هما: الائتمان التجاري، والائتمان المصرفي.

2-1-1- الائتمان التجاري: هو نوع من أنواع التمويل قصير الأجل تحصل عليه المنشأة من الموردين ويتمثل في قيمة المشتريات الآجلة للسلع التي تتاجر فيها أو تستخدمها في العملية الصناعية وتعتمد المنشأة على هذا المصدر في التمويل بدرجة أكبر من اعتمادها على الائتمان المصرفي وغيره من المصادر الأخرى قصيرة الأجل[1] وهناك نوعان أساسيان للائتمان التجاري وهو:[2]

- **الحساب الجاري(أو الحساب المفتوح):** ويعتبر من أهم أنواع الائتمان التجاري ويشكل النسبة الكبرى من إجمالي العمليات التجارية التي تعتمد الائتمان التجاري حيث تفضل معظم المنشأة الاقتراض عن طريق الحساب المفتوح أو الجاري بدلا من الأوراق التجارية التي قد تعرض المشروع المقترض إلى مشاكل في حالة عدم إمكانية السداد في موعد الاستحقاق.
- **أوراق الدفع:** تظهر أوراق الدفع على شكل كمبيالات في جانب المطلوبات (الخصوم المتداولة) في سجلات البائع وأوراق قبض في جانب الموجودات (الأصول المتداولة) في سجلات المشتري.

2-1-2- الائتمان المصرفي: يعتبر الائتمان المصرفي شكلا من أشكال التمويل قصير الأجل ويعتمد توفيره على المصارف التجارية وشركات الأموال، والمصارف التجارية، وتعتبر من أقدم المؤسسات المالية المتخصصة التي توفر الأموال على شكل ائتمان قصير الأجل للشركات المختلفة لسد حاجتها من الأموال لتمويل عملياتها الجارية، ويأتي هذا النوع من الائتمان في المرتبة الثانية بعد الائتمان التجاري وذلك من حيث درجة اعتماد الشركة عليه كمصدر للتمويل قصير الأجل.[3]

ويعد الائتمان المصرفي أقل تكلفة من الائتمان التجاري وأقل مرونة من ذلك لتوسع حجم الائتمان التجاري بتوسيع مشتريات المشروع، إلا أنه وفي جانب أخر أكثر مرونة منه، وذلك لأن الشركة تحصل عليه بشكل نقذ وبذلك يستطيع استخدامه في مجالات الحاجة المختلفة. ويتحدد حجم ومقدار ما تمنحه البنوك التجارية من قروض على شكل ائتمان مصرفي بعدد من العوامل:[4]

- **الظروف الاقتصادية والمالية العامة:** أي تأثر الائتمان المصرفي والقروض بشكل عام بالحالة وبالتحديد التجارية.
- **سياسة البنك الداخلية:** أي تحديد نسبة معينة للائتمان المصرفي لا يجوز تجاوزها بأي حال كان تكون10 % من رأس المال والاحتياطات المشروع المقترض.

---

[1] حسن سمير عشيش، **مرجع سبق ذكره**، ص: 125.

[2] عدنان هاشم السامرائي، **الإدارة المالية**، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص ص: 265-266.

[3] قاسم نايف، **إدارة الاستثمار**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص ص: 300-301.

[4] عدنان هاشم السامرائي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 272.

- **مركز الائتمان للمشروع المقترض:** حيث تقوم البنوك بدراسة المركز المالي للمشروع المفترض ويتم التركيز في هذا الخصوص على:
  - شخصية المقترض.
  - مقدرة المقترض.
  - رأس المال المقترض.
  - ضمانات ممكن تقديمها من قبل المقترض.

هناك نوعين للائتمان المصرفي وهما:[1]

- **الائتمان المصرفي بدون ضمان:** يأخذ شكل كمبيالة تستحق الدفع في أقل من سنة. هو قيام المصرف بفتح اعتماد (الحد الأقصى) يسمح للشركة بالاقتراض كلما لزم الأمر بشرط ألا يزيد الاقتراض عن المبلغ المحدد من طرف المصرف، ويضع المصرف شرطين أساسيين على المقترضين وهما:

- أن يحتفظ المقترض في حسابه الجاري بما لا يقل عن 10% و20% من قيمة الاعتماد المفتوح، مما يؤدي هذا الإجراء إلى زيادة تكلفة الاقتراض، وهذا ما تفعله الشركات عادة حتى لا تضطر إلى زيادة تكلفة الاقتراض من المصرف.
- أن يقوم العميل بسداد قروضه مرة واحدة على الأقل كل سنة، والغرض من ذلك هو إظهار القرض على أنه قصير الأجل وأن العميل لا يستخدمه في المشاريع طويلة الأجل.

- **الائتمان المصرفي بضمان:** تقدم الشركات العديد من الضمانات لضمان المبلغ المطلوب، وهناك عدة أسباب لوضع ضمانات وهي:

- قد تكون الشركة حديثة التكوين، وبذلك فهي لا تتمتع بسمعة مالية أو تجارية كافية لضمان استرداد القرض.
- قد تكون الشركة صغيرة والمخاطرة عالية لذلك وجب وضع ضمانات مقابل الحصول على قرض.

2-2- مصادر تمويل متوسط الأجل

توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون معرض لخطر تجميد الأموال، ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقترض ويمكن في الواقع التميز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل، ويتعلق الأمر بالقروض القابلة للتعبئة لدى مؤسسة مالية أخرى أو على معهد الإصدار والقروض غير قابلة للتعبئة:[2]

---

[1] قاسم نايف علوان، **مرجع سبق ذكره**، ص: 301-304.

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 7، الجزائر، 2010، ص ص: 74-75.

2-2-1- القروض القابلة للتعبئة: يعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أصل استحقاق القرض الذي منحه ويسمح له ذلك بالتقليل من خطر تجميد الأموال ويجنب إلى حد ما الوقوع في أزمة نقص السيولة.

2-2-2- القروض الغير قابلة للتعبئة: يعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وبالتالي فإنه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض وهنا تظهر كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال بشكل أكبر وليس للبنك أي طريقة لتفاديها، إن ظهور مخاطر أزمة السيولة القائمة بشكل سديد ولذلك على البنك في هذه الحالة من القروض أن يحسن دراسة القروض هو أن يحسن برمجتها زمنيا بالشكل الذي لا يهدد صحة خزينته.

2-3- التمويل طويل لأجل

التمويل طويل الأجل هو تلك الأموال التي تحصل عليها الشركة من الغير وتلتزم بردها خلال فترة زمنية طويلة نسبيا (أكثر من سنة) وتستخدم الشركة هذه الأموال لشراء الأصول الثابتة، ومن مصادر التمويل طويل الأجل ما يلي:

2-3-1- الأسهم العادية: هي مستند ملكية لحاملها، وحامل هذه الأسهم يتمتع بالعديد من الحقوق كحق التصويت في الجمعية العمومية، حق الاطلاع على دفاتر الشركة، حق المشاركة في الأرباح والخسائر، وتكون مسؤولية حامل السهم العادي محدودة بحصته في رأس المال.[1]

كما تعرف بأنها تمثل مستند ملكية له قيمة اسمية وقيمة دفترية وقيمة سوقية وقيمة تصفوية. [2]

- القيمة الاسمية: هي القيمة المنصوص عليها في العقد التأسيسي وتكون مدونة في قسيمة السهم.
- القيمة الدفترية: هي قيمة السهم حسب السجلات المحاسبية وتتمثل في مجموع رأس مال المساهم و الاحتياطات والأرباح غير موزعة.
- القيمة السوقية: هي قيمة السهم في سوق الأوراق المالية.
- القيمة التصفوية: هي القيمة التي يتوقع حامل السهم الحصول عليها إذا تمت تصفيت الأصول التي تمتلكها الشركة.

- **مزايا استخدام الأسهم العادية كمصدر للتمويل:**[3]

- إن الشركة غير ملزمة قانونا بإجراء توزيعات لحملة هذه الأسهم.
- إن هذه الأسهم تمثل مصدر دائم للتمويل إذ لا يجوز لحاملها استرداد قيمتها من الشركة التي أصدرتها.

---

[1] محمود عزت اللحام وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص: 320.

[2] شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، **دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات الاستثمارية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009، ص ص: 126-127.

[3] محمود عزت اللحام وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص: 320.

- إن إصدار المزيد من الأسهم العادية يؤدي إلى انخفاض نسبة القروض إلى حقوق المالكين وهو أمر يترتب عليه زيادة الطاقة الاقتراضية المستقبلية للشركة.

– **عيوب استخدام الأسهم العادية كمصدر للتمويل:** من عيوب الأسهم العادية هو ارتفاع التكلفة التي تتحملها الشركة ويرجع ذلك لسببين:

- أن العائد الذي يطلبه حملة الأسهم العادية عادة ما يكون مرتفعا نظرا للمخاطر التي تتعرض لها الأموال المستثمرة.
- أن أرباح الأسهم لا تعتبر تكاليف تمويلية وبالتالي لا يتولد عنها أي وفر ضريبي بعكس فوائد القروض.

2-3-2- الأسهم الممتازة: تعتبر الأسهم الممتازة من أدوات حقوق الملكية وهي أداة مالية هجينة تأخذ من صفات وخصائص الأسهم العادية من حيث كونها تشكل حصة في ملكية الشركة وفي حالة توزيع الأرباح ويحق لحاملها المطالبة بحصته وتأخذ من صفات وخصائص السندات من حيث كونها أرباح محددة ولا يشترك حملة الأسهم في التصويت وتضمن الشركة لحملة الأسهم الممتازة الحد الأدنى والأعلى من الأرباح.[1]

– **مزايا الأسهم الممتازة كمصدر للتمويل:**[2]

- الأسهم الممتازة لا تشارك في التصويت وبالتالي تبقي السيطرة في يد الإدارة السابقة دون أن تخشى تدخل الآخرين.
- لا تحتاج الشركة إلى رهن أي من موجوداتها عن إصدار الأسهم الممتازة وبالتالي فإن ذلك يتيح للشركة الحرية في إصدار السندات ورهن موجوداتها مقابل ذلك.
- لا تتطلب الأسهم الممتازة تخصيص مبلغ لتسديدها لأنها لا تحمل موعد استحقاق معين، ولكن تستطيع الشركة استدعاء الأسهم التي أصدرتها خصوصا عند انخفاض أسعار الفائدة في السوق.

– **عيوب استخدام الأسهم الممتازة كمصدر للتمويل:**

- حملة الأسهم يتعرضون لمخاطر أعلى من حملة السندات وبالتالي فإنهم سيطالبون بمعدل عائد أعلى.
- التزام الشركة بتوزيع حد أدنى من الأرباح يجعل من الأسهم الممتازة عبئا ماليا ثابتا على الشركة.
- تعتبر تكلفة الأسهم الممتازة أكبر من تكلفة السندات.

2-3-3- الأرباح المحجوزة: هي الأرباح التي لا تقوم الشركة بتوزيعها على المساهمين وذلك لتقوية مركزها المالي ومساعدتها على النمو والتطور، كما تعتبر الأرباح المحتجزة صمام أمان بالنسبة للمنشأة تستطيع الرجوع إليها في حالة تعرضها لأي طارئ. وتضم الأرباح المتحجرة ما يلي:[3]

---

[1] صالح طاهر الزرقان وآخرون، **إدارة الاستثمار**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012، ص: 67.

[2] شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، **مرجع سبق ذكره**، ص: 67.

[3] عبد الحليم كراجه وآخرون، **الإدارة والتحليل المال**، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة 2، عمان–الأردن، 2006، ص: 94.

- **الاحتياطات الاختيارية:** هي احتياطات يتم استقطاعها سنويا من الربح الصافي بما لا يزيد عن 20% تُقتَرح من قبل مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين، ويجوز توزيعها في حالة عدم استخدامها مع أرباح الدورة.
- **الاحتياطات الإجبارية:** ينص قانون الشركات على حجز جزء من الأرباح لا يقل عن10% من صافي الربح قبل الضريبة وتستمر الشركة بذلك حتى يبلغ حجم الاحتياطي 50% من رأس مالها المدفوع.
- **الاحتياطات المدورة:** هي الأرباح التي تم اقتطاعها من الأرباح المحققة خلال السنوات السابقة والسنة الحالية دون توزيعها على المساهمين، وتمثل أرباحا محتجزة يتم ترحيلها للسنوات المالية التالية بناءا على قرار مجلس الإدارة.

– **مزايا التمويل بالأرباح المحتجزة:**

- يعتبر التمويل بالأرباح المحتجزة مصدرا متاحا لكل المنشأة التي تحقق أرباح.
- سهولة الحصول عليها فهو لا يحتاج إلى ضمانات كما في حالة التمويل بالسندات.
- إن التمويل بالأرباح المحتجزة لا يضعف المركز التنافسي لكبار المساهمين نظرا لعدم دخول مساهمين جدد.

– **عيوب التمويل بالأرباح المحتجزة:**

- عدم توفر هذا المصدر في بداية إنشاء المشروع.
- محدودية هذا المصدر وبالذات في السنوات الأولى من عمر المشروع.
- إن استخدام الأرباح المحتجزة في تمويل المشروع يؤدي إلى انخفاض القيمة الدفترية للسهم وانخفاض قيمة السوقية.

2-3-4- الاقتراض طويل الأجل: هذا المصدر يمثل مديونية ينبغي على المنشأة الوفاء بقيمتها في تاريخ الاستحقاق المتفق عليها ويأخذ هذا المصدر شكلين أساسيين هما:[1]

- **القروض طويلة الأجل:** وهي قروض تحصل عليها الشركة من المؤسسات المالية مثل البنوك، وشركات التأمين، وغالبا ما تستحق هذه القروض بعد فترة طويلة من الزمن، وتتوقف عملية سداد القرض بعد الاتفاق على الشروط بين الشركة والجهات التي تقدم هذه الأموال في شكل قروض وذلك فيما يتعلق بمعدل الفائدة، وتاريخ الاستحقاق وطريقة السداد.
- **السندات:** يمثل السند مستند مديونية تصدره المنشأة ويعطي لحامله الحق في الحصول على القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق، بالإضافة إلى عائد دوري، ويمكن أن يكون سند لحامله وبذلك يعد ورقة مالية قابلة للتداول بالبيع أو الشراء أو التنازل. كما أن للسند قيمة سوقية تزيد أو تقل أو تساوي القيمة الاسمية، أو هناك احتمال أن يحقق حامل السند أرباحا رأسمالية أو خسائر رأسمالية.

[1] أحمد بوراس، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 57-58.

ثانيا: المصادر الحديثة للتمويل

بالإضافة إلى مصادر التمويل التقليدية هناك مصادر تمويل حديثة تلجأ إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على تمويل إضافي.

1- التمويل بتقنية رأس المال المخاطر:

يعد رأس المال المخاطر أحد الطرق التي تلجأ إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتوفير التمويل اللازم لتلبية احتياجاتها، وهذا ما سنتطرق إليه فيما يلي:

1-1- مفهوم رأس المال المخاطر:[1] هو عبارة عن أسلوب أو تقنية لتمويل المشاريع الاستثمارية بواسطة شركات تدعى شركات رأس المال المخاطر وهذه التقنية لا تقوم على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التحويل المصرفي بل تقوم على أساس المشاركة حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ولا مبلغه وبذلك فهو يخاطر بأمواله ولهذا نرى بأنها تساعد أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو التوسعية التي توجه صعوبات في هذا المجال حيث أن النظام المصرفي يرفض منحها القروض نظرا لعدم توفر الضمان.

في هذه التقنية يتحمل المخاطر (المستثمر) كليا أو جزئيا الخسارة في حالة فشل المشروع الممول ومن أجل التخفيف من مدة المخاطر فإن المخاطر لا يكتفي بتقديم النقد فحسب بل يساهم في إدارة المؤسسة بما يحقق تطورها ونجاحها.

يضاف إلى ذلك كله أن دور شركات رأس المال المخاطر لا يقتصر على تمويل مرحلة الإنشاء فحسب بل يمتد أيضا إلى مرحلة التجديد وكذا تمويل التوسع والنمو هو ما يقتضي تقديم مخطط تنمية من طرف المؤسسة.

الشكل رقم(1): مبدأ وأساس شركات رأس المال المخاطر

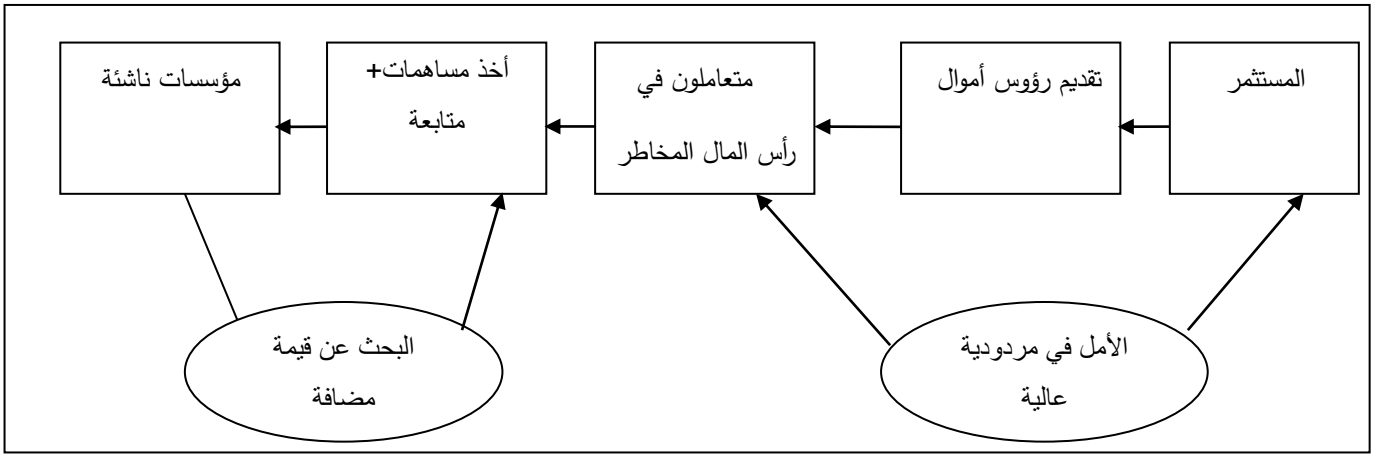

المصدر: بريبش السعيد، **رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة حالة شركةsofinance** ، مجلة الباحث، العدد 05، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، ص: 8.

[1] بريبش السعيد، **رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة حالة شركة sofinance**، مجلة الباحث، العدد 05، 2007، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، ص: 7.

من الشكل يمكننا تلخيص إجراءات التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر: في مرحلة أولى من نشاط هذا النوع من الشركات تقوم هذه الأخيرة بتجميع الموارد المالية ومن هناك تظهر قدرة المساهمين في هذه الشركة ومهاراتهم في تجميع الأموال وجذب المستثمرين، وبعدها تأتي مرحلة البحث التي يتمثل هدفها في إدارة ملفات الترشيح التي تقدم من طرف المشروعات الطالبة لهذا النوع من التمويل.

ثم يتم تصنيف الملفات واختيار المشروعات الأنسب لهذا التمويل وتحديد مرحلة وكيفية تدخلها في المشروعات المستفيدة، وفي مرحلة أخرى في إطار ممارسة هذا النشاط التمويلي تقوم شركات رأس المال المخاطر بإعادة بيع الاشتراكات للخروج من المشروعات الممولة لتعيد طرح اشتراكاتها.

1-2- أسباب التمويل برأس المال المخاطر: تلجأ المؤسسات الاقتصادية لهذا النوع من التمويل بسبب:[1]

- قدرة التمويل الذاتي غير كافية، وضعف قدرة التفاوض مع المستثمرين واللجوء إلى البنوك؛
- غياب التسعيرة في السوق المالية ونقص المعلومات اللازمة للحكم على الوضعية المالية للمؤسسة؛
- غياب الأصول المادية كضمان للقروض البنكية؛
- الاستعداد لتقاسم السلطة مع شركات رأس المال المخاطر والقدرة على النمو وتحقيق المردودية.

1-3- أهمية رأس المال المخاطر:[2]

- زيادة الأموال الخاصة بالمؤسسة نظرا لمشاركة شركة رأس المال المخاطر في رأسمالها؛
- يتم التمويل برأس المال المخاطر عبر مراحل وليس دفعة واحد عند انتهاء أي مرحلة تلجأ المؤسسة من جديد إلى شركة رأس المال المخاطر، مما يعطي فرصة للمؤسسة لتدارك فشلها قبل تراكم الخسائر عليها؛
- لا تنسحب شركة رأس المال المخاطر من المؤسسة إلا بعد أن تصبح هذه الأخيرة قادرة على الإنتاج والنمو بنفسها؛
- لا تكون أموال شركة رأس المال المخاطر مستحقة أو واجبة الأداء، إذا كانت حالة المؤسسة لا تسمح بذلك، على اعتبار أنها أصبحت تشكل جزء من أموالها الخاصة، وتشترك مع المؤسسة في الخسائر.

1-4- التمويل برأس المال المخاطر: يتم التمويل برأس المال المخاطر حسب مراحل دورة حياة المشروع كما يلي:[3]

1-4-1- رأس المال البذري: يتدخل رأس المال المخاطر لتمويل مرحلة الإنشاء، حيث يوفر رؤوس الأموال اللازمة لتغطية الاحتياجات التمويلية للمشروع وما تتضمنه من نفقات البحث والتطوير وتحليل السوق، وبما أن رأس المال البذري تمويلي عالي المخاطرة بسبب احتمالات النجاح التي تبقي غير مؤكدة فإن تأمينه

---

[1] زواوي فضيلة، **تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2009، ص: 88.

[2] الأغا تغريد، حشماوي محمد، **أهمية التمويل برأس المال المخاطر في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشئة**، مجلة المدبر، العدد 3، جوان 2016، جامعة الجزائر 3 ، ص: 12.

[3] حريد رامي، **البدائل التمويلية للإقراض الملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص ص: 69-70.

صعب جدا، حيث لا يجذب اهتمام المستثمرين ويتم الحصول عليه من مصدرين أحدهما غير رسمي الأصدقاء والأسرة وملائكة الأعمال، والثاني رسمي من السلطات العمومية عن طريق الصناديق البذرية.

1-4-2- رأس مال الانطلاق: يتدخل رأس المال المخاطر هنا لتمويل مرحلتي الإنشاء والنمو الأولى، حيث يتوفر في المرحلة الأولى الأموال اللازمة لاستكمال تطوير المنتجات التي لا تزال في طور الاختبار، وكذلك لتغطية التكاليف المبدئية (تكلفة الأرض، المباني، الآلات)، أما في المرحلة الثانية مرحلة النمو الأولى تكون المؤسسة قد انتهت من تطوير منتجاتها ودخلت في مرحلة البدء في التصنيع وتحويل الابتكار إلى نشاط تجاري وكذلك وضع إستراتيجية تسويقية لمنتجاتها.

1-4-3- رأس مال النمو: هو رأس مال محجوز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الابتكارية التي بلغت عتبة المرودية، وأصبحت في حاجة إلى رؤوس أموال خاصة لتمويل نموها، وذلك عن طريق مثلا إطلاق منتوج جديد،إجراء تعديلات على مستوى الإنتاج، اختراق أسواق خارجية، وعلى العموم فإن رأس مال التنمية يستجيب لاحتياجات كل من:

- **تمويل مرحلة النمو الثانية:** حيث تسمح الموارد المالية الموفرة من تغطية الاحتياجات من رأس المال العامل الناتجة عن النمو في المبيعات.
- **تمويل التوسع:** حيث تسمح الموارد المالية الموفرة بإجراء توسعات جديدة في القدرات الإنتاجية أو توسيع وتطوير الشبكة التجارية.
- **تمويل الانتظار**: حيث يوفر رأس المال المخاطر في هذه المرحلة دورة تمويلية إضافية تسمح بالعبور إلى الثمرة النهائية للمشروع، أين تستأنف المؤسسة من قبل شركة أخرى أو تدرج في البورصة.

1-4-4- رأس مال التحويل: يتدخل المخاطرين برأس المال في هذه المرحلة لتقديم المساعدة للفريق المسير، أو للعمال، أو للفريق المسير الجديد من أجل شراء المؤسسة.

1-4-5- رأس مال التصحيح: يخصص للمؤسسات القائمة فعلا ولكنها تعاني من صعوبات مالية أو تشغيلية، بهدف تمكينها من تحسين أدائما ويتم هذا بواسطة شركات رأس المال المخاطر التي توفر هذا المال وتستمر بمنحه حتى تتمكن المؤسسة من ترتيب أمورها وتستقر من جديد في السوق وتصبح قادرة على تحقيق الأرباح.

1-5- مزايا التمويل برأس المال المخاطر: تتضح مزايا التمويل برأس المال المخاطر فيما يلي:[1]

1-5-1- المشاركة: تكون شركة رأس المال المخاطر شريكة لأصحاب المؤسسات الأصليين، وتأخذ نسبة من الأرباح 15%-30% حسب الاتفاق بالإضافة إلى 2,5% مقابل المصاريف الإدارية سنويا. كما تتحمل جزءا من الخسارة في حالة وقوعها، كما أن الدعم العلمي المقدم له فائدة كبيرة للشركة ويساعد على نجاحها،

[1] روينة عبد السميع، حجازي إسماعيل، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق شركات رأس المال المخاطر**، ملتقى دولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 17-18 أفريل، 2006، ص: 310.

وهي تفتح المجال للمشاركة الطويلة الأجل حيث لا تباع الحصة إلا بعد أن تستوي الشركة وتصبح قادرة على الإنتاج والنمو.

1-5-2- المرحلية: من خصائص رأس المال المخاطر أن التمويل يتم على مراحل وليس على دفعة واحدة، هذه المرحلية تلائم التمويل بالمشاركة وذلك أنه في عقد المشاركة يضطر المستثمر للرجوع إلى الممول للحصول على التمويل التالي، وفي هذا ضمان لصدق المستثمر في عرض نتائج الأعمال ويعطي الفرصة حين يفشل المشروع قبل تضاعف الخسارة أو تعديل خطط المشروع وإصلاح مساره.

1-5-3- التنويع: يمكن للممول أن يوزع تمويله على عدم مشاريع تمويلية متباينة للمخاطر، بحيث ما تخسره شركة تعوضه شركة أخرى ثم إن المشاركة تفتت الخطر ومن ثم القدرة على تحمل مخاطر أعلى من القرض، فضلا عن أن الرقابة والمتابعة من الشريك تجنب الشريك الدخول في مغامرات.

1-5-4- التنمية والتطوير: شركة رأس المال المخاطر قادرة على تمويل المشاريع عالية المخاطر، ومن ثم يستطيع أن يفتح مجالات للاستثمار لا يطرقها إلا الرواد القادرون ويعوضه عن هذا الخطر بما يتحقق من مكاسب وعائد كبير.

1-6- عيوب التمويل عن طريق رأس المال المخاطر: على عكس المزايا السابقة قد يمثل المخاطرون للمؤسسين عبئا معينا يرجع إلى:[1]

- الحقوق المتولدة للمخاطرين عن المشاركة كالمشاركة في القرارات والتدخل في توجيه مسار المشروع،
- تتطلب مبالغ مرتفعة في حالة نجاح المشروع لاسترداد حصص المخاطرين، لكن ينبغي أن لا ننسى أن هذه المبالغ تعتبر مقابل المجازفة التي قبلها المخاطرون وقت الإنشاء، والتي كان من الممكن أن تعرضهم لفقدان كافة أموالهم التي شاركوا بها في المشروع.

2- التمويل عن طريق البنوك الإسلامية:

أنشئت البنوك الإسلامية لتكون بديلا للبنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة أمام المستثمرين الذين لا يرغبون في التعامل بالفائدة، ويجدون صعوبة في تحمل تلك التكاليف الكبيرة لإنشاء مؤسساتهم الصغيرة والمتوسطة فلجؤا إلى بدائل وهي صيغ التمويل الإسلامية.

2-1- تعريف البنك الإسلامي: هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار المالي.[2]

كما عرفت البنوك الإسلامية بأنها" مؤسسة مالية تزاول أعمالها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية من خلال تطبيق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وعدم تعاملها بالفائدة أخذا وعطاءً.[3]

---

[1] بريبش السعيد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 10.

[2] رانية زيدان شحادة العلاونة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، دار الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص: 73.

[3] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع،الأردن، 2011، ص: 27.

2-2- صيغ التمويل الإسلامي: هناك صيغ متعددة تستعملها البنوك الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونذكر منها كما يلي:

2-2-1- التمويل بالمضاربة: المضاربة تعني إتحاد المال المقدم من أحد الأطراف والعمل المقدم من طرف أخر بهدف تنفيذ مشروع استثماري ما، ويطلق على الطرف أول صاحب العمل أو المقارض الذي عليه أن يتحمل عبء الخسارة وحده إذا ما وقعت، أما الطرف الثاني فيطلق عليه المضارب الذي له نصيب في الربح يتفق عليه أو الخسارة فلا يتحمل منها المضارب شيئا طالما لم يثبت تقصيره أو تعمده.[1]

- **الصعوبات التي تواجه التمويل بالمضاربة:** تعترض صيغة التمويل بالمضاربة مجموعة من الصعوبات أثناء عملية التطبيق والتي تختصرها فيما يلي:[2]

- سوء أمانة الشريك المضارب في بعض الحالات؛
- نقص كفاءة الشريك المضارب في بعض الحالات؛
- سوء الظروف للسلعة المنتجة؛
- منافسة قوية من السلع المنتجة؛
- ظهور سلع بديلة؛
- تدني مستويات الأسعار؛
- اتسام الأوضاع الاقتصادية بالكساد؛
- صعوبة التدقيق والتقييم والمتابعة من جانب المصرف.

2-2-2- التمويل بالمشاركة: هو أسلوب تمويلي يشترك بموجبه المصرف الإسلامي مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما أو عملية ما، ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه أما الخسارة فبنسبة تمويل كل منهما توضح فكرة المشاركة أن البنك الإسلامي ليس مجرد ممول فقط وإنما أيضا مشارك في العملية الاستثمارية وأن العلاقة التي تربطه مع العملاء هي علاقة شريك بشريك.[3]

يوجد نوعين من التمويل بالمشاركة وتتمثل في:[4]

- **المشاركة الثابتة:** هو قيام المصرف بالمساهمة في رأس المال لأحد المشروعات الإنتاجية أو الخدمية، مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية المشروع، ومن ثم إدارته، وشريكا في العائد الصافي الذي يحققه هذا المشروع بالحصة المتفق عليها في إطار القواعد الشرعية الحاكمة لعملية المشاركة، وفي هذا النوع تبقى الحصة ثابتة لكل الأطراف في المشروع إلى حين انتهاء مدة المشروع أو المدة المتفق عليها.

---

[1] بن إبراهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص: 55.

[2] بن إبراهيم الغالي، **المرجع نفسه**، ص: 55.

[3] بن إبراهيم الغالي، **المرجع نفسه**، ص: 77.

[4] محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 2، الأردن، 2008، ص ص: 145-146.

- **المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك:** هي نوع من المشاركة بين المصرف والعميل الذي يكون من حقه كشريك أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات، حسب الشروط المتفق عليها بين الطرفين وطبيعة العملية التمويلية.

- **الصعوبات التي تواجه التمويل بالمشاركة:** تعترض صيغة التمويل بالمشاركة مجموعة من الصعوبات أثناء التطبيق والتي نختصرها فيما يلي:[1]

- سوء إدارة المشروع؛
- سوء الظروف السوقية للسلعة المنتجة؛
- ظهور سلعة بديلة؛
- مواجهة منافسة شديدة من السلع المشابهة؛
- تدني مستويات الأسعار؛
- اتسام الأوضاع الاقتصادية السائدة في بعض الحالات بالكساد؛
- صعوبة التدقيق والتقييم والمتابعة؛
- نقص أو صعوبة التمويل وعدم رغبة المصرف بضخ المزيد من الأموال للمشروع نفسه.

2-2-3- التمويل بالسلم: بيع السلم شكل قديم من أشكال عقد البيع الأجل حيث كان الثمن يدفع معجلا عند التعاقد على السلع الموصوفة التي تؤجل تسليمها وقد استخدمت كلمتا سلم وسلف في الأحاديث التي تصف عقد التسليم الأجل لسلع محددة كميا ونوعيا وذلك معاكس لبيع المؤجل الذي يعجل فيه تسليم السلع إلى المشترى ويدفع الثمن المتفق عليه في تاريخ لاحق في المستقبل.[2]

- **مخاطر التمويل بالسلم:** للسلم مجموعة من المخاطر وهي كما يلي:[3]

- التذبذب في الأسعار حيث يمكن أن ينحرف سعر السوق وقت تسليم المسلم فيه عن السعر السائد وقت إبرام العقد.
- تعذر تسليم المسلم فيه عند حلول الأجل، و في هذه الحالة يجب أن يدرس المصرف أولا الأسباب التي أدت إلى تعذر تسليم السلعة في الوقت المتفق عليه، حيث يمكن أن يكون ذلك راجعا إلى فشل المحصول لأسباب خارج عن إدارة وسيطرة العميل، عدم تمكن العميل من القيام بالتزاماته نحو المصرف بسبب إفلاسه.

---

[1] بن إبراهيم الغالي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 77.

[2] محمد ايوب، **النظام المالي في الإسلام**، أكاديميا أنترناشيونال للنشر والتوزيع، دون بلد نشر، سنة 2009، ص: 397.

[3] صهيب عبد الله بشير الشخانبة، **الضمانات العينية-الرهن ومدى مشروعية استثماره في المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص ص: 155-156.

- من المخاطر التي تواجه هذا العقد أن المصارف قد لا ترغب في أن تؤول إليها في النهاية مجموعة من السلع، لا يمكن التنبؤ بأسعارها مستقبلا، مما يؤدي إلى تحمل المصارف تكاليف مرتفعة لإعداد المخازن والمستودعات التي تناسب مختلف السلع.

2-2-4- التمويل بالاستصناع: هو عقد بيع بين الصانع والمستصنع على سلعة موصوفة في الذمة تدخل فيها الصنعة مقابل ثمن مقدما أو مؤجلا على دفعة واحدة أو على عدة دفعات حسب ما يتفقان عليه بموجبه الصانع بصناعة السلعة أو الحصول عليها من السوق عند حلول موعد تسلمها.[1]

2-2-5- التمويل التأجيري: هو بيع منفعة معلومة بعوض معلوم أو هي عقد يتم بموجبه تمليك منعة معلومة لأصل (عين) معلوم من قبل مالكها لطرف أخر مقابل عوض (ثمن) معلوم لمدة معلومة.[2]

ثالثا: تكلفة التمويل

1- مفهوم تكلفة التمويل: لقد اختلفت الآراء حول تحديد مفهوم تكلفة التمويل رغم إعطائها الأهمية الاستثنائية عند اتخاذهم القرارات الاستثمارية والتي تعتبر فريدة من نوعها غالبا، وتعرف كما يلي:[3]

- **من وجهة النظر الاقتصادية:** استخدم الاقتصاديون تكلفة التمويل في نظرياتهم الاقتصادية كعنصر مهم في تحديد الكثير من المتغيرات الاقتصادية وقد تمثلت هذه التكلفة من وجهة نظرهم في شكل العائد على الأموال المستخدمة.
- **من وجهة نظر المحاسبية:** استمر المحاسبون لفترة طويلة في تأكيد رأيهم بأنه لا يجري سدادها للغير فمن وجهة نظرهم أن الأموال المقترضة فقط هي النوع الوحيد للأموال الذي يحمل المنشأة تكلفة، ثم اتجهت نظرتهم إلى الاهتمام بتكلفة التمويل.
- **من وجهة نظر المالية:** أي في مجال الإدارة المالية فقد نظر إلى تكلفة التمويل على أنها مجرد زاوية لإتخاذ القرارات الاستثمارية والتمويلية وفي تركيب هيكل التمويل ونوع التشكيل المركب في ذلك التركيب وعليه يمكننا القول أن تكلفة التمويل هي الحد الأدنى للمعدل الواجب تحقيقه على المشروعات الاستثمارية للمحافظة على القيمة السوقية لأسهم الشركة دون تغيير.

2- العوامل المحددة لتكلفة التمويل: هناك مجموعة من العوامل المؤثرة والمحددة لتكلفة التمويل وهي:[4]

2-1- الظروف الاقتصادية العامة: تحدد حجم الطلب والعرض على الأموال داخل السوق بالإضافة إلى مستوى التضخم المتوقع داخل الاقتصاد.

---

[1] صادق راشد الشمري، **الصناعة المصرفية الإسلامية- مدخل وتطبيقات**، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن،2014،ص231.

[2] حسن محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**،دار الميسرة للنشر والتوزيع، الأردن،2013، ص: 282.

[3] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيدا للنشر والتوزيع، عمان، ص: 299-301.

[4] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **المرجع نفسه**، ص: 302.

2-2- الظروف التشغيلية والمالية: تنعكس كل من القابلية التسويقية للأوراق المالية والظروف التشغيلية والمالية على درجة المخاطرة التي يتعرض لها المستثمرون لقيمة إيداع أموالهم للمؤسسة، ويبرز ذلك في شكل علاوة المخاطرة وهي مقدار العائد الإضافي المطلوب من قبل المستثمرين مقابل تحمل جملة من المخاطر نتيجة الاستثمار بالإضافة إلى القابلية التسويقية للأوراق المالية.

2-3- حجم الأموال المطلوبة للاستثمار: القروض، الأسهم الممتازة، حقوق الملكية.

3- تكلفة مصادر التمويل

3-1- تكلفة التمويل الذاتي:[1] التمويل الذاتي له تكلفة كغيره من مصادر التمويل، ولكن المشكلة الأساسية في ذلك هي صعوبة قياس تكلفة التمويل الداخلي، ويعتبر التمويل عن طريق الأرباح المحتجزة من أهم مصادر التمويل الذاتي في المنشأة الاقتصادية وتكلفة الأرباح المحتجزة تعادل نسبة المردود المطلوب من قبل المساهم العادي، والسبب في ذلك يعود إلى ضرورة أخذ تكلفة الفرصة بعين الاعتبار.

فالأرباح المحتجزة هي الأرباح الصافية غير الموزعة وتبقى في المنشأة وتعود إلى المساهمين العاديين. ولإدارة المنشأة الخيارين التاليين:

- توزيع هذه الأرباح على حملة الأسهم؛
- إعادة استثمارها في المنشاة.

عند اتخاذ القرار باحتجاز الأرباح تكون المؤسسة قد حجبت عن المساهم العادي فرصة استثمار تلك الأموال بنفسه في أي مجال، وبالتالي يترتب على الإدارة ضرورة استثمار هذه الأرباح المحتجزة بحيث تحقق ربحا صافيا يعادل نسبة المردود المطلوب من قبل المساهم العادي، وإذا كانت عاجزة عن تحقيق ذلك فعليها ترك فرصة ذلك الاستثمار للمساهم العادي بنفسه.

تكلفة التمويل بواسطة الأرباح المحتجزة= توزيعات الأرباح المتوقعة لحملة الأسهم العادية في العام القادم/السعر السوقي الحالي للسهم + معدل النمو المتوقع في توزيعات الأرباح لحملة الأسهم العادية *100.

3-2- تكلفة الأسهم العادية: تعرف بأنها معدل العائد الذي يجب تحقيقه على الاستثمارات الممولة بالقروض والذي يحفظ الإيرادات المتوفرة لحملة الأسهم العادية بدون تغيير وعلى هذا الأساس فيمكن القول بأن تكلفة القرض ما هي إلا سعر الفائدة على القروض وذلك بسبب أنه لو قامت المنشأة بالاقتراض واستثمار الأموال المقترضة للحصول على عائد- قبل الضرائب- يتساوى مع سعر الفائدة فإن ذلك يؤدي إلى بقاء الإيرادات المتوفرة لحملة الأسهم العادية بدون تغيير.[2]

3-3- تكلفة الأسهم الممتازة: وهي تمثل العائد الذي يطلبه حمله الأسهم الممتازة وتتصف أرباح الأسهم الممتازة بالثبات فالمنشأة التي لديها أسهم ممتازة تلتزم بتوزيع أرباح سنويا على حملتها ولذلك فهي تتشابه إلى

---

[1] منير شاكر وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص: 291.

[2] محمود حسين الوادي، **اقتصاديات الأعمال**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص: 243.

حد كبير بالديون مع اختلاف جوهري في أن السندات أداة دين بينها الأسهم الممتازة أداة ملكية وكذلك كلفته تحسب بعد الضريبة لأن الفوائد تمثل مصاريف على المنشاة تخصم من الضريبة لأن الفوائد تمثل مصاريف على المنشأة تخصم من الضريبة بينما تكلفة الأسهم الممتازة فيتم صرفها من الأرباح وتخصم من الضريبة لأنها لا تعتبر مصاريف.[1]

المطلب الثالث: مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

للتمويل أهمية كبيرة داخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والحصول عليه أمر صعب نتيجة عزوف الممولين عن تمويل هذا النوع من المؤسسات لعدم خلوها من المخاطر التي يمكن إلى تؤدي مشاكل.

أولا: مفهوم الخطر: تعددت تعاريف الخطر من بينها:

1- تعريف الخطر: يري سعيد توفيق (1989) أن حالة المخاطرة تشير إلى احتمال حدوث خسارة أو احتمال حدوث شيء غير مرغوب فيه، وأن المخاطر المالية تنشأ من جانب التمويل بالمنشأة وتزداد مع زيادة الاعتماد على الديون.[2]

كما عرف أيضا بأنه درجة اللاتأكد في قابلية المنشأة على تغطية التزاماتها المالية، واحتمال اختلاف معدل العائد المتحقق عن معدل العائد المتوقع من الاستثمارات.[3]

ثانيا: أنواع الخطر: من بين مخاطر التمويل ما يلي:[4]

1- مخاطر العمل: وهي مخاطر تنشأ عن تخصيص استثمار معين قد لا يحقق أهدافه المسطرة وبالتالي يفشل العمل المنجز.

2- مخاطر السعر: وتنتج عن استثمار في أسعار الفائدة منخفضة، إذا ارتفعت الفائدة بعد ذلك سوف يتم خسارة فائدة مرتفعة إذا ما تم الاستثمار لأجال قصيرة.

3- مخاطر القوة الشرائية للنقود: وهي تلك التي تنتج عن ارتفاع في المستوى العام للأسعار الذي يؤدي بدوره إلى انخفاض في قيمة النقود معبرا عنها بالقوة الشرائية، وكذلك الخسارة في سعر صرف العملات.

4- المخاطر المالية: ناجمة عن عدم القدرة على سداد الأموال المقترضة لغايات الاستثمار، أو حتى عن عدم القدرة على تحويل الاستثمارات إلى سيولة نقدية بأسعار معقولة.

5- المخاطر الاجتماعية: مخاطر تنجم عن التغيرات العكسية في الأنظمة الاجتماعية والتعليمات والقوانين التي يكون من شأنها التأثير على مجالات الاستثمار وأسعار أدوات الاستثمار، تنجم عن سنّ التشريعات المتعلقة برفع معدلات الضرائب والرسوم على الإنتاج.

---

[1] محمود حسين الوادي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 243.

[2] فرج خير الله، **إدارة المخاطر المالية**، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص: 56.

[3] محمد علي إبراهيم العامري، **الإدارة المالية الحديثة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 284.

[4] منصوري الزين، **تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية**، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 47.

المبحث الثاني: تجارب دولية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نظرا لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد قامت بعض الدول العربية والأجنبية بتجارب لتمويل هذه المؤسسات باستخدام برامج وهيئات دولية لترقيتها.

المطلب الأول: تجارب بعض الدول العربية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعددت تجارب الدول في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذا سنعرض في هذا المطلب بعض تجارب الدول العربية.

أولا: التجربة المصرية: [1]

نظرا لأهمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة لمصر فإن الدولة قد اهتمت بتنميته والنهوض به لتميزه بالقدرة على توفير فرص عمل والتخفيف من مشكلة البطالة.

1- الصندوق الاجتماعي للتنمية: تم إنشائه بقرار جهوي رقم40 سنة1991 بهدف التعامل مع الآثار الجانبية لبرنامج الإصلاح الاقتصادي إضافة إلى المساهمة في حل مشكلة البطالة من خلال توفير فرص عمل جديدة، وتتكون مصادر تمويل الصندوق الاجتماعي من مكونين رئيسيين هما: المنح والقروض المقدمة من المؤسسات والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية والحكومات الأجنبية إلى جانب المبالغ التي تخصصها الدولة للصندوق الاجتماعي للتنمية من الموازنة العامة للدولة، ويتم استخدام هذه المنح والقروض والمبالغ لخدمة المجتمع.

ومن بين مهام الصندوق هو تعبئة الموارد المالية، والفنية، العالمية والمحلية واستخدامها في تحقيق حلول عاجلة تتمثل في تنفيذ برامج تتضمن مشروعات عديدة في مجالي الإنتاج والخدمات، وتوفير فرص عمل جديدة دائمة ومؤقتة لمساعدة الفئات الأكثر احتياجا، وتحقيق التنمية الاجتماعية والبشرية لها، وتنمية المؤسسات ورفع أدائها الإداري.

2- بنك التنمية الصناعية المصري وتنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة: يهدف إلى تنمية وتطوير القطاع الصناعي عامة مع التركيز على القطاع الخاص من اجل الإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لهذا تتضمن إستراتيجية بنك التنمية ما يلي:

- المساهمة في معالجة مشكلات الميزان التجاري وميزان المدفوعات من خلال تشجيع الصناعات التصديرية والصناعات الأجنبية؛
- العمل على خلق فرص عمل للمواطنين من خلال تشجيع الصناعات الصغيرة؛
- تنمية الأماكن الأقل نموا وتعبئة المدخرات المحلية.

ومن خلال هذا يقوم البنك ب:

- تقييم كافة أشكال التمويل بالعملات المختلفة وأجال متفاوتة؛

[1] صلاح حسن ، **مرجع سبق ذكره**، ص: 48-53.

- المشاركة في الاستثمار مع البنوك وهيئات ومنشأة القطاع الخاص في المشروعات الحيوية؛
- تقديم المعونة الإدارية والتسويقية ودراسات الجدول.

ثانيا: التجربة الأردنية [1]

يمثل قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الأردن الأغلبية العظمى من النشاط الاقتصادي الخاص وتشير الإحصائيات إلى أن أكثر من 97% من المؤسسات العاملة في الأردن هي مشروعات صغيرة ومتوسطة الحجم ويعمل فيها أكثر من 50% من العمالة ويتم توفير التمويل اللازم لهذه المؤسسات من خلال الجهاز المصرفي أو الشركة الأردنية لضمان القروض.

- **الشركة الأردنية لضمان القروض:** تأسست الشركة الأردنية لضمان القروض كشركة مساهمة عامة سنة 1994 برأسمال 7 مليون دينار وذلك بمبادرة وكالة الإنماء الدولي بإدارة من قبل بنك الإنماء الصناعي في عام 1993، أما منتجات الضمان والخدمات التي توفرها الشركة فهي تشمل ضمان القروض والذي يحتوي على ضمان مخاطر قروض المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبرنامج التمويل الصناعي.

إلى جانب هذا هناك برنامج ضمان الائتمان التجاري الذي يشمل برنامج ائتمان ضمان الصادرات وبرنامج ضمان المشترين المحلين.

وتهدف من خلال ممارستها لنشاط ضمان القروض إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والغايات هي:

- تقديم الضمانات اللازمة لتغطية مخاطر قروض المشروعات الصغيرة والمتوسطة الممنوحة من قبل البنوك والمؤسسات المالية سواء تغطية كاملة أو جزئية والموجهة لتأسيس المشاريع الاقتصادية أو توسيعها بغية رفع كفاءتها الإنتاجية والتسويقية بهدف خلق فرص عمل؛
- إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشاريع، وكذلك الدراسات اللازمة لأداء أعمال الشركة، ومراجعة سياستها بما يتفق وتطور القطاعات الاقتصادية المختلفة في الأردن؛
- تطوير أدوات ووسائل لضمان عمليات التمويل بما يكفل تحقيق غايات وأهداف الشركة.

ثالثا: التجربة التونسية [2]

من أجل تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال المالي فقد تم إنشاء بنك تمويليا " LA BANQUE DE FINANCEMENT DES PME " بمقتضى القانون 652001 في 2005/3/1 برأسمال قدره 50 مليون دينار تونسي بمساهمة الدولة وبعض المؤسسات الأخرى منها المؤسسة التونسية للضمان " LA SOCIETE TUNISIENNE DE GARANTIE SOTIGAR"

ومن مهام البنك القيام بما يلي:

- ضمان القروض الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي جميع المجالات؛

---

[1] قمر المللي، **المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية**، مذكرة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2015، ص: 64.

[2] محمد زيدان، **الهياكل والآليات الداعمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، الجزائر، ص: 134.

- التكفل وتسهيل إنشاء المؤسسات والمتوسطة مع تدعيم وترقية المؤسسات القائمة في مجال توسيعها أو تجديد استثماراتها؛
- التنسيق المستمر عن طريق الاتفاقيات المبرمة مع البنوك التونسية لزيادة حجم التمويل وتوسيع مجالاته.

ويساهم البنك في تمويل الاستثمارات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتأرجح تكلفتها مابين 80000 دينار و4 مليون دينار تونسي، حيث يتدخل البنك في تمويل 25% إلى 50% من تكلفة المشروع مع سقف محدد ب1 مليون دينار تونسي.

للإشارة فإنه يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الاستفادة من التسهيلات المالية التي يقدمها البنك باستثناء المؤسسات السياحية والمؤسسات الترقية العقارية.

المطلب الثاني: تجارب بعض الدول الأجنبية في مجال دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

سنتناول في هذا المطلب بعض التجارب الأجنبية في مجال تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: التجربة الكندية [1]

أدركت الحكومة الكندية أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي أكبر قطاع تخلق فرص العمل في الدولة(حوالي 80% من إجمالي فرص العمل) فابتكرت عددا من الهياكل والبرامج للمساعدات المالية والفنية لمساندتها فيما تقوم به من أنشطة لتضمن نموا صحيحا لمنظماتها حتى تساهم في زيادة الثروة العامة للدولة وتسهيل عملية خلق الوظائف الجديدة وقد اختارت آلية عمل لتنفيذه هذه السياسة تحت مسمى" الإدارة العامة للعمليات الإقليمية وخدمات الأعمال والتجارة والتعاونيات" يرأسها مساعد وزير، وتتحدد مسؤوليتها فيما يلي:

- تزويد المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالإرشادات والمساعدات الفنية والمالية؛
- تنسيق أنشطة جميع الشركات الموجودين في منطقة واحدة لمساندتهم في مرحلة بدء المشروعات ومساعدتهم في عمليات توسيع وتنمية المنشات القائمة؛
- تجميع المعلومات اللازمة المتعلقة باحتياجات ومتطلبات مجتمعات الأعمال لمساعدتهم بطريقة أفضل لتخطيط إستراتجيتهم وحل مشاكلهم في ظل المعلومات السابقة.

ومن أهم أنشطة الإدارة المالية ما يلي:

- تعريف مجتمع الأعمال والشركاء بالمنظمات الحكومية التي تساعد على تحقيق أهدافها؛
- مساعدة المنشاة الصغيرة والمتوسطة لدعم مقوماتها الفنية وتعريفها بفرص التمويل؛
- مساعدة المستجدين على بدء مشروعاتهم؛
- العمل على تبسيط الإجراءات مع المنظمات الحكومية؛

[1] صلاح حسن، **مرجع سبق ذكره**، ص: 132.

- القيام بالتنسيق بين مطالب مجتمعات الأعمال والحكومة؛

يوجد ثلاث منظمات لمساعدة المشروعات الصغيرة على تمويل مشروعاتهم بالقروض أو لضمانتها وهي:

- صندوق مساعدة المشروعات الصغيرة ويغطي مختلف المناطق؛
- شركة التنمية الصناعية وتغطي خدمات التنمية الصناعية؛
- البنك الفيدرالي لتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة وتغطي جميع أنحاء كندا.

ثانيا: التجربة الكورية [1]

أعدت حكومة كوريا الجنوبية مشروعا لتطوير المنشأة الصغيرة والمتوسطة، وقد اعتمد المشرع على تقديم المساعدات الفنية لتطوير الصناعات الصغيرة والمتوسطة بإنشاء المؤسسات الفنية والمالية التي تقدم الدعم لهذه النوعية من الصناعات وقد منحت الدولة حوافز وإعفاءات ضريبية لنشر الصناعات الصغيرة والمتوسطة تمثلت فيما يلي:

- إعفاءات ضريبية للشركات الصغيرة والمتوسطة من الضرائب لمدة أربع سنوات بعد تكوينها وإعفائها من 50% من الضرائب لمدة سنتين بعد ذلك؛
- تخفيض قيمة الدخل الخاضع للضريبة حيث وجد أنواع معينة من الدخول لا تدخل ضمن الوعاء الضريبي منها الدخل العائد من تقل التكنولوجيا والخدمات الفنية؛
- الائتمان الضريبي حيث يتم خصم نسبة مئوية من تكلفة الاستثمارات أو نفقات معينة من الوعاء الضريبي ومن أمثلة ذلك الاستثمار في التكنولوجيا وتنمية الموارد وإدخال التكنولوجيا الجديدة وخدمات الأبحاث والتطوير؛
- الاحتياطات وينظر إلى مختلف الاحتياطات على أنها حسابات مصروفات بالنسبة للضرائب ومن أمثلة ذلك احتياطي الاستثمار للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا: التجربة الايطالية [2]

تعد التجربة الايطالية من أهم التجارب العالمية التي أكدت أن تحقيق التنمية الاقتصادية ليس بالضرورة من خلال الشركات الضخمة، وإنما يتأتى من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذه الأخيرة استطاعت بدورها أن تصبح من أكبر الشركات العالمية المصدرة للعديد من السلع ذات الجودة العالية خاصة في مجال السلع الغذائية والآلات الزراعية. ومن بين أسباب نجاح هذه المؤسسات هي:

- عدم اعتبار الشركات الصغيرة كيان مستقل، ولكن جزء من مجموعة مترابطة وذات علاقات متداخلة بين بعضها البعض.

---

[1] صلاح حسن، **مرجع سبق ذكره**، ص: 134.

[2] بوقموم محمد ومعيزي جزيرة، **إضاءات على بعض التجارب العالمية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، ملتقى دولي حول: استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 18-19 أفريل، 2012، ص: 2-4.

- وجود درجة كبيرة من التعاون والتنسيق بينها، حيث يتم تقسيم عملية الإنتاج إلى عدد من المراحل المحددة تكون مجموعة من تلك الشركات مسؤولة عن واحدة منها، مما يتيح المرونة وتقليل وقت الاستجابة والذي لا تستطيع الشركات الكبرى توفيره في بعض الأحيان.

وتقوم السياسات الحكومية والقوانين الايطالية بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق سلسلة من الحوافز والمنتجات المالية، سواء كانت هذه الإجراءات مباشرة أو غير مباشرة، حيث تعتبر بمثابة العمود الفقري لاقتصاد ايطاليا.

بالإضافة إلى وجود هيئات تدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمكنها من الاستفادة من سياسات وبرامج الحكومة بزيادة إمكانيات فرص حصولها على الأموال وتتمثل في:

- **وزارة الصناعة:** مهمتها وضع المعايير الحكومية من أجل تطوير الاستراتيجيات الاقتصادية المختصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنسيق الأنشطة الاقتصادية الوطنية في كل من الصناعة والأعمال الحرفية، كما تسعى إلى توفير المساعدات المالية من أجل شراء المعدات اللازمة لعملية الإنتاج وتنفيذ الأبحاث اللازمة للتطوير والابتكار.
- **وزارة الجامعات والبحث العلمي:** تسعى إلى دعم الأبحاث العلمية والتطبيقية وتطوير وسائل الإنتاج وتحسين الجودة.
- **وزارة التجارة الخارجية:** تهدف إلى تعزيز المعلومات عن جميع شركات التصدير وتمويلها.
- **مؤسسة مديكريديتو سنترياليه:** تهدف إلى تنمية وتعزيز القدرات التصديرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- **المؤسسة المالية للتنمية وتعزيز المؤسسات الايطالية خارج البلاد:** أنشئت في 1991 تهدف إلى دعم أصحاب المؤسسات ورجال الأعمال في مجال الاستثمارات والصادرات الخارجية والمشاركة في المناقصات الدولية.
- **معهد التطوير الصناعي:** يزود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمعلومات حول الحوافز المالية.

المطلب الثالث: برامج الدعم الدولية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك مجموعة من البرامج الدولية التي تسعى إلى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: برنامج المنح الصغيرة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

لقد بدأ برنامج المنح الصغيرة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام 1992 بالعمل على دعم المشاريع التنموية التي تنفذها جمعيات غير حكومية في مناطق مختلفة من المملكة وذلك من خلال الجمعيات الخيرية المختلفة، وقد قدم الدعم منذ تأسيسه وحتى الآن إلى 116 مشروعا نفذتها 70 جمعية غير حكومية مختلفة من المملكة من خلال الشركة الأهلية لتنمية وتمويل المشاريع الصغيرة.[1]

- **الشركة الأهلية لتنمية وتمويل المشاريع الصغيرة**

تعمل الشركة على تقديم قروض للمشاريع التي بها أقل من عشرة عمال لأغراض التشغيل والإنتاج، وهي شركة ممولة من برنامج أمير(Amir) والوكالة الأمريكية للإنماء الدولي United states agence international développement وبالتعاون مع البنك الأهلي الأردني وتبلغ قيمة القرض المقدم في المتوسط بين (7000-700) دينار على فترة سداد تمتد ما بين (10-8) شهرا وبمعدل الفائدة السائد. كما ساهمت الوكالة الأمريكية للإنماء الدولي(usaid) بتمويل برنامج انجاز أكسب (27000) طالب وطالبة بمهارات علمية.

ثانيا: برنامج ميدا لدعم وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة MEDA

وضع الاتحاد الأوروبي في منتصف التسعينات للقرن الماضي برنامجا للتعاون مع دول الحوض المتوسط في الميدان الاقتصادي والاجتماعي خصوصا، الهدف منه مساعدة الاقتصاديات المتوسطة غير الأوروبية لتتأقلم مع التحول التدريجي لتنفيذ متطلبات اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، هذا البرنامج يعرف باسم الاتحاد الأوروبي للمعونة والتعاون وباختصار ميدا **MEDA**، وهناك برنامجين هما:[1]

- **برنامج ميدا 01(1995-2000):** يعد برنامج ميدا الذي دشن سنة 1995 الأداة المالية الرئيسية اتحاد الأوروبي لتنفيذ الشراكة الأورو متوسطية وأنشطتها، وقد منحت في إطار هذا البرنامج مساعدات لكل من الجزائر، تونس، المغرب، الأردن، سوريا، لبنان، فلسطين. ويرتكز هذا البرنامج على تحقيق ثلاثة أهداف هي:

- تحسين التسيير العملي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دعم الابتكار وترقية الوسائل الجديدة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

---

[1] فايزة جمعة صالح، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 204 ،205.

[1] دعوادي مصطفى، **برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر المأمول والواقع**، الملتقى الوطني حول: إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 6-7 ديسمبر،2017، ص ص: 12-13.

- **برنامج ميدا 02(2000-2006):** يعد برنامج ميدا 2 خليفة لبرنامج ميدا 1، حيث أنه ظل هذا البرنامج تم توفير مبالغ أكبر من مبالغ برنامج ميدا 1، كما يرافق هذه المنح من الاتحاد الأوروبي فرصة إمكانية اقتراض مبالغ من بنك الاستثمار الأوروبي.

خلال ميدا الثانية تم ضخ حوالي 90% من الموارد المخصصة على مستوى التعاون الثنائي و10 % الأخرى ثم تخصيصا للأنشطة الإقليمية، وتتمثل أولويات توجيه هذه الموارد على المستوى الثنائي في عنصرين هما:

- دعم التحول الاقتصادي والهدف هو الاستعداد لتنفيذ تجارة حرة عن طريق زيادة القدرة التنافسية بقصد تحقيق نمو اقتصادي، خاصة القطاع الخاص.
- تقوية التوازن الاجتماعي والاقتصادي والهدف هو تحقيق تكلفة التحول الاقتصادي على المدى القصير بأخذ إجراءات ملائمة في المجال السياسي والاجتماعي.

ثالثا: الوكالة الفرنسية للتنمية AFD :[1]

هي مؤسسة مالية متخصصة في المساعدة على تطوير وتأهيل المؤسسات الاقتصادية وهي تمثل محور وقوام الشراكة الفرنسية مع الخارج وخاصة دول جنوب المتوسط وغرب إفريقيا ودول جنوب شرق أسيا والمحيط الهادي وجزر الكاريبي وهي مؤسسة عمومية فرنسية ذات طابع صناعي تجاري ، تخضع للقانون المصرفي الفرنسي والأوروبي وهي ممثلة في الجزائر من1967، ثم دخلت للجزائر كممول للعديد من المشاريع التنموية نحدد أهمها في:

- تسهيل تمويل الاستثمارات الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم السياسات الهيكلية القطاعية للدولة بخبرتها ومساعدتها التقنية بالإضافة إلى موارد تمويل الاستثمار، لتفادي تبعثر مجهوداتها والحصول على اثر ملموس للسياسات المطبقة؛
- وضعت الوكالة الفرنسية للتنمية ما يسمى بمركز الدراسات الاقتصادية والمالية والمصرفية تحت تصرف الشركاء، حيث يقوم بندوات لصالح الإطارات التي تحوز على تجربة مهنية وتتطلع إلى تعميق معارفها في الميادين الاقتصادية والمالية.

[1] دادن عبد الغاني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من المرافقة الدولية إلى المرافقة الوطنية**، الملتقى الوطني حول: استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 17-18 أفريل، 2012، ص ص: 7-8.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل استخلصنا أن التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر حجر الأساس لإنشاء أو استمرار أي مؤسسة، كما تطرقنا إلى مختلف مصادر التمويل وطرق الحصول عليها، فوجدنا مصدرين أساسيين للحصول على التمويل اللازم لتغطية احتياجاتها وهما مصادر تقليدية ومصادر حديثة.

وبالرغم من المزايا التي تتمتع بها مصادر التمويل إلا أنها لا تخلو من المخاطر التي تقف عائقا أمام نمو واستمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وهناك العديد من الدول سواء العربية أو الأجنبية خاضت تجارب ناجحة في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باستخدام برامج لترقيتها وتعزيز قدرتها في التنمية.

الفصل الثالث:

دراسة تطبيقية لواقع تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة-وكالة ميلة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

توجد في الجزائر عدة هياكل لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC، والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI.

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة هيئة دعم في مختلف مراحل إنشاء المؤسسة، ويعد من بين أهم الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية كإستراتيجية هادفة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومرافقة الممولين.

من خلال هذا الفصل سيتم دراسة حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة **CNAC** خلال الفترة الممتدة من 2015–2018 وذلك من خلال عدد المشاريع الممولة وحجم تمويلها والبنوك المرافقة في عملية التمويل. بناءا على هذا تم تقسيم الفصل إلى:

المبحث الأول: عموميات حول هياكل الدعم في الجزائر

المبحث الثاني: حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: عموميات حول هياكل الدعم في الجزائر

نظرا لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن اقتصاديات الدول، وسعي الجزائر كغيرها من الدول إلى تحسين مناخها الاستثماري فأعطت أهمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعملت على النهوض بها من خلال خلق وكالات مهمة لدعم وتمويل هذه المؤسسات.

المطلب الأول: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتوفير التمويل اللازم لكل من يرغب في إقامة مشاريع، لذلك سنتعرف في هذا المبحث على الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والخدمات المقدمة من طرفه.

أولا: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي، تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، تعمل على تخفيف الآثار الاجتماعية المتعاقبة عن تسريح العمال الإجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي.

عرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في مساره عدة مراحل مخصصة للتكفل بالمهام الجديدة المخولة من طرف السلطات العمومية.

ابتداء من سنة 1994 شرع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتطبيق نظام تعويض البطالة لفائدة العمال الإجراء الذين فقدوا مناصب شغلهم بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية، وقد تم دفع تعويض البطالة وتمت الاستفادة منه إلى غاية أواخر 2006 كما يلي:

- أكثر من 189830 عاملا مسرحا من مجموع 201505 مسجلا، أي بنسبة 94%، بالإضافة إلى أن اكبر موجة تسجيل في نظام التأمين عن البطالة تمت في الفترة الممتدة بين سنة 1996 و1999، التي سايرت تنفيذ إجراءات مخطط التعديل الهيكلي آنذاك.

انطلاقا من سنة 1998 إلى غاية سنة 2004 قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتنفيذ إجراءات احتياطية بإعادة إدماج البطالين المستفيدين عن طريق المرافقة في البحث عن الشغل والمساعدة على العمل الحر تحت رعاية مستخدمين تم توظيفهم وتكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين– نشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات ومعدات مخصصة لهذا الشأن منذ سنة 2004، وبتقليص عدد المسجلين في نظام التأمين عن البطالة، تم تسطير التكوين بإعادة التأهيل لصالح البطالين ذوي المشاريع والمؤسسات المدمجة في ترقية التشغيل.

في إطار مخطط دعم التنمية الاقتصادية وتطبيق برنامج رئيس الجمهورية الخاص بمحاربة البطالة ودعم الاستقرار على المستوى الوطني، عكف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة انطلاقا من سنة 2004 أوليا،

على تنفيذ جهاز دعم النشاط لفائدة البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 و55 سنة لغاية شهر جوان 2010.

ابتداء من سنة 2010 سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين 30 و55 سنة الالتحاق بالجهاز بمزايا متعددة منها بلغ الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود 10 ملايين دج بعدما كان لا يتعدى 5 ملايين وكذا إمكانية توسع إمكانيات إنتاج السلع والخدمات لذوي المشاريع الناشطين.[1]

ثانيا: المهام، والهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

1- مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

- يغطي الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة "البطالة اللاإرادية"، المترتبة عن أسباب اقتصادية ويسير الإدعاءات المخصصة في هذا المجال، ويعد جهاز التأمين عن البطالة بمثابة استجابة وجيهة لوضعية البطالة الناجمة بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية حيث يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتسديد تعويض شهري لفائدة مستفيديه مع ضمان لهم تغطية اجتماعية وصحية.

- على غرار التعويض المخصص للمستفيدين وبغرض مساعدة البطالين على الإدماج من جديد في سوق العمل، وضع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إجراءات إعادة إدماج نشيطة تسمح للبطالين بإيجاد فرص تشغيل جديدة يتعلق الأمر ب:

- مساعدة نوعية ومنظمة للبحث عن شغل عبر مراكز البحث عن الشغل؛
- دعم نوعي ومنظم لإنشاء عمل حر عبر مراكز دعم العمل الحر؛
- التكوين لإعادة تأهيل المستفيدين الذي يرمي إلى رفع إمكانية تشغيل البطالين من خلال تحسين مهاراتهم ورفع إمكانية تشغيل البطالين من خلال تحسين مهاراتهم ورفع كفاءاتهم المهنية على مستوى المعاهد ومراكز التكوين المهني.

- كما يعمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أيضا حسب النظام التشريعي للتأمين عن البطالة على تفادي الوقوع في بطالة لأسباب اقتصادية من خلال تطويره لنظام اقتصادي مع مؤسسات مؤهلة الذي يعرف بإجراء دعم المؤسسات المواجهة للصعوبات.

- يدعم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إحداث النشاطات وتوسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر 30 سنة 55 سنة من خلال التوجيه المرافق التمويل و المتابعة.

- يشارك الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في سياسة دعم ترقية التشغيل من خلال التكفل بخفض حصة اشتراكات أرباب العمل من خلال تكوين وإعانة التشغيل.

[1] الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، عن الرابط الإلكتروني: www.cnac.dz. 28/04/2019،11:24

2- الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يتكون الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من عدة مصالح تتم داخلها معاملات بين موظفين يعملون معا ويترأسهم المدير، والشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل رقم (2): الهيكل التنظيمي

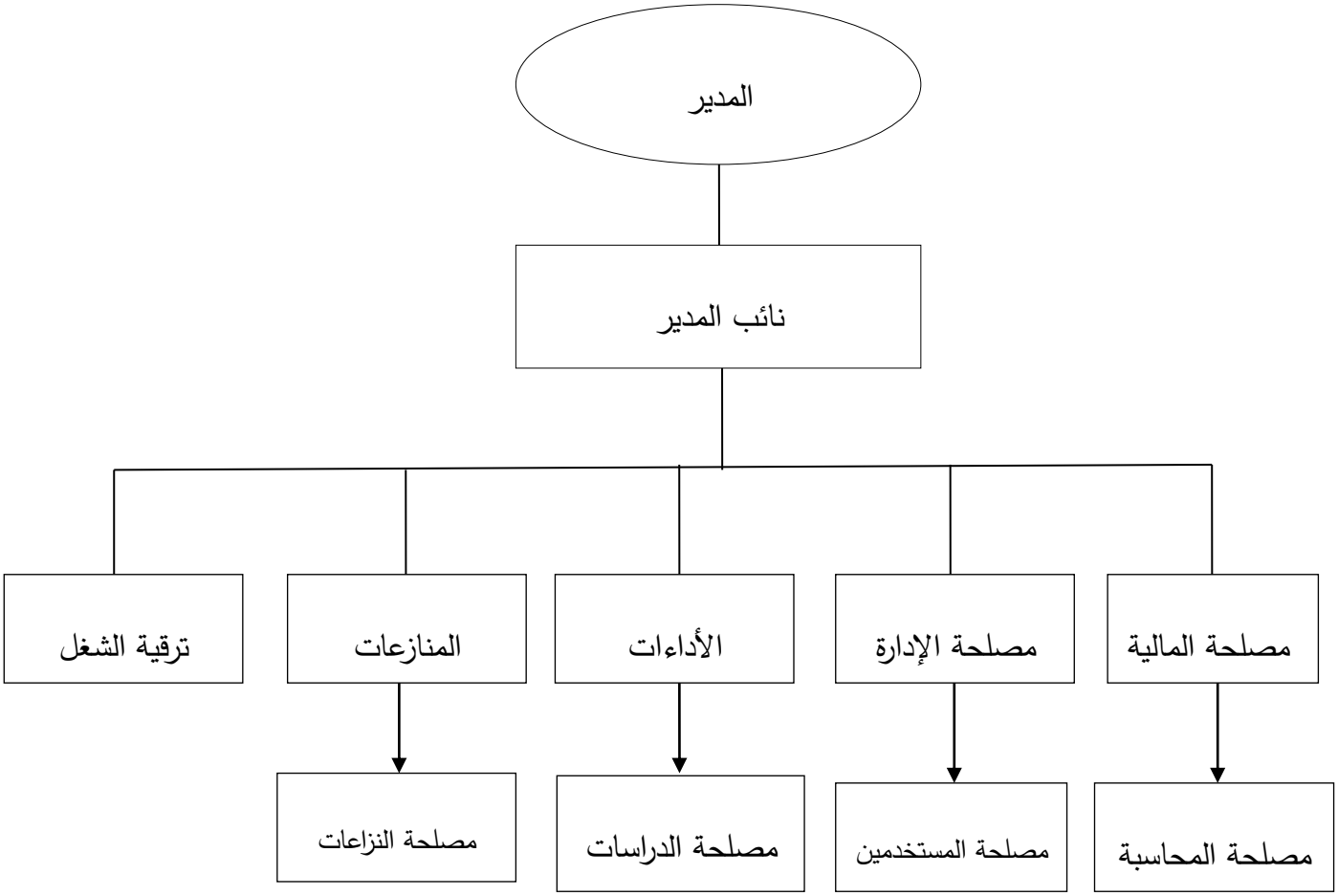

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف **CNAC**.

اعتمادا على المعلومات المقدمة وحسب ما يبينه الشكل فإن:

1- المدير: يتولى الإشراف وتسيير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والقيام بمختلف المهام وعقد الاجتماعات ومتابعة العمل ويعد صاحب القرار في جميع الأعمال التي يقوم بها.

2- نائب المدير: يساعد المدير في القيام بمهامه بالإضافة إلى تولي منصبه في حالة غياب، لكنه لا يملك صلاحيات التوقيع ومنح التمويل.

3- مصلحة المالية: وتتضمن مصلحة المحاسبة ويتم على مستواها القيام بجميع المعاملات المالية للمشروع والتحقق من قيمته المالية المصرح بها من قبل المستثمر.

4- مصلحة الإدارة: تتفرع منها مصلحة المستخدمين، ويتم على مستوى هذه المصلحة الاهتمام بانشغالات الموظفين.

5- مصلحة الأداءات: تحتوي على مكتبين يسمى الأول بالمرافق(01)، أما الثاني فيسمى بالمرافق(02) وهذه المصلحة تتولى استلام ودراسة ملفات طالبي الدعم.

6- مصلحة المنازعات: تقوم بالمتابعة القضائية للمتخلفين عن دفع مستحقاتهم حيث يتم رفع دعوى قضائية تنتهي بالسجن في حالة عدم الدفع.

7- مصلحة ترقية الشغل: يتم على مستواها منح الموظفين مكافأة أو نقل الموظف من وظيفة أدنى إلى وظيفة أعلى في السلم الإداري، بالإضافة إلى وجود لجنة تقوم بمتابعة أصحاب المشاريع من بداية اقتناء العتاد لحين بداية المشروع مع القيام بزيارات ميدانية.

ثالثا: أهداف وإجراءات الحصول على التمويل من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

1- أهداف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: يهدف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة إلى ما يلي:

- تقليص نسبة البطالة وأثارها الاجتماعية؛
- ترقية الشغل عن طريق إحداث وتوسيع نشاط الحاجيات والخدمات؛
- تقديم ونشر ثقافة المقاولاتية؛
- مساهمة فاعلة ومباشرة في التنمية الاقتصادية المحلية.

2- إجراءات الحصول على التمويل

2-1- للاستفادة من إعانات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يجب توفر الشروط التالية:

- العمر يتراوح ما بين 30 سنة و55 سنة؛
- التمتع بالجنسية الجزائرية؛
- أن لا يشغل منصب عمل مدفوع الأجر عند تقديمه لطلب الدعم؛
- سجل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طالب عمل أو مستفيد من أداءات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛
- القدرة على المساهمة في تمويل المشروع؛
- عدم ممارسة نشاط للحساب الخاص؛
- عدم الاستفادة من أجهزة دعم الدولة في مجال إحداث النشاط؛
- التمتع بمؤهلات مهنية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به.

2-2- إجراءات الحصول على التمويل

2-2-1- تكوين الملف:

يتم التسجيل أولا عبر الإنترنت وملئ استمارة الحصول على القرض ليتم القيام بالإجراءات التالية:

أ– الملف الإداري:

- شهادة الميلاد الأصلية رقم 12؛
- نسخة طبق الأصل من بطاقة التعريف الوطنية؛
- صورة شمسية؛
- شهادة إقامة لا تزيد عن 6 أشهر؛
- شهادة التسجيل لدى الوكالة الوطنية للتشغيل؛
- نسخة من وثيقة دبلوم أو شهادة أو شهادة توظيف العمالة، شهادة التدريب؛
- تصريح شرفي يثبت أن البطالة لا يمارس أي نشاط مأجور؛
- تعهد بالمساهمة في تمويل مشروعه (مساهمة شخصية).

ب– الملف المالي:

- فواتير شكلية للمعدات والمواد (خارج الرسم)؛
- الكشوف التقديرية للتأمين المتعدد الأخطار أو كافة أخطار التجهيزات مع احتساب كل الرسوم؛
- يودع الملف من طرف صاحب المشروع في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة –ولاية ميلة، الذي يتحقق من مطابقته، وتسليمه للجنة للدراسة والانتقاء والتمويل.

ج– الدراسة المالية والاقتصادية من طرف المستشار: يعد الاجتماع مع المستفيد ومعرفة فكرة المشروع تأتي هذه المرحلة كما يلي:

- تقديم عام حول المشروع: وهذا بتحديد الطبيعة القانونية للمؤسسة المراد إنشاءها، طبيعة النشاط، الموقع، المؤهلات التي يمتلكها صاحب المشروع، المدة التي يتطلبها لتجسيد المشروع؛
- دراسة الوسائل الإنتاجية: وهذا بتحديد الأصول الثابتة التي يحتاجها المشروع؛
- حساب التكلفة الكلية الاستثمار؛
- إعداد جدول استهلاك القرض، الميزانية التقديرية لخمس سنوات، الميزانية الافتتاحية.

د– لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل: يتم عرض الملف على الجنة المكونة من:

- ممثل عن الوالي؛
- ممثل من مديرية التشغيل للولاية؛
- ممثل عن فرع الولاية للمركز الوطني للسجل التجاري؛
- ممثل عن مديرية الضرائب للولاية؛
- مستشار منشط للصندوق الوطني للتأمين عن البطاقة مكلف بمرافقة الشاب صاحب المشروع؛
- ممثلين عن البنوك المعنية يشاركون دون الإخلال بأحكام المادة 23؛

– ممثل عن المصالح المالية للمديريات الجهوية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛

– ممثل عن الغرفة المهنية المعنية؛

يعرض صاحب المشروع مشروعه الاستثماري أمام اللجنة التي تقوم بدراسته وتكوين رأي حول ملائمة واستمرارية وتمويل المشروع، لتعطي قرار بقبول أو رفض المشروع.

إن الملفات المقبولة من طرف اللجنة يتم بموجبها إعداد شهادة قابلية الاعتماد والتمويل في أجل لا يتعدى 3 أيام تمنح من طرف **CNAC** وتسلم للمعني بأمر، ليتم بعد هذا تحضير الملف مع الدراسة المالية والاقتصادية تقدم للبنك من أجل تحرير شهادة الموافقة البنكية.

يتم استخراج دفتر الشروط واتفاقية القرض المحررة من طرف **CNAC** ليوقع عليها كل من رئيس الصندوق وصاحب المشروع،أما الملفات المرفوضة فتلغى بسبب:

–ارتفاع تكلفة المشروع بعد دراسته الأولية؛

–عدم اكتمال الملف المطلوب؛

–توفر صاحب المشروع على دخل أو منحة.

هـ– مرحلة التمويل:

بعد المصادقة على دفتر الشروط والاتفاقية يقوم الصندوق بإرسال طلب إلى البنك من أجل تحويل المبلغ من حساب الصندوق (28 أو 29%)إلى حساب صاحب المشروع.

وبعد مساهمة المستفيد ب1% أو 2% من قيمة المشروع والبنك بنسبة 70% يقوم الصندوق بأمر بتحرير صك 10% وذلك بدأ نشاطاته ومعاملاته مع الموارد من أجل تحرير الطلبية كما يستسلم صاحب المشروع وثيقة الحصول على العتاد من المورد يقدمها للصندوق من أجل الأمر بتحرير صك 90% ويقوم صاحب المشروع بالحصول على العتاد وتثبيته في المحل.

و– مرحلة المراقبة: تتم مراقبة الوثائق التالية:

– الفاتورة النهائية؛

– وثيقة تسليم العتاد؛

– التأمين الكامل للعتاد.

يقوم المراقب بزيارة ميدانية، وفي حالة وجود النشاط قائم يحرر له وثيقة بدء النشاط وفي حالة العكس يحرر له وثيقة الغش، ويستفيد صاحب المشروع من متابعة المستشار طيلة السنوات الثلاث الأولى من النشاط.

ي- مرحلة تسديد القرض:

يكون التسديد بعد مرور ثلاث سنوات من تاريخ الحصول على قيمة القرض للبنك وذلك عبر ثمانية أقساط متساوية خلال 5 سنوات ، لتأتي مرحلة التسديد للصندوق إبتداءًا من تاريخ الاستحقاق البنكي للسنة الأخيرة، وكذلك يكون عبر ثمانية أقساط متساوية خلال خمس سنوات، ومنه المدة الكاملة لتسديد القروض هي 13سنة.

الشكل رقم (3): إجراءات الحصول على التمويل من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

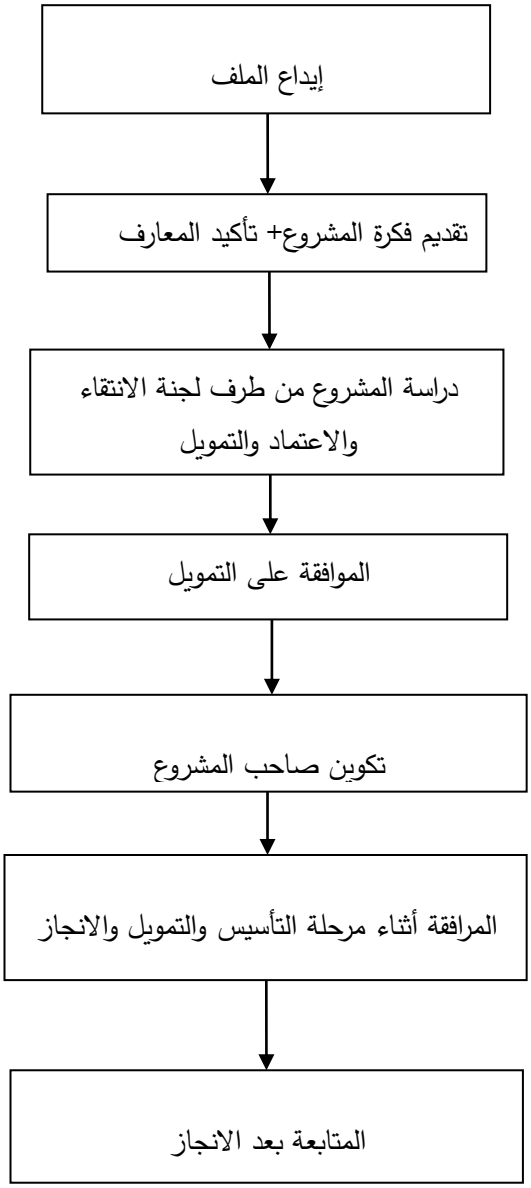

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف **CNAC**

المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب من الهياكل المسخرة من طرف الدولة لتوفير الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: تعريف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب: هي هيئة عمومية أنشئت في عام 1996، مكلفة بتشجيع ودعم والمرافقة على إنشاء المؤسسة، هذا الجهاز موجه للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر (19–35) والحامل لأفكار مشاريع تمكنهم من خلق مؤسسات.[1]

ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب: تقوم الوكالة بمجموعة من المهام تتمثل فيما يلي:[2]

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسيير تخصيصات الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد.
- تشجيع كل شكل أخر من الأعمال والتدابير الأخرى التي تهدف إلى ترقية إنشاء الأنشطة وتوسيعها.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بانجاز الاستثمارات.
- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم.

ثالثا: التركيبة التمويلية: تستند الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب على تركيبتين ماليتين وهما:

- **التمويل الثنائي:** الذي يقوم على مساهمة كل من أصحاب المشاريع بأموالهم الخاصة ومساهمة الوكالة بقرض بدون فائدة التي تتباين حسب مستوى الاستثمار.
- **التمويل الثلاثي:** ينص على وجود ثلاثة أطراف مساهمة في التمويل، المساهمة الشخصية لأصحاب المشاريع، القرض بدون فائدة من طرف الوكالة، وقرض بنكي مخفض الفوائد.

الجدول رقم (05): تركيبة التمويل الثنائي

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة
المستوى الأول: أقل من 5000000دج	%71	%29

[1] الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، وزارة الصناعة والمناجم، عن الرابط الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz, 1/05 /2019, 10 :33.

[2] الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، **المرجع نفسه.**

المستوى الثاني: أكثر من 5000000دج وأقل من 10000000دج	%72	%28

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، عن الرابط الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، بتاريخ 2019/5/1.

الجدول رقم (06): تركيبة التمويل الثلاثي

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة	القرض البنكي
المستوى الأول: أقل أو يساوي 5000000دج	%1	%29	%70
المستوى الثاني: أكثر من 5000000دج وأقل من 10000000دج	%2	%28	%70

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، عن الرابط الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، مرجع نفسه

رابعا: الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب: تقوم الوكالة الوطنية بمنح مجموعة من الامتيازات الجبائية والمالية خلال مرحلة الانجاز ومرحلة الاستغلال وتتمثل فيما يلي:

- التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي في إطار التمويل الثلاثي؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة؛
- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية؛
- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والدخل الإجمالي والرسم على النشاطات المهنية.

المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

أولا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM: [1]

1- تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: يعتبر القرض المصغر بمثابة أداة لمحاربة الهشاشة حيث سمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين ظروف معيشتهم، وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على المداخيل.

ظهر القرض المصغر لأول مرة سنة 1999 إلا أنه لم يعرف– في صيغه السابقة– النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنضاج المشاريع ومتابعة انجازها

[1] الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، عن الرابط الإلكتروني: http://www.angem.dz. 18 :56, 7/5/2019

وقد تبين خلال الملتقي الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر" وبناءا على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع، الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي2007 المعدل.

2- مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تشكل الوكالة لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة وتتمثل مهامها الأساسية في :

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في تنفيذ أنشطتهم؛
- إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي تمنح لهم؛
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة كالمؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم؛
- التكوين المستمر للموظفين المسؤولين بتسيير الجهاز؛
- تكوين حاملي المشاريع والمستفدين من القروض المصغرة فيما يخص تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل؛
- الحفاظ على العلاقة المستمرة مع البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص تمويل المشاريع، وتنفيذ مخطط التمويل؛
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو أنظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية وتحسيسية وكذا موافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار تنفيذ أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.

3- التركيبة المالية: للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر صيغتين للتمويل وتتمثلان في:

- **التمويل الثنائي:** تتم بين صاحب المشروع والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، بحيث تقوم الوكالة بمنح مبلغ القرض لا تتجاوز قيمته 100.000 دج بدون فوائد ويمكن أن تصل قيمته إلى 250.000 دج على مستوى ولايات الجنوب من أجل شراء مواد أولية.
- **التمويل الثلاثي:** يتم بين صاحب المشروع والبنك والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث يتم منح قرض لا تتجاوز قيمته 1000.000 دج لاقتناء لوازم المشروع(عتاد، مواد أولية) وتكون المساهمة كما يلي:
  - المساهمة الشخصية: 1%؛
  - قرض بنكي بنسبة: 70%؛
  - قرض بدون فوائد: 29%.

ثانيا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI [1]

1- نشأة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: أنشئت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في إطار الإصلاحات التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينات والمكلفة بالاستثمار حيث خولت لهذه المؤسسة الحكومية التي كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار من 1993–2000 ثم أصبحت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مهمة تسهيل وترقية واصطحاب الاستثمار.

لقد تجسد الانتقال من وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تعديلات على مستوى الإطارات المؤسساتية والتنظيمية والمتمثلة في:

- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار، هيئة يترأسها رئيس الحكومة مكلفة بالاستراتيجيات وأولويات التطوير؛
- إنشاء هياكل جهوية للوكالة التي تساهم بالتشاور مع الفاعلين المحليين في التنمية الجهوية ، تتمثل هذه المساهمة خاصة في توفير وسائل بشرية ومادية من اجل تسهيل وتبسيط عمل الاستثمار؛
- توضيح أدوار مختلف المتدخلين في مدرج الاستثمار؛
- مراجعة نظام التحفيز على الاستثمار؛
- تخفيض أجال الرد للمستثمرين من 60 يوما إلى 72 ساعة؛
- إلغاء حد التمويل الذاتي المطلوب من اجل الحصول على مزايا؛
- تبسيط إجراءات الحصول على مزايا.

2- تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بترقية الاستثمارات.

3- مهام الوكالة: تتمثل مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فيما يلي:

- تسجيل الاستثمارات؛
- ترقية الاستثمارات في الجزائر وفي الخارج؛
- ترقية الفرص والإمكانيات الإقليمية؛
- تسهيل ممارسة الأعمال ومتابعة تأسيس الشركات وانجاز المشاريع؛
- دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم؛
- الإعلام والتحسيس في لقاءات الأعمال؛
- تأهيل المشاريع التي تمثل أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني وتقييمها وإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها.

[1] الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، عن الرابط الإلكتروني، 34: 11 ,3/5/2019 ,www.andi.dz.

المبحث الثاني: حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يسعى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إلى دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التسهيل لأصحاب المشاريع الحصول على التمويل اللازم لأصحاب المشاريع الحصول على التمويل اللازم لإقامة مشاريعهم من خلال توفير الإمكانيات اللازمة للحصول على القروض.

المطلب الأول: التركيبة المالية وامتيازات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة تركيبة تمويلية يعتمدها، بالإضافة إلى مجموعة من الامتيازات الممنوحة التي يستفيد منها أصحاب المشاريع، وهذا ما ستتطرق إليه في هذا المطلب.

أولا: التركيبة المالية:

يطبق الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة صيغة التمويل الثلاثي، يشترك فيها كل من صاحب المؤسسة مساهمة شخصية، والصندوق يساهم بمنح قروض دون فائدة، والبنك يساهم بمنح قروض بفوائد مخفضة بنسبة 100%.

كما يجب أن لا تتجاوز قيمة الاستثمارات عشرة ملايين دينار جزائري، وتتمثل التركيبة المالية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة كالتالي:

الجدول رقم (7): التركيبة المالية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	الصندوق(قرض بدون فائدة)	القرض البنكي
المستوى الأول: أقل أو تساوي5000000دج	%1	%29	%70
المستوى الثاني: من 5000000 إلى 10000000 دج	%2	%28	%70

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.

الشكل رقم (4): التركيبة المالية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

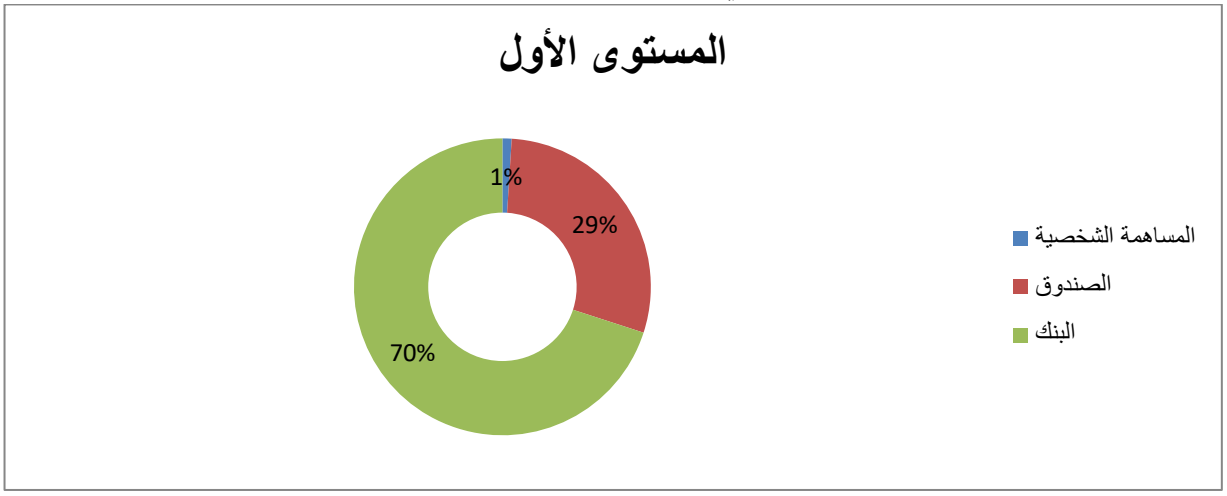

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (5)

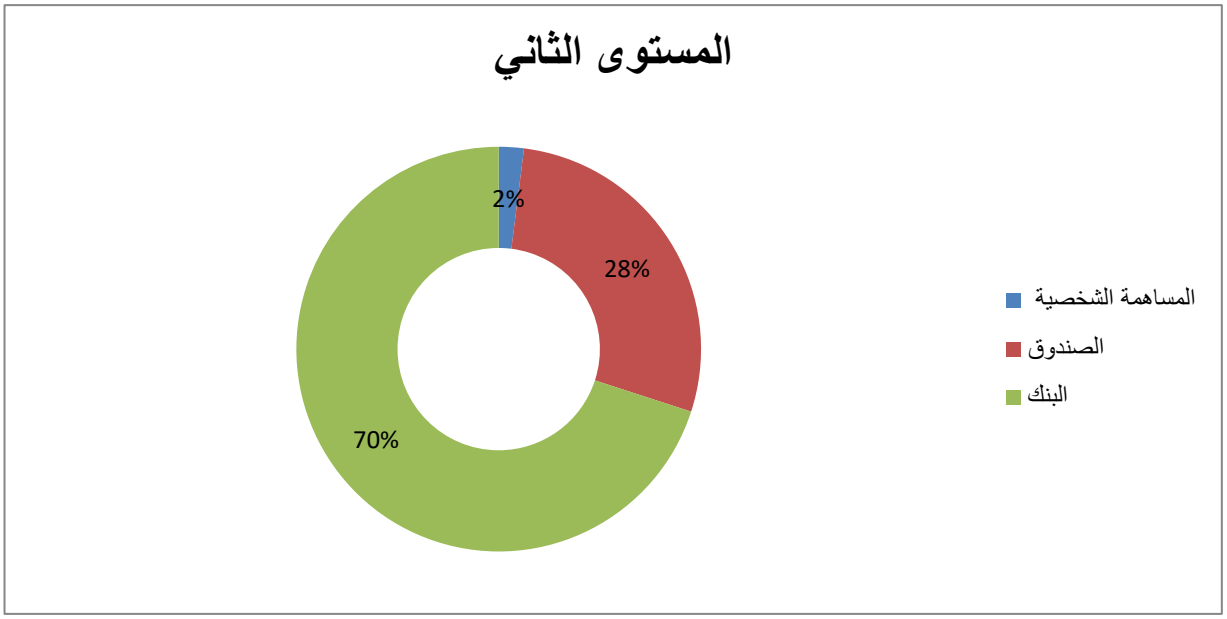

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (5)

ثانيا: الامتيازات المقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC

توجد امتيازات مالية وجبائية يقدمها **CNAC** يمكن الاستفادة منها وهي:

1- الامتيازات المالية: تتمثل هذه الامتيازات في:

- قرض بدون فائدة ممنوح من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛
- قرض مصرفي مخفض الفوائد بنسبة 100% ممنوح من طرف البنك في نطاق التمويل الثلاثي الأطراف.
- تمديد أجل التسديد الإجمالي للقروض بمجموع 13 سنة، 8 سنوات بالنسبة للبنك و5 سنوات بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛

- منح قرض بدون فوائد إضافي بمبلغ خمسمائة ألف (500000) دينارا جزائريا، مخصص عند الاقتضاء لصالح ذوي الشهادات، المتخرجين من مراكز التكوين المهني، الراغبين في اقتناء ورشة متنقلة لممارسة نشاطات في مجالات: كهرباء العمارات، التدفئة والتبريد، تركيب الزجاج، ميكانيك السيارات، دهن العمارات؛
- منح قرض بدون فوائد إضافي بمبلغ خمسمائة ألف (500000) دينارا جزائريا، موجه عند الاقتضاء للتكفل بنفقات كراء محل لإيواء معدات إنتاج السلع والخدمات؛
- قرض بدون فوائد إضافي بمبلغ مليون (1000000) دينارا جزائريا مخصص عند الاقتضاء لذوي شهادات التعليم العالي للتكفل بكراء محل خاص بالمكاتب الجماعية (مكتب محاسبة، عيادة طبية، مكتب محاماة).

2- الامتيازات الجبائية:

2-1- الامتيازات الجبائية الخاصة بمرحلة إنجاز المشروع

- الإعفاء من رسوم تسجيل عقود تأسيس المؤسسات؛
- الإعفاء من رسوم تحويل الاقتناءات العقارية المنجزة في إطار إحداث النشاط؛
- تطبيق المعدل المخفض 5% للرسوم الجمركية للتجهيزات التي تدخل مباشرة في انجاز المشروع.

2-2- الامتيازات الجبائية الخاصة بمرحلة استغلال المشروع

تمتد الامتيازات الجبائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمدة 3 سنوات بداية من انطلاق النشاط، أو لمدة 6 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة والهضاب العليا، أو لمدة 10 سنوات بالنسبة لمناطق الجنوب وتتمثل في ما يلي:

- الإعفاء من الرسم العقاري على المباني؛
- الإعفاء الكلي للضريبة الجزافية الوحيدة أو الاقتطاع الضريبي؛
- بالإضافة للسنوات الممنوحة يتم تمديد فترة الإعفاء لمدة سنتين(2) عندما يلتزم صاحب المشروع بتوظيف ما لا يقل عن ثلاثة(3) عمال لمدة غير محددة.

بعد فترة الإعفاء وخلال السنوات الثلاثة الأولى من الاقتطاع الضريبي تستفيد المؤسسات الصغيرة من تخفيض ضريبي فيما يخص الدخل الإجمالي أو أرباح الشركات والنشاط المهني حسب الحالات التالية:

- 70% في السنة الأولى من الاقتطاع الضريبي؛
- 50% في السنة الثانية من الاقتطاع الضريبي؛
- 25% عند نهاية السنة الثالثة من الاقتطاع الضريبي.

المطلب الثاني: حصيلة نشاط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من 2015–2018

يهدف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي بين فئات المجتمع من خلال إنشاء أنشطة منتجة للسلع والخدمات، وفيما يلي بعض الأنشطة الممولة من طرف الصندوق:

1- النشاطات الفلاحية: تتمثل في:

- الزراعة: زراعة القمح، الحبوب، الخضر والفواكه.
- تربية الحيوانات: تربية الأبقار، تربية النحل، تربية الدجاج.
- الصيد: تربية الأسماك، الصيد البحري.

2- نشاطات الأشغال العمومية: الطرقات، البناء، شبكات الاتصال.

3- النشاطات الخدمية: خدمات الانترنيت، مقاهي، مطاعم، مخابز.

4- النقل: الحافلات، سيارات الأجرة.

5- النشاطات الصناعية: تتمثل في:

- الصناعات الغذائية: صناعة الحلويات، صناعة العجائن الغذائية.
- الصناعات التحويلية: صناعة الورق.

والجدول التالي يبين القطاعات الممولة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من سنة 2015–2018.

أولا: حصيلة المشاريع المستفيدة من دعم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط

الجدول الموالي يبين حصيلة المشاريع المستفيدة من دعم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من 1015–2018.

الجدول رقم (8): عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط للفترة الممتدة من 2015–2018 **الوحدة: دج**

القطاعات	عدد المشاريع الممولة	قيمة المشاريع
الزراعة	60	64610400
الفلاحة	157	159573230
الأشغال العمومية	9	18316000
الصيد	63	99462800
الخدمات	51	175065700
النقل	0	0

المصدر: معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.

الشكلين المواليين يبينان عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب النشاط وقيمة هذه المشاريع من 2015-2018.

الشكل رقم (5): عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط للفترة الممتدة من 2015-2018

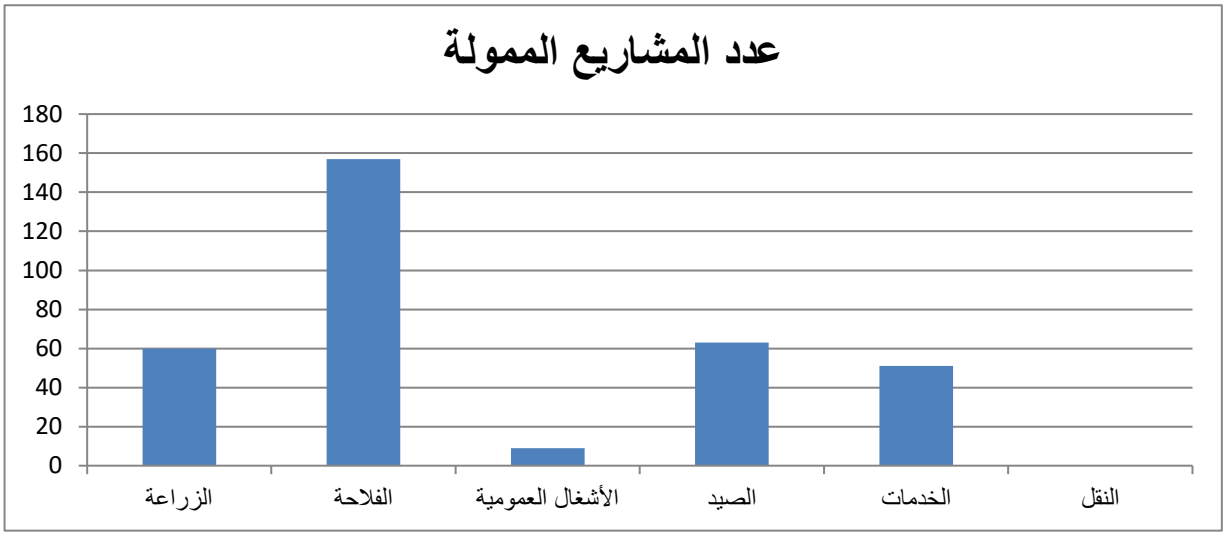

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (6)

الشكل رقم(6): قيمة المشاريع حسب القطاعات الاقتصادية

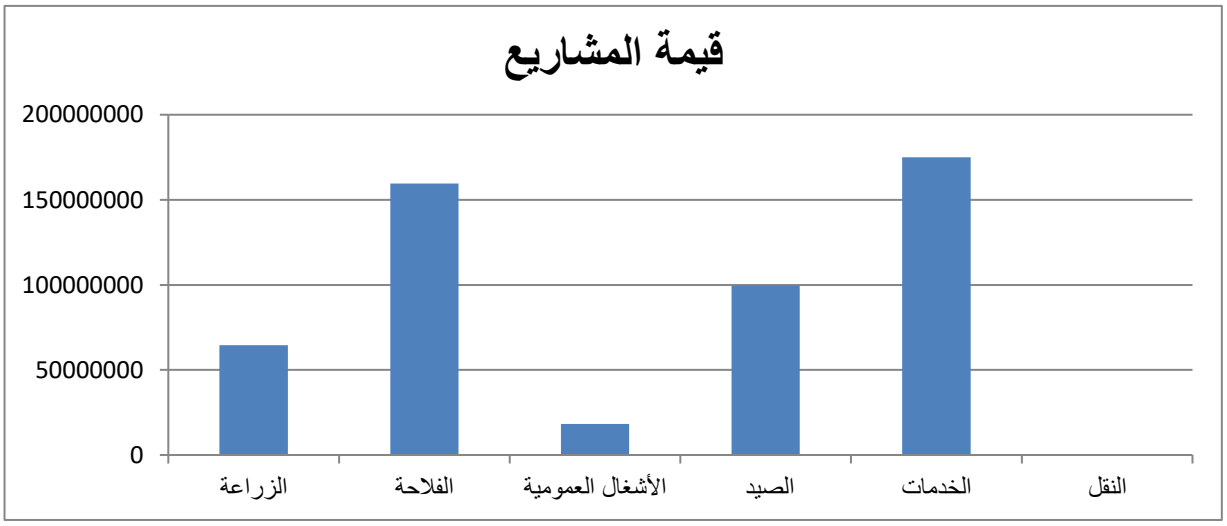

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (6)

من خلال ملاحظتنا للجدول والشكلين السابقين نجد أن: قطاعي الفلاحة والخدمات هما الأكثر إقبالا وطلبا من قبل الأشخاص الراغبين في الحصول على التمويل لإنشاء مشاريعهم الخاصة، حيث شهد قطاع الخدمات أعلى نسبة قدرت ب 17506570 دج، يليها قطاع الفلاحة بنسبة 159573230 دج، ويرجع هذا

كثرة الطلب عليهما لسهولة الاستثمار فيهما، لتليهما بقية القطاعات: الزراعة، الصيد، والأشغال العمومية وأخيرا النقل الذي يعد معدوما بسبب سياسة تجميد هذا النوع من النشاطات لتشبع السوق منه.

ثانيا: تقييم المشروعات حسب النشاط من طرف الصندوق الوطني للفترة الممتدة من 2015-2018

والجدول التالي يبين تطور تمويل القطاعات من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للفترة الممتدة من 2015-2018

الجدول رقم (9): تطور القروض الممنوحة من طرف الصندوق خلال الفترة الممتدة 2015-2018

السنوات	2015	2016	2017	2018
الزراعة	27	6	17	12
الفلاحة	60	25	20	51
أشغال عمومية	7	4	0	2
الصناعة	43	13	2	8
الخدمات	94	39	13	4
النقل	0	0	0	0
المجموع	**231**	**87**	**52**	**76**

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف **CNAC**.

الشكل رقم (7): تطور توزيع القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من 2015-2018

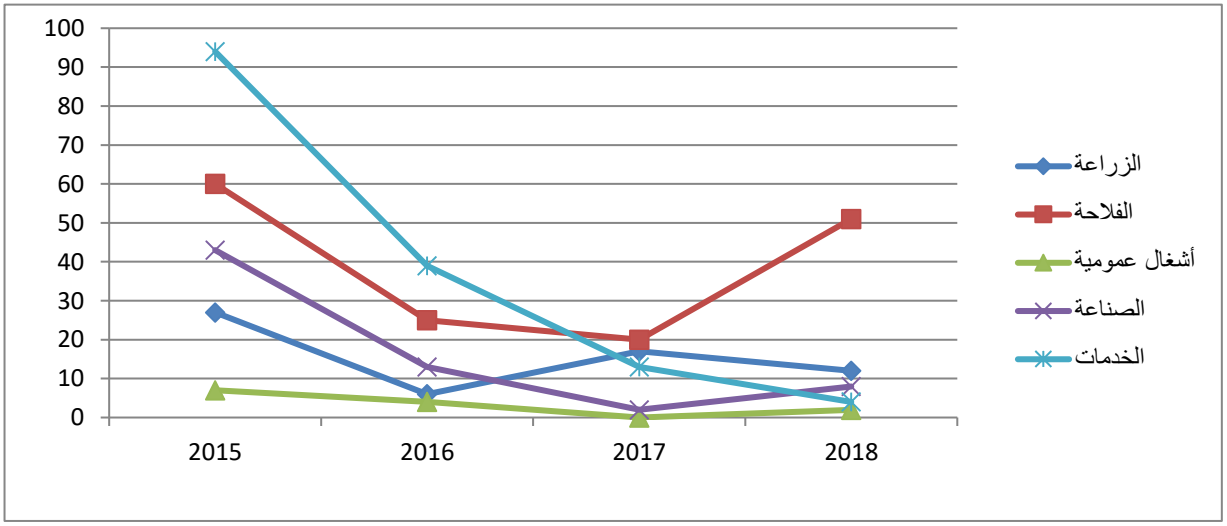

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (7).

من خلال الجدول والشكل السابق نلاحظ أن هناك تذبذب في القطاعات الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للفترة الممتدة من 2015-2018 حيث:

شهد قطاع الزراعة ارتفاع كبير خلال سنة 2015 لينخفض خلال سنة 2016، ليشهد تدبدب خلال سنتي 2017 و2018.

أما قطاع الأشغال العمومية فقيمته ضعيفة جدا خلال الفترة الممتدة من 2015-2018 لعزوف المستثمرين لهذا النوع من النشاطات وصعوبة العمل في فيه بسبب صعوبة اقتناء العتاد لارتفاع تكلفته أو عدم توفره في السوق.

أما قطاع الصناعة فقد عرف ارتفاعا خلال سنة 2015 ليشهد بعد ذلك انخفاضا خلال السنوات الموالية لنقص الإمكانيات وكذا نقص توعية الأشخاص في اختيار هذا النوع.

أما قطاع الخدمات ففي سنة 2015 شهد تطورا كبيرا ليبدأ في الانخفاض خلال السنوات 2016، 2017، 2018 وهذا راجع إلى التقشف.

أما قطاع النقل فهو معدوم وهذا لتشبع السوق منه.

ثالثا: تطور الموافقات البنكية على مشاريع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب البنوك خلال الفترة 2015-2018

والجدول التالي يبين تطور تمويل قطاعات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من طرف البنوك المتعامل معها خلال الفترة الممتدة من 2015-2018 حسب الجدول التالي:

جدول (10): تطور الموافقات البنكية على مشاريع CNAC حسب البنوك خلال الفترة 2015-2018

	2015	2016	2017	2018	المجموع	النسبة%
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	133	45	60	105	343	%57.07
بنك التنمية المحلية BDL	58	7	3	6	74	%12.31
البنك الوطني الجزائري BNA	62	11	4	3	80	%13.31
القرض الشعبي الجزائري CPA	82	13	3	6	104	%17.30

المصدر: معلومات مقدمة من طرف **CNAC**-ميلة.

الشكل رقم (8): تطور الموافقات البنكية على مشاريع CNAC حسب البنوك خلال الفترة 2015–2018

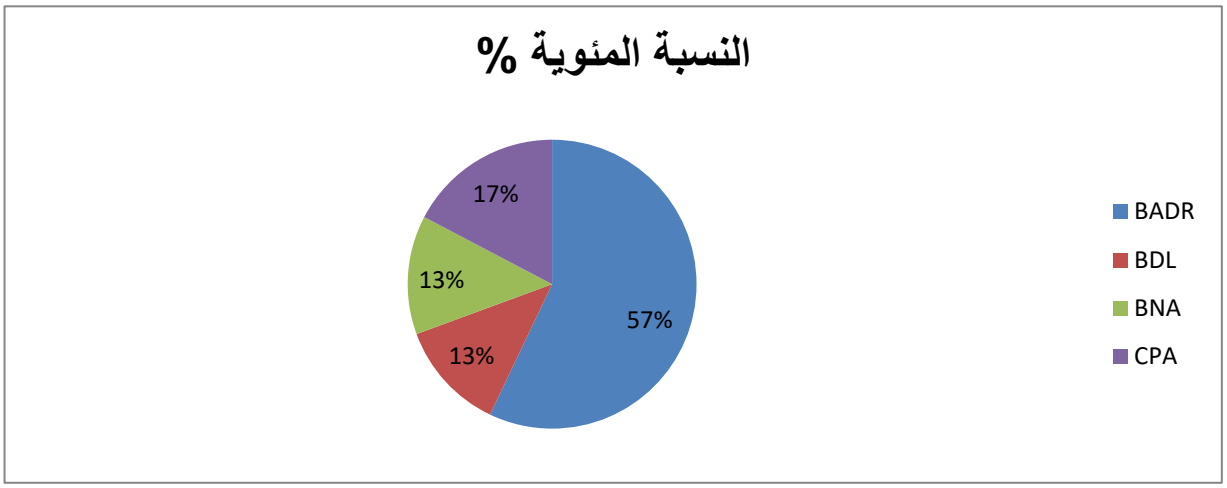

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعطيات المقدمة من طرف **CNAC.**

نلاحظ من خلال الجدول والشكل رقم (7) بعنوان تطور الموافقات البنكية على مشاريع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب البنوك خلال الفترة الممتدة من 2015–2018 أن: بنك الفلاحة والتنمية الريفية (**BADR**) يعتبر من بين البنوك الأكثر تمويلا للمشاريع الصغيرة والمتوسطة حيث قدرت عدد المشاريع الممولة من طرفه بنسبة 57.07% ليليه بنك القرض الشعبي الوطني **(CPA)** بنسبة 17.30% يليها **(BNA)** و **(BDL)** بنسبة 13.31% و12.31 % على التوالي.

رابعا: واقع تمويل المشاريع الاستثمارية في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–فرع ميلة

نقدم بعض الإحصائيات المتعلقة بالملفات المطروحة والمقبولة والممولة، بالإضافة إلى تكلفة تمويل هذه المشاريع، وعدد مناصب الشغل المتاحة، في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–فرع ميلة فيما يلي:

الجدول رقم (11): تطور عدد الملفات المودعة والمقبولة والممولة في إطار CNAC للفترة الممتدة من 2015–2018

الملفات / السنوات	2015	2016	2017	2018	المجموع
عدد الملفات المطروحة	239	61	86	178	564
عدد الملفات المقبولة	260	48	82	152	542
عدد المشاريع التي لديها الموافقة البنكية	335	76	70	128	609
عدد المشاريع الممولة	227	85	52	76	440

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف **CNAC** لولاية ميلة.

نلاحظ من خلال الجدول أن طلبات التمويل من طرف المستثمرين بولاية ميلة عرفت تذبذبا مستمرا حيث انتقلت عدد الملفات المطروحة سنة 2015 من 239 إلى61 ملف أي هناك انخفاض ملحوظ سنة 2016، ليرتفع سنتي 2017 و2018 إلى86 و178على التوالي. ونفس الشيء لباقي الملفات المقبولة والتي لديها الموافقة البنكية، وكذلك المشاريع الممولة هناك ارتفاع وانخفاض كل سنة.

كما هو بالنسبة للمشاريع الممولة كانت عدد الملفات سنة 2015 تمثل 227 ملف لتنخفض إلى 85 ملف و52 ملف خلال سنتي 2016 و2017 على التوالي لترتفع أيضا خلال سنة 2018 وتصل إلى 76 ملف.

الجدول رقم (12): تكلفة المشاريع الاستثمارية في إطار CNAC خلال الفترة الممتدة من 2015-2018

الوحدة: دج

السنوات	2015	2016	2017	2018	المجموع
المبالغ المستثمرة	300113000	105496000	71435000	85124000	562168000

المصدر: معلومات مقدمة من طرف **CNAC**– ميلة.

الشكل رقم (9): تكلفة المشاريع الاستثمارية في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال الفترة 2015-2018

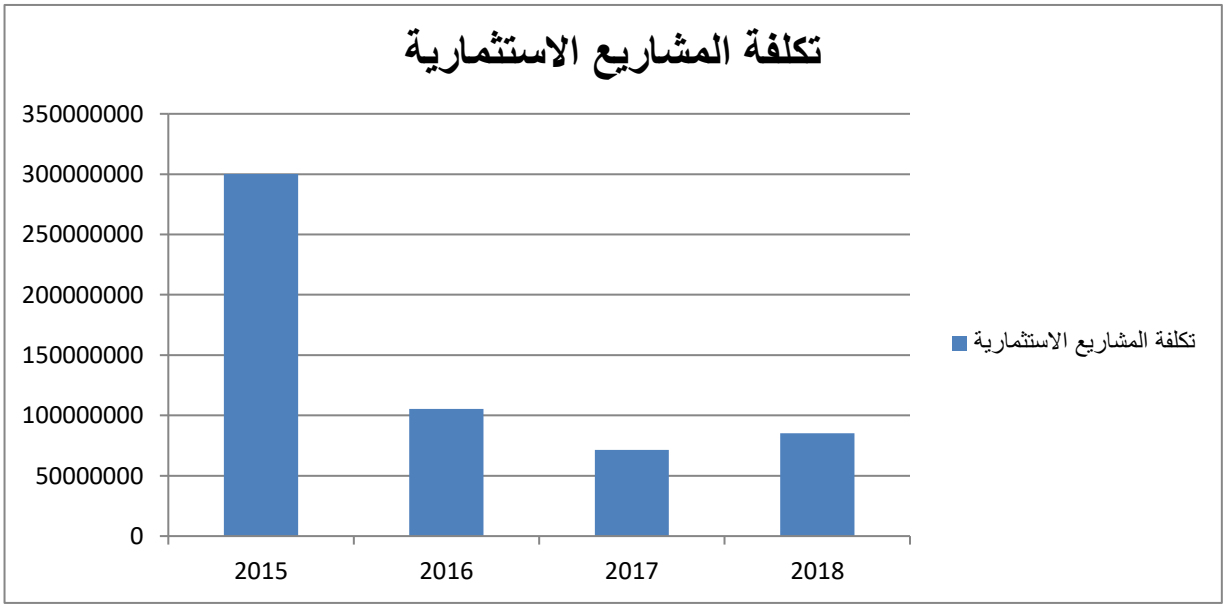

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (10)

نلاحظ من خلال الجدول والشكل رقم (8) أعلاه أن المبالغ المنفقة على المشاريع الاستثمارية من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تناقص ملحوظ من سنة لأخرى، حيث بلغ المبلغ الإجمالي حوالي 562168000، ويعود هذا النقصان إلى نقص المشاريع المستثمرة والمنشأة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

الجدول رقم (13): توزيع مناصب الشغل من طرف CNAC لولاية ميلة خلال الفترة الممتدة من 2015-2018

السنوات	2015	2016	2017	2018	المجموع
عدد مناصب التشغيل المنشأة	690	278	165	229	1362

المصدر: معلومات مقدمة من طرف **CNAC-** ميلة.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن عدد مناصب الشغل الموفرة من قبل المؤسسات الممولة من طرف ميلة قدرت ب: 1362 منصب شغل خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى 2018 حيث كانت كما يلي:
سنة 2015 كانت هناك 690 منصب، لينخفض خلال سنتي 2016، 2017، إلى 278، 165، على التوالي، ليرتفع مرة أخرى سنة 2018 إلى 229. وهذا راجع إلى نقص عدد المشاريع المنجزة أو الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

خامسا: القروض الممنوحة حسب الجنس

يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بمنح القروض حسب الجنس والجدول التالي يبين هذا:

جدول رقم (14): توزيع القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب الجنس خلال الفترة الممتدة من 2015-2018

جنس المستفيد	عدد القروض الممنوحة	النسبة
النساء	56	%12,56
الرجال	390	%87,44
المجموع	446	%100

المصدر: معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

الشكل رقم (10): توزيع القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد

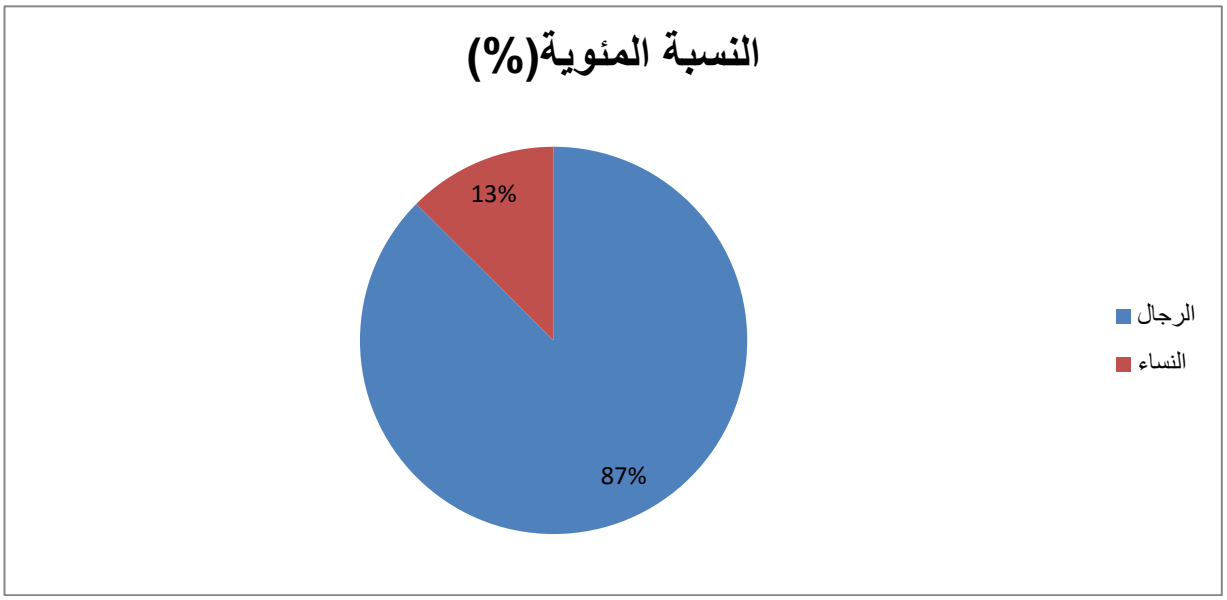

المصدر: من إعدادا الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (12).

من خلال الجدول والشكل أعلاه نلاحظ أن أغلب تمويلات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الممنوحة لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تذهب لتمويل الرجال، حيث أن أكبر فئة مستفيدة من الرجال تمثل نسبة 87,44% أي ما يعادل 390 قرض، في حين فئة النساء حظيت بنسبة أقل قدرت ب: 12,56% أي ما يعادل 56 قرض. وهذا يعني أن فئة الرجال هي الأكثر اهتماما بهذا النوع من القروض.

سادسا: مشكلات تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بولاية ميلة

يعاني قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية ميلة من العديد من المشكلات، جعلت مساهمته في التنمية الاقتصادية ضعيفة، من بينها:

- معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولاية هي عبارة عن مؤسسات مصغرة في شكل أكشاك ومخابز ومقاهي إنترنيت، بالإضافة إلى ما يسمى بمحلات الرئيس بحيث لا تساهم بشكل كبير في استغلال الموارد المتاحة في البلديات؛
- مشكلات التمويل، حيث أن معظم المشاريع لا تجد التمويل اللازم لها بسبب الشروط والضمانات المطلوبة من طرف البنوك، والتي لا تتوفر لدى غالبية الشباب، بالإضافة إلى ضعف فعالية هيئات ضمان القروض؛
- ضعف التنسيق بين البنوك والهيئات الداعمة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولاية رغم وجود اتفاقيات بين البنوك ومختلف هذه الهيئات؛

- أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في قطاع الخدمات والفلاحة والتجارة وتتجنب الاستثمار في القطاع الصناعي وذلك لعدم كفاية الدراسات التقنية والاقتصادية الخاصة بهذه القطاعات؛
- ارتفاع تكاليف المواد الأولية والنقل جعل المستثمرين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتهربون من إقامة مشاريعهم في المناطق النائية.

المطلب الثالث: نموذج لمشروع استثماري ممول من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة

يعمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة على دعم المشاريع الاستثمارية من خلال توفير التمويل اللازم، وتبني مشاريع الأشخاص الراغبين في العمل في إطار عروضها الخاصة لتمكين الفرد من إنشاء مشروعه الخاص. وفيما يلي نموذج لعملية إنشاء مشروع عن طريق الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

الجدول رقم (15): ملخص المشروع

ملخص المشروع	
السن	34 سنة
الولاية	ميلة
البلدية	شلغوم العيد
اسم المشروع	مؤسسة تركيب الشبكات والمراكز الكهربائية والهاتفية
الشكل القانوني	شخص طبيعي
قطاع النشاط	أشغال عمومية
نوع التمويل	ثلاثي(صاحب المشروع، الصندوق، البنك)
الاستثمار الكلي	8820000.00
بداية المشروع	03 مارس 2017
فترة الاسترداد	5 سنوات

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.

1- تقديم الملف على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

1-1- تم التقرب من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة يوم الاثنين من طرف صاحب المشروع من أجل الحصول على التمويل اللازم لمشروعه المتمثل في: إنشاء مؤسسة تركيب الشبكات والمراكز الكهربائية والهاتفية، وملئ استمارة القرض وتقديم الوثائق التالية:

- صورتين شمسيتين؛
- شهادة إقامة؛
- نسخة من شهادة التأهيل المهني(دبلوم جامعي أو تكوين مهني)؛
- فاتورة شكلية للعتاد؛
- فاتورة شكلية للتأمين المتعدد الأخطار الخاص بالعتاد؛

1-2- دراسة المشروع

تم دراسة المشروع من قبل لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل والمتمثلة في:

- مستشار من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ملف بمرافقة دوي المشاريع؛
- ممثل واحد من البنوك بميلة؛
- ممثل واحد من مديرية الضرائب؛
- ممثل واحد من المصالح المالية؛
- ممثل واحد من الغرفة المهنية الممثلة في غرفة الأشغال العمومية؛
- ممثل واحد من مركز الوطني للسجل التجاري بميلة؛
- ممثل الوالي؛
- ممثل من مديرية التشغيل لولاية ميلة.

1-3- الموافقة على المشروع:

بعد عرض المشروع على لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل وقبوله من طرف بنك **CPA**، يتم منح شهادة القابلية والتمويل من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لصاحب المشروع ليتم إكمال باقي الإجراءات اللازمة من إيداع الملف البنكي، واستدعاء صاحب المشروع، وتقديم التكوين المناسب لصاحب المشروع.

2- تمويل المشروع:

2-1- الهيكل المالي للمشروع: يبين مصادر تمويل المشروع ومساهمة كل مصدر كما يلي:

الجدول رقم (16): الهيكل المالي للمشروع **الوحدة: دج**

مصادر التمويل	النسبة	المبلغ
مساهمة شخصية	%2	176400.00
مساهمة الصندوق **CNAC**	%28	2469600.00
مساهمة البنك **CPA**	%70	6174000.00
المجموع	%100	8820000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعطيات الممنوحة من طرف **CNAC**–ميلة

2-2-هيكل الاستثمار: جدول يبين التكاليف اللازمة للمشروع كما في الجدول التالي:

الجدول رقم (17): هيكل الاستثمار للمشروع **الوحدة: دج**

البيان	التكلفة
المصاريف الأولية	203292.82
فاتورة العتاد	8550675.00
فاتورة التأمين للعتاد	66032.18
المجموع	882000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف **CNAC**

2-3- اهتلاك القرض البنكي: عند تسديد القرض استفاد صاحب المشروع من تخفيض في نسبة الفائدة ب: 100% وإعفاء من التسديد لمدة 3 سنوات، أي يتم التسديد بناءا من السنة الرابعة وبذلك تم منحة 8 سنوات لأجل السداد والجدول التالي يوضح:

الجدول رقم (18): اهتلاك القرض البنكي

مبلغ القرض	617400000
مدة القرض	8 سنوات
سعر الفائدة البنكي	%70
معدل التخفيض البنكي	%100
تأجيل السداد	3 سنوات

	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7	السنة 8
القسط				123480000	123480000	123480000	123480000	123480000
فترة السداد	617400000	617400000	617400000	493920000	370440000	246940000	123480000	00
فائدة البنك	43218000	43218000	43218000	34574400	25930800	17287200	8643600	00
الاشتراك في صندوق الكفالة المشتركة لضمان الأخطار	2160900	2160900	2160900	1728720	1296540	864360	432180	00

صندوق الكفالة المشتركة لضمان الأخطار	10804500

المصدر: معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.

بعد انتهاء التسديد من القرض البنكي يتم التسديد على مستوى الصندوق

جدول رقم (19): اهتلاك قرض الصندوق **الوحدة: دج**

البيان	قسط الاهتلاك
السنة التاسعة	2469600.00
السنة العاشرة	2469600.00
السنة الحادية عشرة	2469600.00
السنة الثانية عشرة	2469600.00
السنة الثالثة عشرة	2469600.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف CNAC.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تطرقنا إليه في فصلنا هذا فإن هناك هيئات تمويلية تمول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة **CNAC**، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب**ANSEJ**، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار **ANDI**، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **ANGEM.**

ولقد تخصصنا في دراستنا على دراسة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة الذي يعد هيئة داعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها وتطويرها، فهو يهدف إلى تقليص نسبة البطالة من خلال تشجيع ودعم ومرافقة أصحاب المشاريع من خلال وضع تركيبة التمويل الثلاثي.

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة إبراز مدى إسهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فرع ولاية ميلة في إنشاء واستمرار المؤسسات والنتائج المحققة من طرفه، مع أهم القطاعات المستهدفة من قبل الشباب والإحصائيات التي تبرز مدى مساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة **CNAC** في مرافقة الشباب. من خلال توفير صيغة التمويل ثلاثي

والدور الفعّال الذي يلعبه في تنمية وتطوير الاقتصاد الجزائري من خلال تمويل هذا النوع من المؤسسات. بالرغم من المشكلات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التنمية.

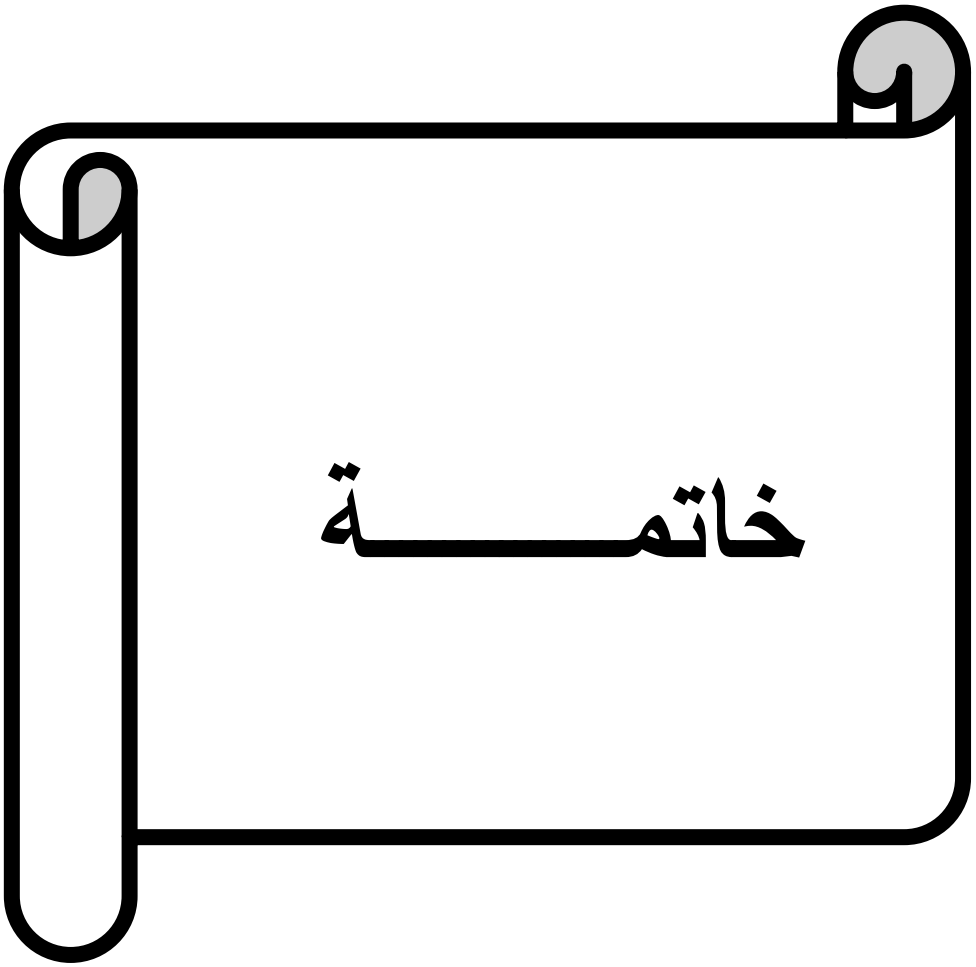
خاتمـــــــة

من خلال هذه الدراسة حاولنا التطرق إلى مدى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والدور الهام الذي تلعبه في إنعاش الاقتصاد كتوفير فرص عمل جديدة، وتقديم خدمات ومنتجات جديدة، زيادة الصادرات، وبهذا فهي تمثل العنصر الهام ضمن اقتصاديات العالم، مع الإشارة إلى أهم العوامل المساعدة على نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما تطرقنا إلى أهمية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومصادر الحصول عليه بالإضافة إلى المخاطر والصعوبات التمويلية التي تواجه هذه المؤسسات مع اختلاف درجتها وحدتها من بلد لأخر، وبناءا على هذا قامت بعض الدول الأجنبية والعربية بتجارب للنهوض بهذه المؤسسات اعتمادا على مجموعة من برامج التأهيل والدعم.

وفي الأخير لاحظنا أهمية مؤسسات الدعم بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع الدول من بينها الجزائر، التي سعت إلى إنشاء هياكل دعم متخصصة في توفير التمويل والدعم، من بينها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الذي يعد من بين الهياكل التي تسعى وتهدف إلى دعم المستثمرين لإنشاء مؤسساتهم الصغيرة والمتوسطة بمنحهم قروض بدون فائدة، وهذا ما ارتكزت عليه داستنا التطبيقية.

أولا: اختبار الفرضيات:

من خلال الدراسة السابقة توصلنا إلى نتائج اختبار الفرضيات وهي كما يلي:

الفرضية الأولى: للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاريف متعددة تختلف من بلد إلى أخر بإختلاف المعايير الكمية والنوعية منها (عدد العاملين، ، حجم رأس المال).

الفرضية الثانية: تعددت مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مصادر تقليدية (تمويل ذاتي، تمويل خارجي) ومصادر حديثة (التمويل برأس المال المخاطر والتمويل عن طريق البنوك الإسلامية).

الفرضية الثالثة: يساهم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–وكالة ميلة– في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقديم تمويل في شكل تركيبة تمويل ثلاثية فهو يعتبر جهاز مرافق للأصحاب المشاريع.

ثانيا: نتائج الدراسة: من خلال ما سبق توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوجزها فيما يلي:

1– رغم اختلاف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الدول إلا أنها تشترك في أهميتها ودورها الكبير في بناء اقتصاديات العالم.

2– يعتبر التمويل أهم عنصر في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمشكل الرئيسي الذي يعترض أصحاب المشاريع.

3- لكل مصدر تمويلي مزايا تجعله مصدرا مناسبا للتمويل، بحيث تقع كل المسؤولية على أصحاب المؤسسات لاختيار المصدر التمويلي المناسب.

4- تم وضع برامج دولية للتمويل والنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى قيام بعض الدول العربية والأجنبية بتجارب في مجال تمويل هذا النوع من المؤسسات.

5- تسعي الدولة الجزائرية لدعم وترقية المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال أجهزة الدعم، ومن بينها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، إلا أن أغلب المشاريع المستفيدة من هذا الدعم لا تحقق قيمة مضافة فعلية.

6- يساهم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة- وكالة ميلة- في تمويل مختلف المشاريع على حسب القطاعات وذلك بنسب متفاوتة إذ أن قطاعي الخدمات والفلاحة يستحوذان على جزء كبير من التمويل.

7- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية ميلة تساهم بنسبة محدودة جدا في تنمية الاقتصاد.

8- يلعب الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة دور المساعد للشباب من الناحية المالية والإدارية فهو يمنح امتيازات منها تخفيض نسبة الضرائب.

ثالثا: التوصيات

من خلال ما سبق يمكن أن نقترح بعض التوصيات وهي كما يلي:

1- إنشاء بنوك ومؤسسات مالية خاصة بتمويل هذا النوع من المؤسسات للقضاء المشكل نهائيا؛

2- تسهيل الإجراءات القانونية التي تساعد على نمو المؤسسات الصغيرة المتوسطة؛

3- فرض رقابة على أصحاب المشاريع وتطبيق العقوبات لمن خالف البنود المنصوص عليها في دفتر الشروط؛

4- زيادة حجم المبالغ المالية المخصصة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

5- تشجيع الاعتماد على البرامج والأساليب التمويلية المتداولة عالميا بتوفير ظروف ملائمة لذلك؛

6- الاهتمام بإجراء الدورات التدريبية والتسويقية لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

7- الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في مجال وسائل وهياكل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

8- دعم المنهج الجامعي بمقاييس تتعلق بكيفية إنشاء وتكوين مؤسسات صغيرة ومتوسطة للحد من البطالة لخريجي الجامعات.

رابعا: أفاق البحث

من خلال دراستنا التي تقدم رؤية جزئية عن موضوع مساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة– ميلة– إذ يمكن دراسته من عدة جوانب، لذلك يمكن اقتراح بعض المواضيع التي قد تكون مكملة لهذه الدراسة كما يلي:

- فعالية البدائل الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تقييم أداء هياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- دراسة مدى فعالية المرافقة لأصحاب المشاريع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة قبل وبعد إنشاء المشاريع.

قائمة المراجع

المراجع

قائمة الكتب:

1- أحمد بوراس، تمويل المنشأة الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر.

2- إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان،2016.

3- بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النشر والتوزيع، الأردن، 2012.

4- حسن سمير عشيش، التحليل الائتماني، مكتبة المجتمع العربي، بدون مدينة نشر، 2010.

5- حسن محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار الميسرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.

6- حكيم براضية، دور التصكيك الإسلامي في إرادة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص: 84.

7- حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع،الأردن، 2011.

8- رانية زيدان شحادة العلاونة، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2016.

9- شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات الاستثمارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009.

10- صلاح حسن، التطورات والمتغيرات الاقتصادية والدولية دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر، دار الكتاب الحديث، مصر، 2011.

11- صالح طاهر الزرقان وآخرون، إدارة الاستثمار، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012.

12- صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية- مدخل وتطبيقات، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.

13- صهيب عبد الله بشير الشخانبة، الضمانات العينية-الرهن ومدى مشروعية استثماره في المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.

14- طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2010.

15- طاهر محسن منصور الغالبي، إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

16- عبد الحليم كراجه وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، 2006.

17- عدنان هاشم السامرائي، الإدارة المالية، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.

18- فايزة جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، الريادة إدارة الأعمال الصغيرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان-الأردن، 2008.

19- فرج خير الله، إدارة المخاطر المالية، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2016، ص: 56.
20- قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009،
21- ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن-عمان، 2012.
22- ماجدة العطية، إدارة المشروعات الصغيرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الرابعة، الأردن، 2012.
23- محمد أيوب، النظام المالي في الإسلام، أكاديميا للنشر والتوزيع، لبنان، سنة 2009.
24- محمد حسين الوادي وآخرون، الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2010.
25- محمود عزت اللحام وآخرون، الإدارة المالية المعاصرة، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.
26- محمد علي إبراهيم العامري، الإدارة المالية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة1، عمان،الأردن،2013
27- محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 2، الأردن، 2008.
28- محمود حسين الوادي، اقتصاديات الأعمال، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان،2011، ص: 243.
29- منير شاكر محمد وآخرون، التحليل المالي-مدخل صناعة القرار، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الأردن، 2008.
30- منصوري الزين، تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 47.
31- ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، دون سنة نشر.

المذكرات الجامعية

32- برجى شهرزاد، إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012.
33- بن عزة هشام، دور القرض الإيجاري "leasing" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2012.
34- توال أمنة، دور القياس المقارن في نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2009.
35- حريد رامي، البدائل التمويلية للإقراض الملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.

36- زواوي فضيلة، تمويل المؤسسات الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2009.

37- زيتوني صابرين، الشراكة الأجنبية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2017.

38- سماح طلحي، دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014.

39- سمير هربان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015.

40- سوسن زريق، مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2017.

41- شاوي صباح، أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010.

42- شعيب أتشي، واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2008.

43- عقبة نصيرة، فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.

44- غدير أحمد سليمة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007.

45- فارس طارق، دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل ترقية قدرتها التنافسية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018.

46- قنديرة سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة، مذكرة ماجستير، كلية علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010.

47- قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، مذكرة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2015.

48- ليلى لولاشي، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005.

49- مدخل خالد، التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2012.

50- مشعلي بلال، دور برامج السلامة المهنية في تحسين أداء العمال بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011.

51- مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والصغرى في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011.

52- مكاحلية محي الدين، تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2015.

53- نايت إبراهيم محمد، آليات تمويل المنشأة الرياضية والمتابعة المالية لها، مذكرة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية، سيدي عبد الله، جامعة الجزائر، 2012.

54- نسيمة سابق، أثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2016.

55- هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.

المجلات:

56- الأغا تغريد، حشماوي محمد، أهمية التمويل برأس المال المخاطر في دعم المؤسسات الناشئة، مجلة المدبر، العدد الثالث، جوان 2016، جامعة الجزائر03.

57- بريبش السعيد، رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة شركة sofinance، مجلة الباحث، العدد الخامس، 2007، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر.

58- جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد الرابع، 2014.

59- شبوطي حكيم، الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الثالث، جوان 2018، جامعة يحي فارس، مدية، الجزائر.

60- مكاوي الحبيب، بابا حامد كريمة، البورصة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد الثاني، 2017، جامعة وهران، الجزائر.

61- محمد زيدان، الهياكل الداعمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، جامعة الشلف، الجزائر، دون سنة نشر.

الملتقيات:

62- بوقموم محمد ومعيزي جزيرة، إضاءات على بعض التجارب العالمية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة_والمتوسطة، ملتقى دولي حول: استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 18-19 أفريل، 2012.

63- سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي حول: الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011.

64- لرقط فريدة وآخرون، دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي، 2003.

65- محمد يعقوبي، مكانة وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، ملتقى حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل، 2006.

66- دادن عبد الغني،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من المرافقة الدولية الى المرافقة الوطنية،الملتقى الوطني حول استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،الجزائر، 17-18 أفريل، 2012.

67- دعوادي مصطفى، برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر المأمول والواقع، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر، 6-7ديسمبر،2017.

المواقع الالكترونية:

68- www.mdipi.gov.dz

69- http://www.angem.dz

70- www.andi.dz

71- www.cnac.dz

الملاحـــــق

الملحق رقم(1): استمارة قبول طلب التربص

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

المركز الجامعي
عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

Centre Universitaire
Abde lhafid boussouf Mila

معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

Institut des sciences économiques ,commerciales et sciences de gestion

www.centre-univ-mila.dz

ميلة في: 2019/11/11

إلى السيد(ة): مدير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة ميلة

الموضوع: طلب اجراء تربص ميداني

تحية طيبة وبعد ...

في إطار ربط المعرفة النظرية بالجانب التطبيقي يشرفنا أن نطلب من سيادتكم الموافقة على إجراء التربص بمؤسستكم للطلبة:

الاسم واللقب: [illegible] ذواعي ..... المسجل تحت رقم: 16/15/3014

الاسم واللقب: وهيبة بوكحيل ..... المسجل تحت رقم: 16/15/200

ماستر: فرع : علوم التسيير، تخصص: مالية المؤسسة

خلال السنة الدراسية: 2019/2018.

عنوان الموضوع: مساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة CNAC ميلة

مكان التربص: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة ميلة

مدة التربص: .....

نشكركم سيدي على حسن تعاونكم، تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير

الاستاذ المشرف

المؤسسة الأصلية

الاسم: وليد لطيف

الصفة: نائب رئيس قسم علوم التسيير

Centre Universitaire Abde lhafid boussouf Mila
B.P 26 RP Mila 43000 Algérie
(213) 031 57 01 23-24

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
ص.ب رقم 26 RP ميلة 43000 الجزائر
(213) 031 57 01 23-24

الملحق رقم(2): استمارة التسجيل

وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
Caisse Nationale D'assurance Chômage

CNAC

Dispositif CNAC de soutien à la création et à l'extension d'activités
Par les chômeurs promoteurs âgés de 30 à 50 ans

Agence Régionale : Direction régionale CONSTANTINE
Agence de Wilaya de : Agence MILA
Antenne de rattachement

Formulaire d'inscription
du chômeur promoteur

Photo

Numéro de l'acte de naissance

Je, soussigné(e) :

Nom(s) :.....

Prénom(s) : .....

Nom de jeune fille :.....

Fils/fille de :..... et de.....

Date de naissance : .....

Commune de naissance :..... .....

Wilaya de naissance : .....

Nationalité : .....

Situation familiale : .....

Localisation

Pays : ..... Ville : .....

Adresse :.....

Wilaya d'implantation de l'activité :.....

N° de téléphone :.....

.Mail : .....

Profil

Niveau d'instruction :

Qualification (s) / formation (s) initiale (s) détenue (s) :

Diplôme(s) obtenu(s) :

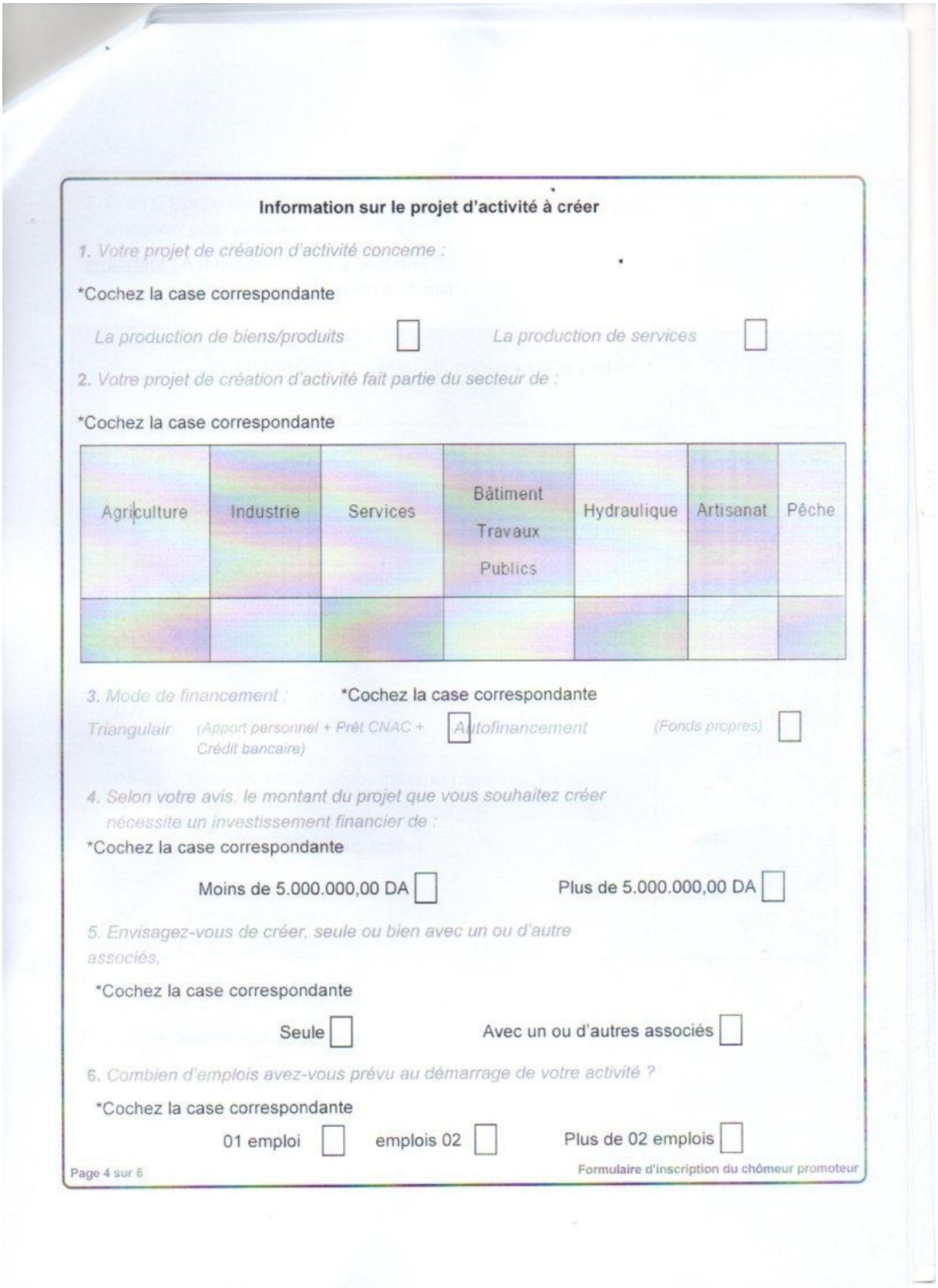

Information sur le projet d'activité à créer

1. *Votre projet de création d'activité concerne :*

*Cochez la case correspondante

La production de biens/produits ☐ *La production de services* ☐

2. *Votre projet de création d'activité fait partie du secteur de :*

*Cochez la case correspondante

Agriculture	Industrie	Services	Bâtiment Travaux Publics	Hydraulique	Artisanat	Pêche

3. *Mode de financement :* *Cochez la case correspondante

Triangulair *(Apport personnel + Prêt CNAC + Crédit bancaire)* ☐ *Autofinancement* *(Fonds propres)* ☐

4. *Selon votre avis, le montant du projet que vous souhaitez créer nécessite un investissement financier de :*

*Cochez la case correspondante

Moins de 5.000.000,00 DA ☐ Plus de 5.000.000,00 DA ☐

5. *Envisagez-vous de créer, seule ou bien avec un ou d'autre associés,*

*Cochez la case correspondante

Seule ☐ Avec un ou d'autres associés ☐

6. *Combien d'emplois avez-vous prévu au démarrage de votre activité ?*

*Cochez la case correspondante

01 emploi ☐ emplois 02 ☐ Plus de 02 emplois ☐

Page 4 sur 6 Formulaire d'inscription du chômeur promoteur

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.

الملحق رقم(3): شهادة القابلية والتمويل

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale.
Caisse Nationale d'Assurance Chômage

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

CNAC

ولاية : ميلة
وكالة : ميلة
فرع :
شهادة رقم: [redacted]

شهادة القابلية و التمويل
لجهاز دعم إحداث النشاطات وتوسيعها من طرف
البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين ثلاثين(30) و خمسين(50) سنة

تعيين المؤسسة المصغرة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة: [redacted]
عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي) :
البلدية: شلغوم العيد الولاية : ميلة
الصيغة القانونية : شخص طبيعي
النشاط : مؤسسة تركيب الشبكات والمراكز الكهربائية و الهاتفية

تعريف .صاحب أو أصحاب المشروع:

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبينين أدناه:

صاحب المشروع 1
اللقب : [redacted] الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : 1985/02/15 مكان الازدياد -البلدية : شلغوم العيد الولاية : ميلة
العنوان : [redacted]

صاحب المشروع 2
اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : .....

صاحب المشروع 3
اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : .....

صاحب المشروع 4
اللقب : ..... الاسم : .....

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.

الملحق رقم(4): الهيكل المالي+ أقساط الاهتلاك

Étude prévisionnelle dans le cadre du dispositif des chômeurs promoteurs agés de 35 à 50 ans

COUT ET FINANCEMENT DU PROJET

TOTAL STRUCTURE D'INVESTISSEMENT	8 820 000,00

7.1 - Structure de Financement

Rubrique	Taux Participation	Montant
Apport personnel	2%	176 400,00
Numéraires		
Nature		
Prêt CNAC	28%	2 469 600,00
Crédit Bancaire	70%	6 174 000,00
TOTAL	100%	8 820 000,00

7.2 - Tableau d'amortissement de crédit bancaire

Montant du crédit	6 174 000,00
Durée du Crédit (en années)	8
Taux d'intérêt bancaire	7,00%
Taux de bonification	100%
Différé de remboursement (en années)	3

Rubrique		ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Amortissement du crédit en Principal	0,00	0,00	0,00	0,00	1 234 800,00	1 234 800,00	1 234 800,00	1 234 800,00	1 234 800,00
Reste à rembourser	6 174 000,00	6 174 000,00	6 174 000,00	6 174 000,00	4 939 200,00	3 704 400,00	2 469 600,00	1 234 800,00	0,00
Intérêt Bancaire		432 180,00	432 180,00	432 180,00	345 744,00	259 308,00	172 872,00	86 436,00	0,00
Intérêt Bancaire Bonifiés	0,00	432 180,00	432 180,00	432 180,00	345 744,00	259 308,00	172 872,00	86 436,00	0,00
Intérêts à payer	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation au FG		21 609,00	21 609,00	21 609,00	17 287,20	12 965,40	8 643,60	4 321,80	0,00
Montant à Payer au FCMC	108 045,00								

Date de réalisation du dossier : 05/04/2019
Reproduction soumise à autorisation de la CNAC

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.

الملحق رقم(5): هيكل الاستثمار

Étude prévisionnelle dans le cadre du dispositif des chômeurs promoteurs agés de 35 à 50 ans

هيكل الاستثمار

STRUCTURE DE L'INVESTISSEMENT

	Année 1 H.T.
Frais préliminaires (المصاريف الأولية)	203 292,82
Frais Administratifs	96 512,82
F.CM.G	106 780,00
Agencements	-
Matériel et outillage (فاتورة العتاد)	8 550 675,00
	8 550 675,00
Cheptel	0,00
Véhicules	-
Informatique	-
Tél/Fax	-
Mobilier et autres	-
Assurances (H.T) (فاتورة تأمين العتاد)	66 032,18
	66 032,18
Fonds de roulement	-
Disponibilité	
TOTAL STRUCTURE D'INVESTISSEMENTS (القيمة الاجمالية للاستثمار)	8 820 000,00

Date de réalisation du dossier : 08/04/2019
Reproduction soumise à autorisation de la CNAC

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–ميلة.